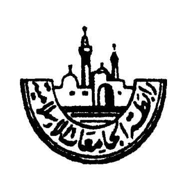
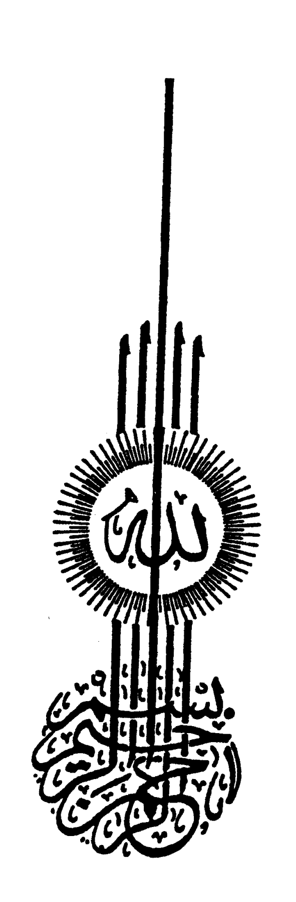


التحديات الاقتصادية تحدي الوحدة
والتكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

﴿٧﴾

مجموعة دراسات وبحوث ووثائق

لمجموعة من العلماء


الله
بسم الله الرحمن الرحيم

تصدير

يسر رابطة الجامعات الإسلامية أن تقدم للجامعات الأعضاء ولسائر العلماء والباحثين ضمن مجموعة الدراسات المتصلة بالتحديات، وهذه الدراسات المتصلة بالتحديات الاقتصادي والسياسي الأول، وهو تحدى الوحدة، وكيف يمكن مواجهته في النواحي الاقتصادية.

ففي البداية نعرض الدراسة التي أعدها الأستاذ الدكتور / حسن عباس زكي وعنوانها ﴿ التحديات التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية ﴾ وقد درس فيها بعناية كعادته التحديات الأساسية التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية وركز بشدة على ضرورة إعادة النظر في استكمال المشروعات المشتركة التي تمت بين الدول العربية وضرورة تطويرها لتلبية حاجات وضرورات التعاون العربي المشترك. وقد أورد سيادته المقدمات الأساسية لدعم التعاون المشترك وهي تشجيع الاستثمارات البيئية، وتطوير العلاقات التجارية وعرض لكيفية مواجهة ظاهرة التكتلات الاقتصادية الدولية ولكيفية مواجهة الدول الإسلامية مجتمعة لنتائج اتفاقيات الجات.

وها هي مجموعة دراسات للدكتور / جعفر عبد السلام حول هذه القضية كتبت في مناسبات مختلفة وهي السوق الإسلامية المشتركة في إطار فكرة الوحدة الإسلامية، والتعاون الاقتصادي للبلاد الإسلامية في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية، ودراسة عن المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية .

كما أتشرف بتقديم دراسة للأستاذ الدكتور / إسماعيل شلبي عن إمكانيات ومعوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية وهو موضوع يحظى بعناية سيادته منذ وقت طويل . كما أنه يسعدني أن أقدم دراسة للأستاذ الدكتور / عبد الرحمن يسري عنوانها (نحو سياسة اقتصادية موحدة للعالم الإسلامي في مواجهة العدالة .

ويجمع بين هذه الدراسات كلها الآتي :

- أنها تعالج ضرورة التكتل الاقتصادي في العالمين العربي والإسلامي.
- أنها تشرح المعوقات والمشكلات التي تقف ضد هذا التكتل.
- أنها تتناول السبل الكفيلة بتحقيق هذا التكتل على ضوء الظروف الراهنة للمجتمع الدولي وللمجتمعات الإسلامية .
- أنها تركز على العولمة كتحدى رئيسي تفرضه اتفاقيات الجات وقيام منظمة التجارة العالمية، وتعطيها الطريق للتعامل معه ومواجهتها .

وبعد فلعل هذه الدراسات تضيف إلى المكتبة العربية والإسلامية في المجالات التي درستها ولعله أيضاً يمكن الاستفادة منها في توضيح السبل الكفيلة بمواجهة التحديات الاقتصادية التي تواجه العالم الإسلامي في القرن المقبل .

الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية

أ. د / جعفر عبد السلام

التحديات التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية

أ. د/ حسن عباس زكي

التحديات التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية

نحن نعيش في فترة من أهم مراحل حياتنا ولابد أن نعـــالج قضايانـــا بتفكير سليم وحكمة، فالتقدم والتخلف قضيتان جذورهما فكرية، والتكنولوجيـــا ليست عملا خارقا على أي شخص أو شعب إذا أتيح له تربيـــة العقـــل إذ أن كثيرا منا لا يعرف كيف يفكر، والتفكير وليد التربية الصحيحة وهـــو يخلـــق الإبداع، والفكر يحتاجه العامل والمهندس والسياسي والدكتـــور والأم وكـــل شخص في مجال عمله .

والتربية الصحيحة هي تعليم التفكير وليســـت تكديـــس المعلومـــات، وحينما تستخدم المعادلات للوصول إلى القمر أو بناء سفينة أو آلة فهو أمـــر يسير ولا إشكال فيه، ولكن حينما نتعامل مع الإنسان لحل مشكلة سياســـية أو اقتصادية أو اجتماعية نجد اختلافات كثيرة في الرأي لأن الأولى الطريق فيها واضح وتخضع لقوانين ومعادلات وثوابت، والثانية تحتاج إلى فكر وتحليـــل وتتأثر بمتغيرات زمانية ومكانية وتقاليد وغير ذلك لأننا أمـــام كـــائن حـــي يتفاعل كل ثانية وله شعور ووجدان وأحاسيس وأمزجـــة ممـــا يـــؤدي إلـــى خلافات في الرأي نتيجة عدم إدراك الحقائق بفكر متأني، وبقدر الخلاف فـــي سلم التفكير نجد الاختلافات في الرأي، ولكن المهم هو التعامل مع الأحـــداث بفكر وروية وحكمة. والأحداث التي تمر بالعـــالم فـــي عصرنـــا الحـــاضر وبالمنطقة العربية والإسلامية خاصة تحتاج منا إلى وقفة هادئة مـــع النفـــس نراجع فيها تجربتنا الممتدة ونستلهم الدرس ونستخلص العبرة من صراعـــات الماضي والحاضر لنبحث عن مكاننا في خريطة المصالح العالمية وتيـــارات

الحضارات وصراعاتها . ولعل حركة الزمن تؤكد أن هنـاك رؤيـة هادئـة تشدنا إليها بعيداً عن الصراعات الداخلية وتشدنا إلى مركز القرار ومراجعـة الذات وتدفعنا إلى التكاتف والتآزر لنقف صفا واحدا ندافع فيه عن كياننا .

وإننا إذا استعرضنا تاريخ تقدم الأمم لوجدنا أنه يمشي طردياً مـع تمسكها بالقيم والمثل مع التطور العلمي السليم الذي لا تقتلع جذورها الفكريـة الثابتة مع توافر حرية التفكير لسليم والعدالة، والإصلاح مهما كانت سُـبله لا قيمة له ما لم يبني على منهج منطقي سليم ومـدروس وفـي إطـار نظـرة شمولية.

وهانحن نشاهد الانهيار الـذي أودي بالنظـام الاشـتراكي ونشـاهد التجمعات الاقتصادية العارمة التي تحكم العالم الآن في أوروبا وفي أمريكـا وفي الدول الآسيوية والتطور المذهل السريع للتكنولوجيا في مجالات العلم .

والثورات والقلاقل التي اندلعت في الدول حديثة الاسـتقلال نتيجـة رحيل الدول الاستعمارية بعد أن تركت قنابل سياسية موقوتة في كل دولـة، والتجمعات الاقتصادية الكبيرة بين الشركات والبنوك والمؤسسـات الماليـة والتجارية وثورة المعلومات التي طرقت كل بيت في كل بلد بـلا ترخيـص دخول أو صك مرور والمنافسة الشديدة التي بدأت تحس وطأتها الدول النامية في هذا العالم الذي كسر حواجز الحماية في كل مكـان، واختـل التـوازن العالمي بعد أن أصبحت أمريكا هي القوة الوحيدة التي تكاد تنفرد بثقلها فـي العالم .

كل هذه الأمور تحتاج منا إلى أن نتساءل إلى اين يذهب العالم، ومـا هي رسالتنا ودورنا في هذا المجال وكيف يجب أن يكون وأن نخطط لننجـو من الغرق في هذا المحيط الخضم.

وأذكر في هذا المجال أن فكرا غربيا سائدا يتوقع أن ينقسم العالم إلى جزأين، جزء يسوده السلام ويشمل أوروبا الغربية والولايات المتحدة وكندا واليابان ويعيش فيه ١٥% من سكان العالم وهو الذي يقود العالم وينعم بالثروة وتسوده الحرية . والجزء الثاني معرض للمجاعة والحروب والفقر وطغيان الظلم والديكتاتورية والفساد ويشمل بعض الدول الأفريقية والآسيوية ودول شرق أوروبا.

وينجو من ذلك التي تنجح في مواجهة هذه التحديات وتأخذ طريق الحرية والعدالة والشرعية ونحن لا نعلق على هذه الآراء إلا بقولنا أن الدول الناجية هي التي تطبق العدالة والحرية وتتمسك بأصولها وتقاليدها وتراثها وتتطور علميا مع التقدم الحضاري الذي يتمشى مع تراثها الفكري. لأن ما يحدث لأي دولة إنما هو إفراز لتفكيرها ومنهجها وإن كل خروج عن الشرعية والعدالة والحرية أو كل تقاعس عن مواجهة التيارات الفكرية الضارة أو عدم الصمود أمام المنافسة أو عدم اتخاذ الإجراءات التي تكفل حسن استخدام الموارد المتاحة لكل دولة يؤدى إلى السقوط الحضاري وأن ذلك لم يتم في الماضي ولا في المستقبل بقرار من دولة ما مهما كبرت.

ويجمع الباحثون على أن ما عم مناطق البؤس والقلاقل في العالم لم يكن ليحدث إلا بسبب فقدان حكومات هذه المناطق للرؤية الاستراتيجية الشاملة التي تجعلها تدرك حقيقتها وحقيقة العالم من حولها والدور لذي يجب أن تلعبه في موقفها منه . وان حكم هذه الأنظمة لا يقوم إلا على ظهر الإنسان وهو بداية الطريق الصحيح لصلاح المجتمع. ومن هنا فإنه ليس من المستبعد ضمن الدورات التي سيمر بها العالم أن تكون مناطق الحضارات القديمة هي التي ستعود لتقود الحضارات القادمة . ويعتبر الباحثون أن مقياس مقومات النهضة هو الأخذ بالديمقراطية أي الشورى وكرامة الإنسان

وفك كل قيود على حريته الإبداعية الخلاقة في إطار الشرعية وسيادة القانون والسلام والاستقرار.

*** أين نحن ؟ :**

إذا نظرنا إلى عالمنا العربي أو توسعنا لتشمل رقعة العالم الإســلامي لوجدنا مجموعة من الدول تمتلك من بين الإمكانيــات البشــرية والطبيعيــة زراعية وصناعية ومنجمية وبترولية وبحرية وجغرافية ما يمكن أن يوفر لــها طاقة إنتاجية وقوة دولية ووضعا سياسيا واجتماعيــا واقتصاديــا يمكنــها أن تكون في مصاف التكتــلات العالميــة الكــبرى (الآســيوية و الأوروبيــة والأمريكية) لو أحسنت استغلال كل هذه الطيبات التي منحها الله أياها .

وما من شك أن لكل من هذه الدول طاقتها وقدراتها وأمنها الذي بلــغ حدا لا بأس به على مستويات مختلفة ولكن لو تخيلنــا أن هــذه الــدول لــو تعاونت وتكاملت مع بعضها البعض في هذه المجالات بدلا من عزلتها عـــن بعضها البعض لبلغت شأنا بعيد المدى ولزادت إنتاجيتــها وطاقاتــها وثقلــها أضعافا مضاعفة .

ونحن لا ندعوا إلى أن تتحد هذه الدول سياسيا .. كلا . وإنما ندعــوا إلى أن نفسح المجال لإمكانيات انسياب أموالها وسكانها وثرواتها الطبيعية في إطار تكاملي على النحو الذي سنشير إليه فيما بعد . فمثلا الدولة الواحدة التي قد تواجه تحديات محلية أو إقليمية أو سياسية لها طابع خاص قد لا يمكنها بل يستحيل عليها مواجهة تلك التحديات إلا بالتعاون مع غيرهـــا دون أن تفقــد كيانها بل يستحيل عليها مواجهة تلك التحديات إلا بالتعاون مع غيرهـــا دون أن تفقد كيانها أو ذاتيتها أو استقلالها بل بالعكس تدعم بعضها بعضا كما هــو حادث الآن في التكتلات العالمية الأوروبية أو الأمريكية .

فأوروبا الغربية بتعاونها مع بعضها تكنولوجيا ومـــا ليـــا وتخفيـف المنافسة بينها بل وتشجيع زيادة حجم التجارة بينها جعل منها كتلـــة إقليميـــة تكاد تتفوق على أمريكا والصين التي رسمت استراتيجية داخلية مكنتها مـــن زيادة نسبة النمو لديها إلى ما يربو على ١٢% بل ان بعـض البـــلاد داخـل الصين وصل فيها معدل النمو إلى ما يزيد عن ٢٠% وهي تراجـــع نفســها الآن لتخفيض درجة النمو إلى ٩% فقط لأن الطفرة الكبيرة أدت إلى زيـــادة الضغط على البنية الأساسية وإلى زيادة التضخم (إلى أكثر من ١٦% وهـــي تعمل الآن على ضغط هذا التضخم) عن طريق المحافظة على معـــدل نمـــو ٩% سنوياً وهو يزيد ثلاث مرات على متوسط النمو في أوروبـــا وأمريكـــا. كما أنها نجحت في استقطاب رأس المال الأجنبي وتيسير انسيابه ونجحت فـي اجتذاب رجال الأعمال والصناعات من المناطق المتقدمة دولياً إليها محافظـــة على مستوى منخفض لأجور العمال مع انضباطـــهم وكفاءتـــهم علمـــا بـــأن متوسط أجر العامل في الصين ٣ / ١ دولار في الساعة.

ومن ناحية أخرى نجد ظاهرة خطيرة تسود العالم الآن وهي التوســـع الكبير في انضمام الشركات المختلفة إلى بعضها البعض حتى أن الشـــركات الكبرى التي كنا نظن أنها ستنقسم إلى شركات مختلفة لكبرها والتـــي يزيـــد إنتاجها عن عشرات البلايين من الدولارات مازالت تتفاوض في الانضمـــام إلى شركات لا تقل عنها حجما حتى شمل ذلك البنوك مما سيجعل من العسـير على الشركات المتوسطة أن تنافسها أو تقوى على أن تأخذ مكانها في أي بلـد ما.

ومن الناحية الثقافية والتعليمية نجد أنه في البلاد النامية ومنها الـدول العربية والإسلامية . إن التعليم إنما هو حشر معلومات وليس تعليـــم يربـــي الطفل وينمي وسائل تفكيره ولا يؤهله لكي يستخدم معلوماتـــه مـــن الناحيـــة

التطبيقية، كما أن التربية الدينية قاصرة على تبصير المسلم بدوره في الحيـــاة وتنمية الحرية الفكرية في إطار الشريعة وتربية الخيال الخلاق الذي يشـــجع على الابتكار والاختراع والإبداع صناعياً وزراعياً وعلميـــا ليـأخذ العـالم العربي مكانه من التقدم في مجال علوم الطبيعة والبيولوجيا والهندسة الوراثية والمعلومات وغيرها وكذلك التوسع في التدريب الفني.

وأن ما نعانيه الآن في عالمنا العربي هو المخاوف والشـــكوك بعـد أزمة الخليج مما أدى إلى تفكك خطير في الصف العربي في مجالات كثـيرة مما أثر على التقدم الذي كنا نسير فيه في تنقية الأجواء وخلق تعـاون فـي شتى المجالات، ولابد أن ندرك أننا في أشد الحاجة إلى تنمية شـاملة علـى مستوى كل دولة وعلى مستوى العالم العربي ثم العالم الإسلامي بتدرج حكيم وحاسم ومدروس بعيدا عن التأثر بالأحداث السياسية. وما من بـأس مـن أن يبدأ بين بعض الدول وليس كلها تبعاً للثقة والطمأنينة وتكون هذه الدول نـواة للتوسع في مجال التعاون التكاملي.

وها نحن نرى كيف أن الدول الأوربية التي حاربت بعضها عشـرات السنين تطوي هذه الصفحة من تاريخها وتنظر إلى مصالحها المشتركة لكـي تقيم صناعة قوية ومؤسسات مالية وتجارية ضخمة .

ولابد من تمكين الأجهزة والمؤسسات العربية وفي مقدمتـها جامعـة الدول العربية ومنظماتها من العمل باستقلال وفاعلية عن طريق إعادة النظـر في تقييم مؤسساتها لإبعادها عن التأثر بالعوامل السياسية على النحـو الـذي سنقترحه بأن تكون لهذه الأجهزة استقلالية وحرية حركة مع ضرورة توثيـق أواصر العلاقات الاقتصادية مع الدول النامية بصفـة خاصـة ودول عـدم الانحياز والاهتمام بقضايا الموارد المائية في العالم العربي لأنها تدخـل الآن مرحلة حرجة تحتاج إلى تكتل الجهود لمعالجتها وتشجيع المشروعات العربية

المشتركة ودراسة أسباب فشلها في الماضي لكي نتجنب ما وقعنا فيه من أخطاء .

ويجب إعادة النظر في الشركات العربية المشتركة التي تكونت وكثير منها مازال يتعثر ولم تعمل على حل ما تواجهه من مشاكل مع التركيز على المشروعات الناجحة وتصفية الشركات التي لا يرجى نجاحها .

فهناك الشركات العربية للملاحة وشركة البوتاس والمؤسسة العربية للاتصالات والشركة العربية البحرية لنقل البترول والشركة العربية لبناء وإصلاح السفن والشركة العربية للاستثمارات البترولية والشركة العربية للتعدين والشركة العربية لتنمية الثروة الحيوانية والشركة العربية للصناعات الدوائية . فلماذا لا نشكل فوراً لجنة علمية على أعلى مستوى لبحث موقف كل شركة واتخاذ الإجراءات اللازمة لدفعها أو إصلاحها أو تصفيتها ولابد أن تدار هذه المشروعات على مستوى القطاع الخاص الذي يحسن أن يسمح له بالاشتراك فيها لكي تخرج من المستوى الحكومي إلى المستوى العملي مستوى السوق . وقد أصبح من الضروري أن نعيد النظر في تكوين وتشكيل هذه الشركات كما أن المجالس الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي شكلت في إطار الجامعة العربية حال دون إمكان تحقيق الأغراض التي أنشأت من أجلها أنها كانت تعكس دائماً في عملها العلاقات السياسية بين الدول بل وحتى المزاج الشخصي للمسئولين . وهذا أمر لا يخدم الشعوب ويهدر رؤوس الأموال العربية ويفقد الثقة في التعاون الاقتصادي العربي . ولابد أن يحل محل هذه الشركات مؤسسات مرنة يشارك فيها القطاع الخاص، فمثلاً لابد من إنشاء بنك تنمية عربي تشارك فيه الصناديق العربية ورجال المال والأعمال العرب . كما لابد أن نفكر في زيادة رؤوس أموال صندوق النقد العربي وشركة ضمان الاستثمار كما يجب أن ننشئ مراكز في بلاد مختلفة

تبعاً لاستعدادها لاستغلال الثروات العربية فمثلاً مركـز للتنمية البترولية والصناعات البتروكيماوية في الإمارات أو السعودية، وآخر لمنتجات المناجم في بلد عربية آخرى وأخر للبحث العلمي ونقل التكنولوجيا، ولا يأخذ شكل اتفاقية ولكن شركات يساهم فيها القطاع الخاص والبنوك وليس من الضروري أن تشارك كل الدول في كل شركة من هذه الشركات حتى يسهل التنسيق واليسر وسهولة الإدارة ويكفي أن تشارك بعض الدول في شركة ما ودول أخرى في شركة ثانية وهكذا يترك الأمر لمن يرغب.

أما مراكز الأبحاث والدراسة سواء كانت الكيماوية أو الهندسة الوراثية أو الصناعة الثقيلة أو صناعة الأسلحة فهذه يجب أن تتم على أساس خلق معاهد علمية على أعلى مستوى ولا تخضع للأنظمة الحكومية لإمكانية تعبئة العقول العربية لأننا كثيرا ما نلاحظ إمكانية فنية علمية ضخمة لدى بعض الأفراد الذين لا يجدون في دولهم لا المناخ العلمي ولا القدرة على جذب العلماء من الناحية المالية ، ولابد من أن تعبأ هذه الجهود والطاقات على مستوى قدرة الدول التي يمكنها أن تستوعبها بدلا من هجرتها إلى خارج المنطقة العربية . ولبنك التنمية الإسلامية تجربة بدأ فيها حديثاً في هذا المجال ويحسن دراستها والسير على هداها .

ولابد أن يبدأ تنفيذ هذه الاقتراحات عن طريق تجمعات بين الجامعات والمؤسسات العربية ومراكز البحوث لوضع خطة تعطي لمن يرغب في تنفيذ هذا الإجراء.

ا - **تشجيع الاستثمارات البينية :**

من المهم أن تتضافر الجهود من اجل تشجيع الاستثمارات البينية بين البلدان العربية والإسلامية . ولا ينبغي أن يكون الحديث ذا بعد واحد يهتم بانتقالات رؤوس الأموال فقط بل لابد وأن تراعى الرؤية المتكاملة لانتقال الاستثمارات كعملية متكاملة ينبغي وأن تتوافر لها مقومات النجاح وتوافر الأطر اللازمة لإنماء دور المؤسسات المالية والمستثمرين فيما بين البلدان العربية والإسلامية .

ولابد من خلق مناخ الاستثمار المناسب من حيث سرعة البت وتخفيف القيود وإلغاء العوائق وقصر العمل الروتيني على أدنى حد ضروري والأمر ببساطه هو دراسة الامتيازات التي تمنحها الدول المختلفة إلى المستثمرين في آسيا وأوروبا وبعض الدول العربية والعمل على تطبيقها فورا.

ونحن نحتاج أولا وقبل كل شيء إلى تغير فكري في عالمنا العربي إزاء المستثمر، والمشكلة أن التغير الإداري يصدر بقانون أو قرار، أما الفكري فإنه أسلوب ومنهج وسلوك فمثلا البيروقراطية التي مازالت تكون عائقاً كبيراً بين الموظفين وخاصة الصغار منهم تثير أي مستثمر من حيث تحكمهم في سير الأوراق وتوقيت البت، وهذا شبح عقيم يفزع أي مستثمر ولابد من القضاء عليه بالأساليب الحازمة .

ويجب أن نعمل على تشكيل تكتلات إقليمية تجمع المشتغلين بالسلع الأساسية التي تحتاج إلى تعاون مشترك مثل الألومنيوم والحديد والملابس

الجاهزة والكيماويات، فمثلا الألومنيوم تنتج كل من البحرين والإمارات ومصر حوالي ١٥% من حاجة العالم منه وهذه الدول تواجه أساليب إغراق قد تعصف بصادراتها ولكن لو تجمعت جهود هذه الدول سويا وتعاونت في دراسة الوسائل التي تكفل مواجهة هذا الإغراق فإنها يمكنها مجتمعة الضغط على الجهات المختصة وكشف مثل هذه الأمور وتعقبها والقضاء عليها وليس من الميسور أن تقوم كل دولة على حدة بمثل ما تقوم به هيئة واحدة مجتمعة لديها كل الإمكانيات والاستثمارات العربية الخارجية تبلغ قيمتها ما يربو على ٨٠٠٠٠٠ مليون دولار وهي تمثل احتياطات نقدية معظمها بالدولار ثم استثمارات في ودائع أو أذونا خزانة دولارية أو عقارات أو استثمارات في شركات ولكن معظمها في الولايات المتحدة. وليس من المصلحة أن تكون هذه الاستثمارات بعملة واحدة بل يجب أن تنوع بين الدولار والمارك والين والإسترليني والفرنك الفرنسي وغيرها من العملات، ثم لماذا لا يتم بعضها بعملات عربية قوية كالريال السعودي ودرهم الإمارات وخلق أسواق مالية تستوعب جانبا منها وإن الحكمة السياسية تقضي أن لا تكون هذه الأموال كلها بعملة دولة واحدة وتكون معرضة لإجراءات المصادرة أو التجميد أو ما إلى ذلك لأي سبب سياسي . ومن هنا بات من الضروري دراسة خلق فرص الاستثمار في بلاد مختلفة وليس بلدا واحدا ويدخل في ذلك الاستثمار البيني أي بين الدول العربية والإسلامية بالقدر المناسب والملائم وتبعاً لإمكانية امتصاص السوق وتوافر المناخ الملائم سياسيا واقتصاديا وماليا مع خلق المصالح المشتركة التي يستفيد منها الطرفان، المستثمر والبلد المستثمر فيه الأموال، مع تشجيع المنظمين العرب على الانتقال بأفكارهم بين الدول بعضها بغية العمل على تنمية التكامل بين اقتصاديات البلدان العربية.

٢ - **العلاقات التجارية :**

يعتبر اللقاء الإنساني في إطار العمل التجاري والاقتصـــادي ركــن أساسي من أركان نجاح النشاط الاقتصادي .

ونجاح العلاقات التجارية في تكوين الأعمال والوصول إلـــى نتــائج ملموسة في النشاط الاقتصادي من الأمور التي ينبغي أن تتهيأ لـــها أرضيــة مناسبة من وسائل التعارف والاتصال الحديثة بين رجال الأعمال في المنطقــة العربية والإسلامية، وقد كانت الشكوى تثار بين الحين والآخر فــــي أنـــه لا توجد اتصالات كافية للتعارف التجاري بين الدول العربية وبعضها البعــــض وتعثر المؤسسات والهيئات دون تنسيق بينها ولا يوجد دليل تجاري لكل دولــة يكفل تيسير سبل الاتصال وتنمية العلاقات التجارية بيـــن البلــدان العربيــة والإسلامية وقد حاول البنك الإسلامي للتنمية في جـــده أن يشــجع التعــاون التجاري بين الدول الإسلامية عن طريق التوسع في الإقراض للـــدول التـــي تصدر إلى بعضها من الدول الإسلامية وتشجيع التجارة الخارجية البينية، مما أدى إلى نمو الاتصال والتعارف بين هذه البلدان ونمو شبكة التعــاملات فـــي تناسب طبيعي مع حجم الأعمال والمطلوب في هذا الإطار أن تتكامل الجـهود للربط الإنساني في العلاقات التجارية وتنمية التعارف بين مجتمعات الأعمــال فيما بين البلدان العربية والإسلامية وبعضها البعض . كما أن التوســـع فـــي المعارض ولقاءات رجال الأعمال والصناعة والتوسع أيضاً فـــي أن تصـــدر كل مجموعة من المراكز الصناعية كتالوج يشمل بيـــان مصـــور بإنتاجـــها وأنواعه وتنمية سبل تبادل المعلومات ووسائل التجـــارة وأســـلوب الشـــحن وطريقة تسوية المعاملات والخلفيات المتعلقة بالأعمال وما إلى ذلك.

٣ – مواجهة التحديات الاقتصادية :

إن التطورات والتغيرات التي طرأت على العالم سياسيا واقتصاديا واجتماعيا تحتم على الدول العربية والإسلامية مجتمعة أن تعمل على مواجهتها مجتمعه لأنها لا سبيل في هذا العصر أن تتمكن دولة بمفردها أو مؤسسة صغيرة وحدها لمواجهة التحديات التي أصبحت من القوة بأنها تضعف من لا قدرة له على مواجهتها . ومن الضروري أن تشارك المؤسسات الإقليمية السياسية والاقتصادية والتربوية والاجتماعية دراسة الخطط الواجب إنتاجها لتحقيق السلامة في هذا الجو العاصف وأن ترسم استراتيجية متكاملة تكفل تحقيق ذلك. وما من شك أن الدول العربية والإسلامية تواجه صعوبة في زيادة حجم التبادل التجاري فيما بينها للأسباب الآتية :

أ – اختلاف النظم التجارية والنقدية بينها وبين بعضها سواء من حيث انتقال السلع أو الخدمات أو الأشخاص أو الأموال .

ب – أن نظمها النقدية بعيدة عن بعضها البعض .

ج – عدم توافر التعارف التجاري بينهما سواء مباشرة أو عن طريق الزيارات والمعارض والاجتماعات المشتركة بين الغرف التجارية والزراعية والصناعية مع بعضها البعض.

د – أن المؤسسات والهيئات المختلفة لم تستوعب بعد طبيعة النظام الذي يسير العالم نحوه مجبراً أو متأثراً بفاعليات الدول الكبرى التي تحرص أولاً وأخيرا على صالحها المشترك. حتى لو أدى ذلك إلى الإضرار بمصالح الدول الأخرى وخاصة النامية.

هـ – أن الدول العربية شأنها شأن الدول النامية تفتقر التنسيق العلمي والدراسات الصريحة لذا يجب أن تعد نفسها له في السنوات التالية

وبعد إقرار اتفاقية الجات وغيرها من الاتفاقيات المالية والمصرفية التي تقودها الدول الأوربية .

ولم يعد الآن في الإمكان أن تظل المؤسسات الوطنية بمعزل عن التأثر بما يجري في العالم اعتمادا على نظم حماية أو دعم أو افضليات خاصة فقد انقضى هذا العهد وعلى الدول أن تعد نفسها لمواجهة ذلك عن طريق توسيع التجارة والتعاون الاقتصادي بين بعضها البعض مع مراعاة أن الكساد والتضخم والركود أصبحوا ظواهر تتسرب إلى الدول كأي سلعة لانفتاح العالم وارتباطه ببعضه.

كما أن الاتفاقيات المختلفة بين الدول العربية تحتاج إلى إعادة نظر حتى تفرغ من مضمونها وتفقد فعاليتها، فمثلا اتفاقية السوق المشتركة وتشجيع التجارة البينية وغيرها كل هذه لا قيمة لها لأن الدول العربية مازالت تستورد نفس السلع من خارج المنطقة، الأمر الذي لا حل له إلا إذا توسع دور الاستثمار العربي داخل المنطقة لكي يعمل على زيادة النمو والإنتاج الزراعي والصناعي، والمنجمي والخدمي (سياحة وتامين وملاحة وبنوك وغيرها) وبالتالي يمكن حينئذ أن نتوقع إمكانية زيادة التجارة بين الدول العربية .

ولنضرب على ذلك بعض الأمثلة، فإن زيادة الاستثمار في بلد قد يؤدي إلى تأمين إنتاج القمح في العالم العربي ووقف استيراده من خارج المنطقة وبالتالي زيادة التجارة الخارجية داخل المنطقة وكذلك المنتجات البترولية والبتروكيماويات والأدوية والأسمدة وغيرها إذا توسعنا في إنتاجها في دول الخليج المنتجة للبترول . ولكي يتحقق ذلك لابد من دراسة أنسب البلاد لتحقيق ذلك بتعاون

مشترك يستفيد منه الجميع، وبذلك يمكن استغلال المــوارد العربيــة احسن استغلال وتحقيــق زيــادة فــي الإنتــاج والعمالــة وتــأمين الاستثمارات العربية داخل المنطقة وهذا لا يجب أن يســتمر داخــل اتفاقيات حكومية ولكن يمكن أن يعالج على مستوى السلع أسوة بمــا بدأت به المصالحة داخل أوروبا بعد الحرب في أوائل القرن الحــالي بمشروع شرمان للحديد والصلب وغيره حيث أن الدول الأوروبيــة التي كانت أعداء لبعضها البعض تحولت إلى أصدقاء وذوي مصــالح مشتركة فالأمر يحتاج إلى دراسة على مستوى إنشاء شركات كــبرى في مجال الحديد والصلب والأسمدة واستزراع الأراضي وإصلاحــها واستغلال المناجم وغيرها من مجالات، بما في ذلــك إنشــاء بنــوك عربية كبرى مشتركة وشركات سياحية واستغلال بحري وجوي ومــا إلى ذلك، وسر النجاح يكون لا في دراسة في المسار الحكومي ولكــن تحويل ذلك إلى شركات مشتركة كما سبق أن أشــرت، وهــذا يتــم بتشجيع اللقاءات بين الغرف التجارية والصناعية والزراعية ورجــال الأعمال ورجال البنوك.

كما أن الاتحادات والمؤسسات المختلفــة لــم تعمــل علــى الاستفادة من بعضها البعض للتعرف على أحسن فرص الاستثمار في المجالات المختلفة وتجميع المستثمرين كل على حده الذين يرغبــون في المشاركة واستكمال الدراسات الخاصة بالجدوى وما إلى ذلك .

كما أننا الآن في عصر المعلومات ومــن أهــم المقومــات الأساسية لأي تعاون مشترك ودعاية داخلية وتعارف تجاري العمــل على توسيع نشاط المكتب المركزي العربي للإحصاء الملحق بجامعـة الدول العربية والعمل على تدعيمه إحصائياً وتكنولوجيا ليصير منبعـاً

مهماً للحصول على المعلومات الضرورية لزيادة التعاون بين الـدول العربية، ولدينا الآن مجلس الوحدة الاقتصادية الذي يجب أن يتطـور بما يلائم الظروف الجديدة وبما يكفل لـه المشـاركة فـي تبصـير المستثمرين والتجارة ورجال الأعمال والصناعة وإعداد الاجتماعـات اللازمة الاستراتيجية التي يجب رسمها لدفع عجلة التنمية والتجـارة والشئون المالية بين الدول العربية وبعضها .

وقد اطلعت على بعض الأفكار التي نادى بها مجلس الوحدة الاقتصادية من إنشاء منطقة تجارة حرة عربية كبرى أو اكـثر مـن منطقة بعد دراسة جيدة وإقامة شركة عربية لتسويق ودراسة التوسـع في الصفقات المتكافئة والتوسع في التعارف التجاري والترويج لنقـل السلع والخدمات بين الدول وإنشاء شركة عربية مشـتركة للشـحن الجوي والتعبئة والتغليف وإقامة أرصفة للشاحنات ودراسة إمكانيـة التوسع في إنشاء أسواق المال في البلاد التي تتمتع بوجود سوق مـال ناضج نسبيا من السماح بالتعامل في هذه البلاد العربيـة بـدلا مـن الدول الأخرى، ولكنني أرى أن يتم ذلك كله لا في إطار الاجتماعـات الحكومية ولكن بمشاركة القطاع العام المختص.

وهنا أيضاً تبرز أهمية متابعة شروط التعامل مـع الخـارج دولياً، فمثلا التوحيد القياسي والمواصفات الدولية والشروط الجديـدة لمقومات التجارة الخارجية، كل هذه أمور استجدت علينا وكثير مـن الدول العربية مازال بعض المنتجين فيـها ينقصـهم معرفـة هـذه الشروط والأوضاع والتي في حالة غيابها تضيع أسواق التصدير مـن البلاد العربية لأن مواصفات إنتاجها غير مقبولة في الدول الأوروبيـة

وهذا يحتاج إلى دراسة عميقة وعمل تدريبات وحلقات بحث فنية لتبصير المنتجين .

٤ - **التكتلات الاقتصادية :**

أن من أهم معالم وسمات التحولات الاقتصادية في التسعينات هو التكتلات الاقتصادية الدولية التي قادتها الدول الكبرى وعلى رأسها أمريكا .

فقد شهد العالم خلال هذا العام توقيع اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (ناستا) لكي تصبح من أكبر الكتل التجارية العالمية . كما أن أوروبا اتفقت على إنشاء المنطقة التجارية الأوروبية وستربط دول الاتحاد الأوروبي الإثنى عشر مع خمس دول أخرى هي النمسا وفنلندا وايسلندا والنرويج والسويد التي تشمل عدد سكان يربو على ٣٧٠ مليون نسمة، أضف إلى ذلك اتفاقية الجات الأخيرة وهي تشمل كل دول العالم التي وقعت ونفذتها ابتداء من سنة ١٩٩٥ كما أن هناك تكتلات آسيوية يدور البحث عنها .

وإننا نود أولا أن نشير إلى أهمية هذه التكتلات التي أصبحت تحكم النظام الاقتصادي والتجاري العالمي والتي يجب على الدول العربية دراستها بتأني وعمق للعمل على الاستفادة بما فيها ومواجهة اخطارنا والاستعداد لكي نتجاوز هذه الموجة التي ستؤثر على مستقبل التجارة .

أن مواجهة التحديات التي خلقتها اتفاقية الجات آثار ردود فعل واسعة وعلى كافة المستويات، فرغم الانفراجة الكبيرة في إزالة الحواجز الجمركية والقيود الكمية والإجرائية على حركة التجارة بين الدول إلا أنه القى ببعض الظلال على الجانب الآخر، وكذلك فمن المؤكد أن عام ١٩٩٤ وما بعده سوف يشهد انطلاقة كبيرة في مجال تحرير التجارة الدولية وتحقيق قدر أكبر من الإنسيابية والتوازن في جودة المنتج وتحقيق مستوى مجزي للأسعار

والحماية من الإغراق والبحث عن سبل جديدة لتنشيط الواردات والصادرات بين الدول .

ولكن نقطة الضعف الظاهرة في بنود اتفاقية الجات ١٩٩٤ تنصرف إلى اقتصاديات الدول النامية ومدى مقدرتها على التكيف مع النظام الجديد لتحرير التجارة الدولية وعدم القدرة على المنافسة أو كسر الاحتكارات والدخول إلى أسواق جديدة والحفاظ على أسعار حاصلاتها الأولية في السوق.

وقد يبدو أن اتفاقية الجات ١٩٩٤ تحمي حرية التجارة وتحافظ على مصداقية أطراف التبادل الدولي وموقف الدول الغنية من مجريات التبادل الدولي وسيولة وانسيابية التعامل على أسس تحمي نظام التجارة الدولي .

وبالرغم من المزايا التي تحققها هذه الاتفاقية إلا أن هناك من المحاذير ما سيؤثر على الدول النامية تأثيراً كبيراً ما لم تتخذ من الإجراءات ما يمكننا من مواجهة أخطار هذه الاتفاقية على الوجه الآتي :

أ - أن العبء الذي يقع على عاتق الحكومات هو تشجيع القطاع الخاص والارتقاء بقدراته وكفاءته ليتمكن من أن ينافس في هذا الميدان الخطر ثم العمل على حمايته من المنافسة غير المشروعة من سياسة الإغواء والإجراءات المستترة التي بدأت تظهر تحت أسم الإجواءات البينية ومتطلبات التغليف وربط التجارة بحقوق الإنسان والمعايير الدولية للعمالة وحقوق العمال . كما يجب تبصير القطاع الخاص بظروف المنافسة التي سيواجهها .

ب - ويلاحظ أن أمريكا أعدت لهذه الاتفاقية منذ بضع سنوات أن هبط مستوى كفاءتها الإنتاجية وحقها من التجارة الدولية وتقدم اليابان

وألمانيا في كثير من الميادين وزيادة عجز ميزانها التجاري وبدء ظهور الصين كقوة دولية تضاف إلى النمور الآسيوية .

وقد نجحت الولايات المتحدة إلى حد بعيد في التأثير على الدول الأوروبية لتحصل على ما وصلت إليه في هذه الاتفاقية خاصة بالتجارة في الخدمات واتفاقية حقوق الملكية الفكرية واتفاقية الاستثمار وتقاسمت الدول الكبرى المزايا ووزعت على بعضها البعض الشروط والأوضاع التي تكفل لها أن تحصل على حصة الأسد من التجارة العالمية.

كما أنها قضت على ما كانت تحصل عليه الدول النامية من مميزات وافضليات في التجارة كما أنها نجحت في إدخال معايير دولية أكثر شدة تستهدف حماية الملكية الفردية دون اكتراث بحق الدول النامية في التنمية وحرمان شعوبها من الاستفادة من الاختراعات الحديثة إلا بعد دفع الثمن الباهظ الذي لا تقوى عليه وبذلك أصبح نقل التكنولوجيا الضرورية للعالم النامي عبئا ثقيلاً على الدول النامية .

ولقد تضمنت اتفاقية الجات عدة اتفاقيات في منتهى الأهمية وهي جزء لا يتجزأ منها والدولة الموقعة على الاتفاقية تعتبر أنها قبلت كل نصوص الاتفاقية ولا مفر لها من إمكان الإفلات منها حتى ولوجزئياً .

فمثلاً :

هناك اتفاقية الزراعة، واتفاقية الملابس والمنسوجات، واتفاقية الحواجز الفنية للتجارة، واتفاقية التجارة المرتبطة بالاستثمار، واتفاقية التفتيش قبل الشحن، وقواعد المنشأ وإجراءات فتح تراخيص الاستيراد، وإجراءات مكافحة الإغراق، واتفاقية الخدمات، واتفاقية حقوق الملكية، واتفاقية المنازعات .

ويتعين علينا أن ندرس هذه الاتفاقيات وإن نشكل بنوك فكـــر علـــى مستوى عربي رفيع لدراسة كل اتفاقية على حدة وأثرها وكيفية مواجهة مـــا بها من أمور سواء عن طريق استهلاك كل حقوقنا منـــها أو إعـــداد كياننـــا الاقتصادي والتجاري ليرتفع إلى المستوى المطلوب وليس أدل على ذلك مـــن اتفاقية الملابس الجاهزة التي هي مثار مفاوضات شاقة بين مصر والولايـــات المتحدة التي تعمل على خفض حصة مصر، وعلينـــا أن نـــدرك أن العـــالم يحكمه اقتصاديا الآن ثلاث منظمات ذات أهمية كبيرة وتأثير خطـــر وهـــي البنك الدولي للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولـــي وأضيـــف إليـــها الآن المنظمة الجديدة للتجارة والتي أصبح من شانها التطرق إلى المشـــاركة فـــي السياسيات الوطنية للدول في المجالات السابق الإشارة إليها بـــل وإدماجـــها تحت عنوان البيئة الدولية وغيرها من التعـــاريف فكمـــا أن معيـــار حقـــوق الإنسان أصبح وسيلة للتدخل في شئون كثير من الدول بل ووضع عقوبـــات ضدها .

فكذلك هناك من المعايير التجارية والخاصة بحقوق الملكية والخدمات وغيرها وسائل تكفل مثل هذا التدخل .

كل ذلك يدعونا إلى ضرورة فهم هذه الاتفاقية بوعي وكيفية التعـــامل معها حتى نستفيد منها إلى أقصى درجة كلما أمكن ذلك واتخاذ الإجـــراءات الداخلية التي تكفل لإنتاجنا وسلوكنا عدم الوقوع في طائلة العقوبة أو الخـروج من السوق العالمي، والإضرار بتجارتنا الخارجية.

من هنا يجب أن نركز على أهمية خلق تكتل نظير ما هو حادث فـــي أمريكا وأوروبا وآسيا يكفل دعم القوة الذاتية لهذه المنظمة ويكفل لها الســـلامة إزاء هذه التيارات الجارفة التي لا تقوى الدول بمفردها على مجابهتها.

مع ملاحظة أن التكتلات الاقتصادية الإقليمية لن تكون مجدية إلا في إطار التعاون الدولي والانسجام مع معطيات المد الكبير للتعامل على أساس الاتفاقية وبما يدعم الحرية ويقلص من الاتجاهات الحمائية التي قد تصدر من أعضاء الاتفاقية من هنا وهناك، ولابد من التنسيق بين التكتلات الاقتصادية الإقليمية والعمل العام المشترك على مستوى التحرير الكلي للتجارة الدولية .

ويلاحظ أن قوة وفاعلية السلطات المحلية في إعادة توجيه حركة التجارة لن تتأتى إلا بالتماسك والتعاون الدولي على أرضية مشتركة من التفاهم وتبادل المصالح وحماية النظام العام للتجارة الدولية وبما يحقق مجموع مصالح الدول الأعضاء وهو الأمر الذي يلقى بكامل الدفة في يد حسن الإدارة للعلاقات الاقتصادية الدولية.

ولذلك لابد من معالجة هذه الصعاب بالآتي :

* التدرج في تطبيق اتفاقية الجات ١٩٩٤ وطلب مهمة انتقالية مناسبة للتطبيق الكامل لاتفاقية الجات أسوة بما يتبع مع كلا من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، حيث أنه في هذه الفترة الانتقالية يمكن أن تتوحد الهياكل الإنتاجية ونظم الاستيراد والتصدير ونظام المدفوعات والمتحصلات بشكل يضمن الاستقرار ويحقق الفاعلية لاتفاقية الجات ويضمن سلامة أداء الاقتصاد العربي والإسلامي على أساس من الاستقرار ورعاية المصالح المتبادلة والتكافؤ والندية في التعامل مع العالم الخارجي.

* أنه من الممكن التعامل مع نظام الحصص التي أوردتها الاتفاقية للدول الأعضاء في مجالات السلع المختلفة بحيث يمكن الاستفادة من التعامل مع الدول التي لها حصص لم تستغل واستغلالها من الباطن

مقابل عمولة أو هامش متطوع من الحصة بشكل يضمن كفاءة التخصيص للحصص في التجارة الخارجية ويزيد من كفاءة الصادرات العربية والإسلامية والقدرة على زيادة الصادرات العربية والإسلامية والقدرة على زيادة الصادرات وتعميق المصالح والمنافع على المستوى الدولي .

* تطوير هياكل الإنتاج المحلي في الزراعة والصناعة بشكل يتمشى ونظام تخصيص الحصص في التجارة الدولية على أساس اتفاقية الجات، فعلى سبيل المثال يمكن التوسع في زراعة القمح وتحقيق الاكتفاء الذاتي منه بدلا من التخوف من زيادة أسعار القمح العالمية ومصاعب الحصول على الاحتياجات من القمح من السوق الخارجي.

كذلك يمكن تطوير الهياكل الإنتاجية بزيادة كفاءة التخصص في السلع التي تتمتع بها مزايا نسبية كرخص السعر والجودة وتواجد مستهلك خارجي (مستورد) ويحقق كفاءة في التصدير في إطار الاتفاقية وذلك بالتوسع في إنتاج هذه السلع وزيادة الاستثمارات في مجال نشاطها وفي نفس الوقت التوسع في الإنتاج المحلي بغرض إشباع احتياجات السوق الداخلي على أساس من المزايا النسبية التي يتمتع بها المنتج المحلي والحفاظ على رخص أسعاره وجودته بشكل يقوى المنتج المحلي أمام المنافسة الأجنبية الشرقية.

* تدعيم المناطق الحرة والتوسع فيها حيث أنها تتمتع بكامل الحرية في التصدير والاستيراد ويمكن من خلالها زيادة الصادرات وتنميتها دون قيود، ومن الممكن زيادة المناطق الحرة في المنطقة العربية والإسلامية لتشمل أكبر قطاع ممكن لتحرير المنتجين ورجال

الأعمال من قيود الصادرات المصاحبة للجات ولتكون معبرا بين الاقتصاد المحلي والاقتصاد العالمي بشكل يحقق مصالح المنتجين في المناطق الحرة .

* تنمية الرأسمالية المحلية وزيادة فاعلية القطاع الخاص في التنمية وتقديم كافة أشكال الدعم للقطاع الخاص لارتياد أسواق جديدة وتشجيع التصدير وحمايته من مخاطر الإغراق من الشركات الكبرى وقيام سياج آمن من الشعور بالمسئولية لحماية الرأسمالية المحلية لأنها أساس الإنتاج والاستيراد والاستثمار والاستهلاك والتصدير لتتصدى بدورها للدور الوطني المنوط بها لحماية الاقتصاد الوطني.

* الإدارة الرشيدة للواردات العربية والإسلامية وليس في هذا المجال إشارة إلى الأخذ بنظام الحصص أو فرض رسوم جمركية إضافية عالية على الواردات من السلع المختلفة للحد من تزايد الواردات الغربية لأن ذلك يخالف نصوص اتفاقية تحرير التجارة الخارجية ولكن يجب القول بأهمية التعاون بين الدولة ورجال الأعمال من المستوردين ورجال التسويق في الداخل للاتفاق على حدود أدبية لعدم التوسع في استيراد السلع الكمالية، وفي واقع الأمر فإن الالتزام الأدبي سوف يكون أقوى من أي قوانين إذا ما كان المنطق وسعة الأفق والكياسة هي عملية الإقناع للمستوردين على المستوى غير الرسمي والرسمي لاسيما وانه ليس هناك فواصل كبيرة بين المستثمرين والمصدرين ورجال الأعمال العرب في المنطقة ولعل أكبر مثل لذلك سوق اليابان الذي لو أراد أن يمتنع عن استهلاك

سلعة ما لا تنظم الجميع دون أي قرار أو قانون بحيث لا تجد هذه السلعة منفذا إلى هذه البلاد.

* تدعيم أسطول النقل الجوي والبحري ليأخذ حصته العادلة من حجم التجارة الخارجية العربية والعمل على تقوية أسطول الناقلات العربية والإسلامية، وكذلك الحال بالنسبة لأسطول النقل الجوي الذي ينبغي أن يأخذ مكانه اللائق وسط الناقلين الجويين للسلع العربية والإسلامية إلى الخارج. ويلاحظ انه فيما يتعلق بالملاحة العربية وصناعة النقل البحري التي تتضمن صناعة السفن وإنشاء الأرصفة في الموانئ وأرصفة الحاويات التي تعد استكمالا لنمو التجارة العربية مع العالم تصديرا واستيرادا، فإن هذا أمر شديد الأهمية لأن عالمنا العربي يحظى بمرافقة في هذا المجال ذات أهمية استراتيجية كبيرة خصوصاً وإن البلدان العربية قد قطعت شوطاً لابد من استكماله بالتعاون مع الدول الكبرى في إقامة صناعة السفن وتدعيم أسطول النقل البحري العربي والإسلامي والاتجاه إلى الاعتماد ذاتياً على الناقلين العرب ولابد أن تنمو صناعة السفن بما لا يتعارض واتجاهات النمو في أساليب تداول الحاويات ووسائل النقل البحري ولابد أن تكون الموانئ العربية والإسلامية على المستوى اللائق والذي لا يجعلها متخلفة عن مثيلها في الموانئ العالمية، خصوصاً أن صناعة النقل البحري تواجه تحديات هائلة ابتداء من تركز ملاك السفن وأساطيل النقل البحري في حفنة من الشركات الكبرى العملاقة التي تتركز ملكياتها في الدول الكبرى وتتحكم في أسعار وشروط نقل السلع والبضائع عبر الموانئ المختلفة . وأن أمامنا تحدي في أسعار

النقل البحري وشروطه وكفاءة الموانئ وعمليات تـداول الحاويـات والسلع المختلفة وتكنولوجيا الشحن والمناولة على الأرصفـة التـي تتطور يوما بعد يوم ولابد من اللحاق بما يجرى في الموانئ العالميـة الكبرى مثل هامبورج وسنغافورة وهونج كونج وشـنغهاي وغيرهـا من الموانئ الجديدة وتطوير الموانئ القائمة وزيادة كفاءتها وتزويدهـا بالمرافق الحديثة المتطورة.

* وقد نمت في مصر حركة إنشاء أرصفة الحاويات في موانـئ بـور سعيد ودمياط والسويس وغيرها، الأمر الذي يمثل اسـتعدادا عربيـا للنهوض بصناعة انقل البحري.

ومن الطبيعي أن يكون هناك اتجاه قوى إلى إحيـاء السـوق العربية المشتركة ووضعها على الطريق العملي كمنفذ للعبـور مـن قيود الجات ومخرج للتعاون العربي حيث لا قيود وبطبيعـة الحـال فإنه من الضروري ونحن نطرق باب السوق العربية المشـتركة إلا يكون بنفس الرتابة والروح التي سادت في الماضي بـل لابـد مـن استلهام روح العصر بمتغيراته وثوابته العديدة حيث الأمـل معقـود على قيام منطقة تجارة عربية حرة يتم مـن خلالـها انتقـال رؤوس الأموال والسلع والأفراد دون أي قيود ردا على التكتلات الاقتصاديـة الكبرى في آسيا وأوروبا وأمريكا.

وهكذا يتبين لنا أن التعامل مع اتفاقية الجـات ١٩٩٤ ليـس تعاملا قانونياً بحتا ذو بُعد واحد وغنما ينبغي إدارتـه علـى أسـاس شمولي تجتمع في طياته كافـة الأدوات والسُـبل لتحقيـق صـالح الاقتصاد العربي على أساس من المصالح المتبادلة والاجتـهاد فـي ارتياد المجالات الجديدة وفق عملية الضمير الوطني لمتخذي القـرار

الصالح رفاهية الشعوب العربية والإسلامية وحفز قدراتها على البقاء وممارسة دورها على كافة المستويات.

٥ - **مثال لدولة ناجحة :**

لقد طرحنا بعض الملامح الخاصة بالتحديات التي توجهها الدول العربية من الناحية لاقتصادية وكيفية مواجهتها، ونرى أن نقدم مثالا لدولة صغيرة نجحت في أن تبرز في السوق العالمي باتخاذ إجراءات يجب علينا أن ندرسها ونستفيد منها وهي هونج كونج.

عدد سكان هونج كونج ٦ مليون نسمة وحجم صادراتها ١١٨ بليون دولار وتحتل المرتبة الأولى في العالم بالنسبة لتصدير الملابس والحقائب والحلي والساعات ولعب الأطفال والإليكترونيات وغيرها.

تبلغ الاستثمارات الأجنبية في هونج كونج ٣٦ مليار دولار، وتحتل هونج كونج المركز الثالث في صناعة الخدمات وهي خدمات البنوك والتأمين والسياحة والنقل والفندقة والتخزين والاتصالات، ويبلغ معدل النمو ٦% سنويا ومتوسط دخل الفرد ١٧ ألف دولار وفائض الموازنة العامة السنوي ٥ مليار دولار، وبلغ الاحتياطي النقدي ٣٢ مليار دولار .

وتمكنت هونج كونج من الوصول إلى كل ذلك خلال مدة عشرين سنة، ويرجع ذلك إلى :

١ - الحرية الاقتصادية الكاملة .

٢ - استقرار المناخ الاجتماعي والسياسي .

٣ - توفير بنية أساسية متقدمة.

٤ - خدمات نقل متميزة وميناء مزود بأحدث المعدات واتصالات دولية ممتازة .

٥ - معدل الضرائب لديها لا يتعدى ١٧%.

٦ - الاهتمام بالعنصر البشري وتنمية مهارته .

٧ - تشجيع الابتكارات والاختراع وتسهيل نقل التكنولوجيا.

٨ - تنمية قدرات العمال وكفاءتهم.

٩ - انخفاض الرسوم الجمركية ومعظم السلع معفاة .

١٠ - التوسيع في الصناعات الصغيرة والمتخصصة في الصناعات الاستهلاكية وذلك بغرض التصدير (ويلاحظ أن بهونج كونج حوالي ٤٦ ألف مؤسسة صناعية تستخدم ٢٠ ألف منها أقل من ٢٨ عامل ومستخدم) .

١١ - هناك مجلس لتنمية الصناعات مكون من شخصيات صناعية وممثلين للمنظمات التجارية والصناعية وقطاع التعليم ومهمته تقديم المشورة والخدمات التكنولوجية للحكومة حول سبل استجابة الصناعة للتطورات الدولية .

١٢ - تقوم وزارة الصناعة بتقديم كافة المعلومات عن الخدمات المعاونة للصناعة إلى الصناع وفحص إنتاجها.

١٣ - التوسع في المعاهد التعليمية الفنية وتدريب القوي العاملة وضمان جودة الإنتاج .

١٤ - الترويج للاستثمار الأجنبي وتوفير المعلومات ومساعدة المستثمرين .

١٥ - إنشاء مجلس الإنتاجية، ويوفر المجلس برامج تدريبية واستشارات وخدمات دعم فني في مجال الصناعة وعمل دورات تدريبية فنية .

١٦ - إنشاء شركة للتأمين على الصادرات وهي تساعد في تمويل المصدرين والتأمين على صادراتهم ومدى ما يتحمله من خسائر .

وهناك بخلاف ذلك مؤسسات تجارية وصناعية مختلفة تقوم بإزالة كل ما يعوق حركة التجارة وتشجيع المصدرين.

خاتمة :

في واقع الأمر أن ما سردناه إنما هو رؤية مستقبلية لمـــا ينبغـــي أن يأخذ به العرب من إجراءات لمواجهة التحديات التي تواجهـــهم فـــي شـــتى المجالات .

والأمر في بديهية واحدة يمثل الفعل ورد الفعل، فـــالغد يحمـــل فـــي طياته الكثير من ردود الأفعال التي ينبغي الأخذ بأهدافها، والسؤال الذي نبـــدأ به هو ماذا نحن فاعلون؟ وماذا يمكن أن نفعله لرد تلك التحديات والسير فـــي دروب المواجهة والسعي لاستعادة سلطات الأمة الإسلامية والعربية ؟

أن المواجهة أمر حتمي لأنه صراع دائر لا ينتهي ولابد من تصحيـــح مسارنا ولابد من وقفة نسترجع خلالها نقاط القوة ونقاط الضعف بكـــل ثقـــة وحزم.

وها قد حان الوقت لرؤية عالمية جديدة ترعى الآتي :

* مكانة لائقة لشعوب الأمة الإسلامية والعربية .
* تشجيع التعاون الإسلامي العربي البيني.
* دأب الصدع بين البلدان العربية والإســـلامية وتهدئـــة الصراعـــات الإقليمية فيما بينها .
* معدل نمو مناسب للأقطار العربية والإسلامية .
* تنمية التجارة البينية العربية الإسلامية .
* تشجيع الاستثمار المشترك مع العالم العربي.
* تكوين بنك عربي إسلامي للتنمية على غرار البنك الدولـــي للإنشـــاء والتعمير .
* وقف نزيف الصراعات في الوطن العربي والدول الإسلامية وتحسين صورة الإسلام في الإعلام الغربي والدولي على فترات متدرجة.

* تيسير انتقال التكنولوجيا المتقدمة والعمل على تطويـــع التكنولوجيــا لتلائم البيئة العربية والإسلامية .
* تهدئة المناخ العام للتنمية وتشجيع جهود الأمن والسلم الدوليين بزيـادة الدول العربية والإسلامية نحو حل المنازعـــات الإقليميـــة وتحقيـــق الإخاء الإسلامي البنّاء على أسس مستقرة .
* تشجيع قيام مؤسسات التنمية الإقليمية ذات الأهـــداف الموضوعيـــة المتواخاة

إن الصراع الحضاري حتمي ولكن في النهاية لابد من قـــرار بالاستمرار في المواجهة وأخذ الأسباب والتسلح في مواجهـــة الغـــد بتياراته وتقلباته التي لم تفرق بين غنى وفقير أو أبيـــض وأســـود أو قزم وعملاق، إنه الغد الذي يحمل نذيره لأصحاب الحضارة القويمـــة التي فضلها الله سبحانه وتعالى وجعلها نبراســـا للأمـــة الإســـلامية الجمعاء . وضرورة الأخذ بأسباب القوة والاستعداد للقادم الجديد .

وفقنا الله ورعانا وسدد خطانا وعلى طريق الخير هدانا

السوق الإسلامية المشتركة

في إطار فكرة الوحدة الإسلامية

أ. د. جعفر عبد السلام

السوق الإسلامية المشتركة

فى إطار فكرة الوحدة الإسلامية

بقلم الدكتور / جعفر عبد السلام على

تقديم

خطة البحث :

١ - عندما نعقد ندوة أو مؤتمرا بين المسلمين ، فلا شك أن هناك هدفا نسعى إلى تحقيقه من الندوة أو المؤتمر وعادة ما يكون هذا الهدف علميا يراد إلقاء الضوء عليه بتجميع عدد من العلماء والمتخصصين حوله يقومون بدراسته وتحليله من مختلف جوانبه ، ثم ينتهون إلى تسجيل النتائج التى يتوصلون إليها من دراستهم ، وعادة ما تكون هناك توصيات تحدد طرق إعمال النتائج فى الممارسة العملية .

٢ - وكثيرة هى الاجتماعات والندوات والمؤتمرات وحلقات العمل التى تتم فى مختلف أرجاء العالم الإسلامى ، وكثيرة أيضا التوصيات والنتائج التى يتم التوصل إليها ، ولكن التطبيق - للأسف - هو ما يعوز أعمالنا المشتركة هذه .

٣ - ومنذ البداية أستطيع أن أوضح أن عديدا من الندوات التى نظمت وعقدت بين جنبات جامعة الأزهر قد وضعت كهدف ضرورى واستراتيجى لها ، الوصول إلى السبل التى تعيد إلى المسلمين توحدهم ، هذه الأمة الواحدة التى تجمع بينها صلات الدين ، والدم والتواجد فى منطقة جغرافية مهما بدت متسعة ومترامية ، إلا أنها مترابطة ، لقد تكونت ابتداء من القرن الثامن الميلادى الحضارة الإسلامية والدول الإسلامية وظلت تندفع بقوة لتحقيق غايات سامية لعدة قرون لعلنى لا أبالغ إذا قلت أنها استمرت حتى القرن الحالى مع الأخذ فى الحسبان لمراحل عديدة من القوة والضعف مرت بها فى هذه المسيرة الطويلة التى سارت بها حتى وصلت إلى ما هى عليه الآن . وما هى عليه

الآن أمر يثير الأحزان ، ويدعو - فى نفس الوقت - للتأمل ، ويجعل العمل المشترك لتجاوزه ، من ألزم الأمور التى يجب أن يسعى إليها كل مسلم غيور على دينه ، ويعرف ربه .

٤ - إننا نعيش فى إطار نظام عالمى جديد تشكل أو يتشكل منذ سنوات قليلة بعد أن انتهى فى التطبيق أحد النظامين الاقتصاديين والاجتماعيين ، الذى ساد لفترة طويلة وأوجد نظام الاستقطاب الدولى والحرب الباردة والانقسام الأيدلوجى ، أقصد النظام الشيوعى ، وبدأ العالم يصحو على تغيرات أظنها ستكون عميقة ، وكان من اللازم أن تكون لنا نظرة استراتيجية على ما حدث ويحدث لنساهم فى البنيان الجديد ، وفى التطوير الجديد بدلا من أن ننتظر ما عساه يحدث ، وما نواجه به كعرب وكمسلمين من القوى الأخرى الغالبة فى النظام الدولى الجديد .

٥ - هل أخالف الحقيقة إذا قلت أن التنظير لمستقبل أوطاننا الإسلامية ، ولمستقبل أنظمتنا السياسية والاقتصادية هو أحد الأهداف الكبرى التى تبتغيها رابطة الجامعات الإسلامية من كل ندواتها ومؤتمراتها .

إننا نردد فى عديد من اجتماعاتنا ومؤتمراتنا أن السودان مثلا يمكن أن يتحول إلى منطقة لإنتاج الغذاء ، ليس للعالم العربى أو الإسلامى فحسب ، بل لكل العالم ، فتلك الملايين الكبيرة من أفدنة الأرض الصالحة للزراعة متروكة مهملة ، وهى تحتاج إلى استثمارات بعدد من المليارات المملوكة للمسلمين والمودعة فى بنوك أجنبية فى مختلف أنحاء العالم تتعرض للنهب المنظم وتقيد لحساب الدول أو الأشخاص فى حسابات يلتهمها التضخم وتثير لعاب الدول والأشخاص ، وتتعرض من ثم للنهب والسلب بشكل مباشر وبشكل غير مباشر .

إن الدروس التى نمر بها عديدة ، وهى كفيلة بأن تعلمنا أن هذه الأموال العربية مخطط لها أن تستهلك فى غير ما ينفع العرب والمسلمين . وأن أقرب هذه الدروس هو درس حرب الخليج ، فقد رأينا الكويت تدمر ، ورأينا العراق تدمر فى أيام قليلة ، وندفع نحن العرب والمسلمون ثمن هذا التدمير ، نستهلك الأسلحة التى مضى عليها الزمن ،

وننظف المخازن فى أمريكا وأوربا ، ثم ندفع الأموال لتطوير الأبحاث لإنتاج أسلحة جديدة، ففواتير الحرب من الأموال وصلت إلى أكثر من مائة مليار دولار أمريكى ، والهزيمة النفسية والاجتماعية والتباعد العربى والإسلامى أثمان فادحة أخرى تضاف إلى درس هذه النكسة ، والتحكم فى المصير لعالمنا العربى والإسلامى من قبل القوى الأجنبية المتربصة بنا دائما ، أخطر النتائج وأكبر الدروس التى يجب أن نتعلمها من هذا الدرس القاسى الذى مر على حدوثه الآن عامٌ ونيف فحسب ، فهل آن الأوان أن نعتبر ؟

إننى أقدم هذه الورقة متناولا دراسة علمية لأحد السبل التى يجب أن نسلكها فى طريق وحدتنا حتى لا يتحول الخطاب فى مؤتمراتنا إلى خطاب سياسى يسجل الآمال ، ويستنفر الهمم ثم ما يلبث أن يخفت صوته ، ويزول أثره بعد وقت طال أم قصر ، إننى أريد أن أضع التنظير العلمى لإحدى المسائل التى لا شك أنها تشغلنا كمسلمين والتى لا يمكن أن يتم تجاهلها فى مؤتمر هام كهذا المؤتمر ، ألا وهى مشكلة الوحدة والتكامل بين مختلف الأقطار الإسلامية ، ولو فى أضعف صورها حيث أن الطموح ، ووضع آمال كبيرة دون أن تحقق شيئا منها يدفع إلى القنوط ، ويهزم الإرادة ، ويجعل الانطلاق إلى تجارب أخرى ، أمرا محفوفا بالمخاطر .

وسنقسم دراستنا إلى ثلاثة مباحث ، نعرض فى المبحث الأول لفكرة السوق المشتركة ، وللمزايا التى تحققها ، ونتناول فى المبحث الثانى عوامل التكامل بين الأقطار الإسلامية وكيف يمكن أن تؤدى إلى قيام السوق المشتركة ، ونتناول فى المبحث الثالث سبل إقامة السوق المشتركة .

١ - أن السوق تمثل نوعاً من أنواع التكتلات الاقتصادية بين الدول المستقلة . لذلك فالسوق المشتركة تمثل علاقة دولية إذ تجرى فيها علاقات خارج الدولة الواحدة ، لذا يقوم بتنظيمها القانون الدولى .

٢ - إن هذا التكتل يعد على درجة ليست صغيرة من القوة ولكنه ليس دائما نهاية المطاف بالنسبة للدول التى تريد التكتل ، لذا فقد تسبقه عمليات تكتل وقد تلحقه عمليات أخرى .

من ذلك أن الدول قد تقيم فى البداية منطقة للتجارة الحرة ثم اتحادا جمركيا ، ففى منطقة التجارة الحرة تلغى الرسوم والتعريفات الجمركية بين الدول الأعضاء ، لكن لا توضع تعريفة جمركية موحدة تطبق على معاملات كافة الدول مع العالم الخارجى . أما فى الاتحاد الجمركى فإن الدول تلغى الرسوم والتعريفات الجمركية بينها ، وتضع تعريفة جمركية مشتركة للدول الأعضاء تطبق فى معاملاتها مع العالم الخارجى ، لكن ذلك لا يمتد - كما هو الحال فى السوق المشتركة - إلى حرية انتقال عناصر الإنتاج والخدمات والمدفوعات وحرية التوطن والمنافسة ، وسياسة النقل والسياسة الاجتماعية (٢) .

ومن ناحية أخرى فإن السوق المشتركة لا تكون عادة نهاية المطاف بالنسبة لدول السوق ، وإنما هى تسعى فى النهاية من إقامة السوق إلى التكامل والاندماج الكاملين حتى تكون فى النهاية وحدة اقتصادية حيث تعمل الدول فيها من خلال أجهزة تشريعية وتنفيذية وقضائية واحدة فى المجال الاقتصادى ، وربما تتحول إلى وحدة سياسية .

٣ - تتضمن السوق بشكل رئيسى إلغاء القيود المفروضة على انتقال السلع والخدمات ومختلف عناصر الإنتاج وقيود تحويلات رءوس الأموال والتكنولوجيا وكذلك الأفراد . لذلك تختفى تأشيرات الدخول ، وتسهل التجارة ويتعامل الأفراد فى داخل السوق كما لو كانت دولة واحدة .

٤ - وتتضمن كذلك التعامل مع العالم الخارجى من خلال تعريفة جمركية واحدة تفرضها على السلع المستوردة من دول العالم الخارجى وتحل هذه التعريفة محل التعريفات الجمركية الوطنية .

المبحث الأول

فكرة السوق المشتركة

تعرف « السوق » فى اللغة العربية بأنها موضع البياعات ، ويقال تسوق القوم إذا باعوا واشتروا .

وفى المعنى الاصطلاحى يعنى السوق المكان الذى يتم فيه التبايع بين الناس ، ويسوق العديد من علماء الاقتصاد تعريفات للسوق لا تخرج كثيرا عن هذا المعنى ، كالقول بأن السوق منطقة يتصل بها المشترون والبائعون إما بطريق مباشر أو عن طريق وسطاء لهم (1) .

أما السوق المشتركة فهى تعنى التكتل الاقتصادى الذى يقوم بين دولتين أو أكثر بهدف تحقيق المصالح الاقتصادية المشتركة بينهم وتتضمن تدابير لخفض أو إلغاء الرسوم الجمركية على التبادل التجارى بين الأعضاء واتباع سياسة جمركية موحدة تسرى على العلاقات التجارية بين الأعضاء والعالم الخارجى وبالجملة تتم إزالة العوائق التى تعترض انتقال رؤوس الأموال أو العمال بين الدول المتكتلة .

وفى تعريفات أخرى نجد من يقول بأن السوق مرحلة من مراحل التكامل الاقتصادى بين دولتين أو أكثر تلغى فيها القيود على التجارة وتنتقل عناصر الإنتاج من بلد إلى بلد آخر داخل بلاد السوق بكل حرية دون قيود أو حواجز ، وفى نفس الوقت ، تتبع دول السوق نظاما جمركيا واحدا فى التعامل مع العالم الخارجى كما لو كان هذا العالم يتعامل مع دولة واحدة .

كذلك القول بأن السوق المشتركة تعنى الوضع الذى يتحقق من خلاله انتقال السلع والخدمات والأموال والأفراد مع تقرير حق العمل لكل الأفراد من دول السوق .

ويمكن أن نستخلص من التعريفات السابقة بعض الخصائص الموحدة لفكرة السوق المشتركة وهى :

المزايا التى تحققها السوق المشتركة

تحقق السوق المشتركة ميزة التمتع بالسوق الواسع الذى تتداول فيه السلع والمنتجات لدول السوق فى كل الأقاليم كما لو كانت إقليما واحدا ، كما أنها تحقق مزايا تقسيم العمل بين كل دول السوق بما يؤدى إليه من الخفض فى تكلفة المنتجات والتفوق فى الإنتاج كذلك تحقق أفضل الأوضاع لمختلف عناصر الإنتاج فى الدولة بتحركها فيه بحرية واسعة ، وسنتناول هذه العناصر بشيء من التفصيل :

أولا : السوق الواسع :

إن الانطلاق إلى تكوين سوق على مستوى ٤٦ دولة إسلامية يوفر العديد من المزايا الاقتصادية لهذه الدول جميعها . هل نذكر هنا صيحة ألمانيا قبيل الحرب العالمية الأولى « التصدير أو الموت » . لقد عبرت هذه العبارة عن مشكلات الدول الصناعية والتى تزايدت بدون شك فى العصر الحاضر ، فالإنتاج الصناعى يحتاج إلى الأسواق التى تستوعبه وبقدر ما يكون السوق مفتوحا أمامها ، كلما ساعد ذلك المنتج على العمل والإنتاج (٣) .

وللأسف فإن أسواق الدول الإسلامية محدودة ، مما يؤدى إلى إحجام العديد من المنتجين عن الإقدام على إقامة مشروعات كبيرة خاصة فى ظل تبعية العديد من هذه الدول ، إن لم يكن كلها، للدول المتقدمة والتى تستأثر بأسواقها بشكل أو بآخر، لذا عندما تنشأ السوق الواحدة ، فإن ذلك من شأنه تشجيع الإنتاج والنمو ، وتشجيع قيام سوق رأسمالية متطورة تساعد على استثمار رءوس الأموال فى المنطقة الإسلامية بدلا من الهرب بعيدا إلى حيث توجد فرص أفضل لشراء الأسهم والسندات والمشاركة فى المشروعات الإنتاجية فى الدول الغربية وأوربا كما يحدث حاليا بالنسبة لأموال البترول العربى .

كذلك يؤدى اتساع السوق إلى تشغيل الطاقات الإنتاجية المتعطلة وزيادة الكفاءة الإنتاجية لها مما يؤدى إلى خفض التكاليف وخفض الأسعار بالتبعية الأمر الذى يتيح الفرصة واسعة أمام الدول الإسلامية لإنتاج سلع يمكن أن تنافس بها فى الأسواق الدولية الأخرى .

ثانيا : *التخصص وتقسيم العمل* :

لا شك أن التخصص وتوزيع العمل هو أساس التفوق فى الإنتاج فى العصر الجديد، ومؤدى ذلك وجوب توزيع المشاريع الإنتاجية بين الدول الأعضاء على أساس ما تتمتع به كل منها من مزايا نسبية فى الإنتاج بحيث تصبح هذه المشاريع أجزاء متكاملة فى اقتصاد واحد ، كما تستطيع المنافسة فى الدول الأخرى ، ويجب الحرص على أن يكون التخصص فى إنتاج السلع أو المواد التى تتمتع فى إنتاجها بالميزات الفعلية من حيث تكلفة الإنتاج ودرجة الجودة وتوفر الإمكانات المادية والبشرية فيها .

ويؤدى هذا التقسيم إلى أن الدولة يمكنها أن تشترى السلع من السوق بسعر أقل من تكلفتها لديها ، كما أنها ستتفوق فى إنتاج نوعيات من السلع وتقل تكلفة هذا الإنتاج لديها عن باقى دول السوق ، بما يؤدى إليه ذلك كله من فائدة للأفراد فى كل أجزاء السوق .

كذلك فإن التخصص داخل مجموعة دول السوق مجتمعة لا يضيع الفائدة من قلة التكلفة إذ لن تكون هناك منافسة تؤدى إلى الخسارة .

والواقع أن الدول الإسلامية قد طبقت هذا المبدأ فى عصر الازدهار ، حيث ظهر التخصص بين مدنها الكبرى ، حيث ظهر القماش الدمشقى والمشغولات المصرية والسجاد العجمى ، وتفوقت عواصم أخرى لأقاليم الدول الإسلامية فى صناعات الصابون والعطور وثالثة فى الحرير ورابعة فى الأسلحة والأوانى والأثاث وهكذا .

وإذا كانت الأمور قد تغيرت الآن لأسباب كثيرة بحيث لا يمكن أن يعود التخصص وتقسيم العمل الذى ساد فى الماضى ، إلا أنه يمكن أن يعود بشكل جديد بحيث يتم توزيع التخصصات على ضوء توافر المواد الخام بشكل أكثر كثافة فى إقليم معين .

ثالثا : تحقيق تنمية *الدول الإسلامية* :

يؤدى قيام السوق المشتركة إلى الإسراع بخطى التنمية لدى رأس المال والخبرات الفنية المتنوعة ، فضلا عن المنظمين والمواد الخام .. إلخ ، وإذا كان من الصعب أن تتواجد هذه العوامل فى مكان واحد ، فإن إقامة السوق المشتركة سينتج استفادة كل بما لدى الآخر

من عوامل . حقيقة ربما لا تكفى الموارد الموجودة لدى الدول الإسلامية لدفع عجلة التنمية فى كافة المجالات ، ولكن التعاون فى إطار السوق سيقلل إلى حد كبير حجم ما تحتاج إليه الدول فى مجموعها من تكملة ، كما سيطور الموجود ليغطى الاحتياجات ، فضم الجهود المشتركة للعمل والإنتاج يضيف إلى القائم ويغنى عن الكثير .

وقد اهتمت الجمعية العامة بقضية تنمية الدول النامية من خلال التعاون بينهما ، فقد ورد باستراتجية التنمية التى تضمنها العقد الثالث ١٩٧٠ - ١٩٨٠ وجوب إنشاء وتشجيع جمعيات المنتجين الدولية وضرورة قيام تعاون كبير بين الدول النامية ، وتقوية الروابط الوحدوية بينها سواء على النطاق الدولى أو الإقليمى .

كذلك توجد قضايا مشتركة يجب أن تؤخذ فى الاعتبار فى المساعدات الدولية سواء عن التجارة ، أو عن طريق تقديم المساعدات المالية والفنية ، ولا يمكن أن تتحقق إذا وقفت الدولة النامية - وكل الدول الإسلامية تصنف فيها - هذا الموقف المنفرد الذى يجعلها كالأغنام الهائمة تفترسها الذئاب يوما من بعد يوم فإذا اتحدت وتقوت ، استطاعت أن تواجه هذه الذئاب وتوقف زحفها عليها .

والواقع أن تخلف الدول النامية ينتج من تخصصها فى إنتاج مادة واحدة من المواد الأولية منها زراعية ، أو استخراجية تقوم بتصديرها كما هى ، كما أن هذه المادة تتركز تجارتها فى سوق خارجى واحد ، ومن ثم يتحكم السوق فى تحديد أثمان هذه المادة ويؤدى ذلك إلى نتائج وخيمة ، مثل ارتفاع نسبة عامل التجارة الخارجية إلى رأس المال القومى ، وتغشى مظاهر السيطرة النقدية على كل قطاعات الإنتاج . لذا لابد أن تتعاون معا لرسم السياسات الكفيلة بالاستفادة من مواردها الأولية تجاه العالم الخارجى ، ودعم التجارة البينية بين بعضها البعض فى نطاق هذه المواد وفى نطاق المواد المصنعة أيضا . وكذلك من السهل نقل التكنولوجيا بين الدول الإسلامية ، فلن تمر بالمتاعب التى تمر بها عند نقلها من الدول المتقدمة وكذلك فإنها ستستفيد من تجارتها المشتركة فى نقل التكنولوجيا بحيث لا تنقل إلا ما يناسبها منها .

المبحث الثانى

عوامل الوحدة والتكامل بين الأقطار الإسلامية

الواقع الحالى للدول الإسلامية :

١ - لم تكن الدول الإسلامية التى تتواجد الآن على الخرائط الدولية بشكل منفصل لكل حدوده ، ولكل حكومته وسيادته على هذا النحو منذ وقت طويل ، وإنما هذه الوحدات المنفصلة كانت جزءا من دول عالمية كبيرة سادت الأرض وحكمتها لمدة طويلة بدأت منذ القرن السابع الميلادى وظلت حتى السنوات العشرين الأول من هذا القرن ، على الأقل فى الجزء الأكبر منها . ظلت دولة الخلافة الإسلامية قائمة تجمع بين المسلمين فى هذه الرقعة الواسعة من قارة آسيا التى شهدت مولد النبى - صلى الله عليه وسلم - وبعثته ، ثم نشر دعوته فى الجزيرة العربية ثم فى مختلف أنحاء الأرض عندما قام خلفاء الرسول - صلى الله عليه وسلم - بحمل الرسالة ، وجيوش المسلمين بنشر الدعوة بين أقطار وتجمعات عديدة ، أقبل أهلها على الإسلام بشغف ، وأنار الله قلوبهم وعقولهم لدينه ، وذلك فى أقطار واسعة تمتد بين قارات آسيا وأفريقيا وأوربا ، العالم المعروف حينذاك حيث لم تكن أمريكا قد اكتشفت بعد .

٢ - ولكن حقائق العصر الذى نعيش فيه تقول بأن دولة الخلافة الإسلامية والتى انتقلت إلى العثمانيين فى ظروف تاريخية معروفة منذ القرن الخامس عشر ، تفككت وصارت دولا عديدة منفصلة وربما مختلفة فى أغلبها ، وتموج الساحة فى كل دولة بأفكار عديدة تتصل بالسيادة وأصول الحكم ، ولكن الملاحظ أن اتجاها قويا بكل دولة إسلامية لعلنى لا أغالى إن قلت أنه أمنية تحتية لمختلف الناس فى كل هذه الدول بالعودة إلى الوحدة أو على الأقل بإيجاد قدر من التكامل والتنسيق بين مختلف هذه الوحدات التى انجرفت إلى التواجد فى الشكل القومى الذى وجدت فيه الدول الأوربية منذ بداية عصر النهضة وحتى الآن بدون إرادة واضحة فى معظم الأحيان .

٣ - لقد آل إلى أوربا - الحضارة والقوة الحديثة - حكم العالم فى العصر الحديث ، وتولت زمام قيادة مختلف الأمم والشعوب طوعا أو كرها وأصبحت مقدراتنا بشكل أو بآخر فى يديها ، وكان أن أضعفت الدولة الإسلامية وظلت تقوض أركانها حتى الآن . وللأسف فإن السياسات الأوربية التى عملت على تقويض دولة الخلافة العثمانية لتحل الوثاق الذى كان يقى العالم الإسلامى شر الاندثار والتمزق ، لا زالت تؤدى دورها بين هذه الدول المفككة لتمنع قيامها موحدة من جديد ولتحاصر أى بادرة لتجمع يقودها إلى الوحدة والتكامل وتحقيق أسباب القوة .

٤ - وإذا كانت أوربا خاضت تجربة مماثلة انتقلت بها من عصر الامبراطوريات إلى عصر القومية التى تقوم على السيادة والاستقلال لمختلف القوميات التى كانت تتشكل منها الامبراطوريات فإنها تعود الآن وبقوة إلى التوحد من جديد مع أن الخروج من القوميات إلى الشكل القومى كان لأسباب حتمية مرت بها هذه الدول ، كما أن التشكل فى الوضع القومى قد جعلها تحقق تقدمها المادى الحديث ، هذه الوحدة تمليها ضرورات أكبر وتحديات أعظم وجدت فى السنوات الأخيرة من هذا القرن وجعلت العالم يتغير بسرعة كبيرة ، ربما بخطى أسرع من أى تغير آخر جرى فى العالم فى العصر الحديث تغيرا أبرز خصائصه أنه لا يعترف بغير الوحدات الكبرى ولا يعير التفاتا إلى الكيانات الصغرى ، إلا بمقدار ما يحقق مصالحه ، ويحقق أهدافه .

٥ - ونحن نناقش اليوم إحدى القضايا الهامة الخاصة بأمتنا ، وهى قضية الوحدة والتوحيد . كما قلت فالوحدة بين الشعوب الإسلامية هى أمنية لكل مسلم ، وهى كذلك ضرورة من ضرورات الحياة فى هذا العصر ، وهى كذلك السبيل الوحيد للتقدم والرقى وتحقيق الغايات التى وجد الإنسان المسلم من أجلها فى هذه الحياة .

فالدين الإسلامى الذى نؤمن به ، يقوم على ضرورة أن يكون المسلمون أمة واحدة ، تتراحم فيما بينها ، وتتعاون على البر والتقوى ، ويفرض أن يقود المسلمين خليفة واحد ، ولم يقبل فقهاء المسلمين تجزئة العالم الإسلامى ، واعتبروا الخروج على الخليفة بغيا ومروقا يجب أن يقاوم ، فهذه أمتنا أمة واحدة ، وأبونا واحد وإن زعم من زعم أننا لآباء ، ووطننا واحد وإن نجح الاستعمار بوسائله أن يجعله أوطانا .

٦ - وإذا نظرنا إلى خريطة العالم السياسية ، لا نجد دولا إسلامية يمكن أن يقال عنها أنها دولة كبرى بالمعنى الصحيح ، ولا نجد منها كذلك دولا متطورة بل هي جميعا من الدول النامية وإن اختلفت في مدى الغنى والفقر بينها ، كذلك لا نجد روابط وحدوية بينها سواء في المجال الاقتصادي أو في المجال السياسي ، وإن وجدنا روابط تنظيمية تقليدية بينها أهمها رابطة المؤتمر الإسلامي وما تفرع عنه من منظمات أخرى مثل البنك الإسلامي للتنمية ، ووكالة الأنباء الإسلامية ، وكلها للأسف منظمات ضعيفة تسير في إطار التنظيم المتوازي للعلاقات الدولية ، ولا تملك سلطات حقيقية تستطيع بها أن تلزم الدول على عمل شيء أو الامتناع عن عمل شيئ .

الفكر الاتحادي الإسلامي

نستطيع أن نقول إن الوحدة هي أحد مقومات النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي في الإسلام ، بل لعلنا لا نغالي إذا قلنا إن هذا العامل يعد أهم العوامل في الفكر الإسلامي ، إذ تقوم عليه العقيدة والشريعة في آن واحد ، فالعقيدة الإسلامية تقوم على الوحدة ، فالله واحد ، وخلق كونا واحدا ، وخلق الإنسان من شخص واحد هو آدم ، وبنى الكون والطبيعة كلها على الوحدة والتناسق ، ولعل نظرية الوحدة في العقيدة والشريعة الإسلامية هي التي أوجدت الفكرة .

ولقد راعى مفكرو الإسلام ذلك جيدا ونادوا بفكرة الدولة الواحدة ، وأساس ذلك عندهم أن رسالة الإسلام قد وضعت لتبلغ إلى الناس كافة وأن الشعوب المختلفة عندما تدرك كنهها لا شك أنها ستؤمن بها ، إذ هي تتفق مع فطرة الله التي فطر الناس عليها ، ويترتب على ذلك أن تتكون أمة إسلامية واحدة يحكمها قانون واحد وتخضع لخليفة واحد، على الأرض الواحدة ولقد شرع الجهاد لتحقيق هذه الغاية ، ووضع المسلمون تقسيما للعالم المعروف وقتهم إلى دار إسلام ودار حرب والدار الأولى هي التي تخضع للسيادة الإسلامية والدار الأخرى هي ما عدا تلك من الديار ، وعلى المسلمين أن ينشروا دعوتهم في الديار الأخرى حتى تنعم بخيرات الإسلام أو أن يسمح حكامها بحرية العقيدة ، فيعم الإسلام الديار الأخر . على تفصيلات واسعة يعرفها الفقه الإسلامي في دار الإسلام ودار العهد ، ودار الحرب (٤) .

وإذا كانت الدولة الحديثة تقوم على وجود إقليم وشعب وحكومة ، فإن الدولة الإسلامية قد حرصت على وجود هذه العناصر فيها ، وإن كان لها نظرتها المختلفة إلى كل عنصر ، ويهمنا أن نبرز هنا موقفها من فكرة الشعب إذ يظهر منها بوضوح فقه أو فكر الوحدة .

تقوم الدول الحديثة على وجود الشعب ، وشعب الدولة هم الأفراد الذين يرتبطون بالدولة برابطة سياسية وقانونية ، ونظر إليهم - بوصفهم عنصرا فى تكوين الدولة - على أنهم وحدة واحدة - فكما أن للدولة إقليما واحدا ، فإنه لها شعبا واحدا .

ووحدة شعب الدولة ، وحدة قانونية وليست لزاما أن تكون وحدة طبيعية ، لأنها تنشأ عن وحدة النظام القانونى المشروع بالنسبة للأفراد المكونين لهذا الشعب ، ومن ثم فإن الشعب يعتبر وحدة قانونية ولو ضم أفرادا من أصل مختلف يتكلمون لغات متباينة ويدينون بأديان مختلفة .

ويعتبر الفرد من شعب الدولة إذا أدرج ضمن النطاق الشخصى لمشروعية نظامها القانونى ، يحدد القانون الدولى مدى هذا النطاق الشخصى بطريقة غير مباشرة ، أى عن طريق تحديد إقليم الدولة .

ولا شك أنه كلما كان الشعب يمثل وحدة طبيعية كلما أدى ذلك إلى تفوقه وإلى جعل الدولة التى يكونها قوية ومتقدمة ، والعكس صحيح ، فالوحدة القانونية وحدها ليست كافية لجعل الشعب قويا متجانسا ، بل يجب أن يشمل إقليم الدولة شعبا متجانسا ، أى أمة ، وهو أمر يبدو صعبا خاصة فى بداية تأسيس الدولة ، ويكشف لنا عن ذلك فوستيل دى كولانج صاحب المؤلف الهام « المدينة العتيقة » فهو يقول « لا ينبغى أن نجهل أن الشعوب الفطرية تحاول أمرا معضلا إذا أرادت إنشاء جماعات منظمة ، وأنه ليس من الهين إنشاء صلة اجتماعية بين مخلوقات شديدة التفرق ، كثيرة التقلب ، مغالية فى الحرية ، ولابد لجمع كلمتها ، وتأسيس قواعد عامة فيها ، وتعويدها على السمع والطاعة لأميرها ، وإذلال هواها لعقلها ، وعقل فردها لعقل جمهورها ، من شيء أقوى من

القوة وأجلّ من المنفعة ، وأوثق من المذاهب الفلسفية ، وأثبت من العقود الملزمة ، شيء يصل إلى كل قلب ويأخذ بكل شغاف .

وهكذا كانت المشكلة صعبة أمام الرسول - صلى الله عليه وسلم - عندما أراد أن يكوّن دولة المدينة فليس الأمر يتصل بجماعات متنافرة لم تتعود على الخضوع لسلطة أو الالتفاف حول شخص فحسب ، بل أن الأمر يتصل بعناصر غير متجانسة وبقوم غير قومه، ومنهم يهود ووثنيين ومنهم أيضا المسلمين من المهاجرين من مكة ، ومن الأنصار أهل المدينة .

فماذا حدث فى المدينة ؟

لقد قام الرسول - صلى الله عليه وسلم - بعملية من أهم العمليات التى جرت فى العالم ، وهى عملية المآخاة بين المهاجرين والأنصار ، وجعلهم أمة واحدة من دون الناس ، ثم كتابة هذه الوثيقة التى وضحت الحقوق والواجبات المتبادلة بينهم من ناحية ، وطبيعة العلاقة بينهم وبين العناصر الأخرى التى يتشكل منها شعب المدينة من ناحية أخرى والتى عرفت فى التاريخ الإسلامى بالصحيفة .

بعبارة أخرى أقام الرسول - صلى الله عليه وسلم - العلاقات بين المسلمين على أساس الإخاء والتكامل الاجتماعى ، ثم وادع اليهود وعمل على ترغيبهم على الدخول فى الدين الجديد ، باعتبار أنهم أصحاب كتاب ، وأنه خاتم المرسلين والأنبياء ، ويبدو أنهم كانوا يتطلعون إلى مبعث نبى جديد فى هذه الفترة كانت العلاقات بينهم وبينه فى هذه الفترة فى أزهر صورها ، وجلسوا إليه فى فناء منزل (دمنة بن الحارث) فى ظلال النخيل وهو يقرأ عليهم الصحيفة ، فماذا جاء بالصحيفة خاص بشعب الدولة الإسلامية ؟

قد يكون من المناسب أن نعرض لما جاء بهذه الصحيفة بخصوص العلاقة بين المسلمين بعضهم البعض ، ثم علاقاتهم باليهود باعتبار وجودهم معه فى إقليم واحد ، هو يثرب .

كما أنه قد يكون من الأهمية بمكان أن نفرق بين ما إذا كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - قد أعطى اعتبارا لوجود عناصر وثنية مشركة بين سكان المدينة ، وما هى

حقوقهم وواجباتهم قبل الرسول ومن معه لنرد على من يقولون بصعوبة قيام الوحدة بين الدول الإسلامية لوجود عناصر غير مسلمة فى هذه الدول .

ولا شك أن الصحيفة وهى من أقدم وثائق التاريخ الإسلامى تعد نقطة بدء فى عملية هامة ، تعد من أهم أحداث التاريخ ، لأنها عملية بناء للرجال ، وهى أشد أعمال البناء على الإطلاق ، لقد تعب الفلاسفة والحكماء وهم يتصورون مجتمعا مثاليا يقوم على التآلف والتآخى بين أفراده فما نجحوا سوى فى الكتابة والتصور ، أما خلق أمة متجانسة قوية ، وتأسيس جماعة بهذه الروح التى عجب منها كافة من تصدى للكتابة فى التاريخ الإسلامى ، فهو أمر خص الله سبحانه وتعالى به نبيه - صلى الله عليه وسلم .

فماذا جاء بالوثيقة بهذا الخصوص ، وكيف كون الرسول - صلى الله عليه وسلم - شعب دولته ؟

جاء *البند الأول من الوثيقة* يقول :

« هذا كتاب محمد النبى ، رسول الله ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ، ومن تبعهم فلحق بهم ، وجاهد معهم .. أنهم أمة واحدة من دون الناس » .

وتعنى الأمة « الجماعة » ، وهى تعنى أيضاً الطريقة والدين . يقال فلان لا أمة له ، أى لا دين له ولا نحلة . يقول سبحانه وتعالى : ﴿ كنتم خير أمة ﴾ أى كنتم خير أهل دين .

فهذا البند يبين بوضوح أساس الرابطة بين شعب الدولة الإسلامية فهو الإسلام والإيمان ثم الصلة العفوية بالنسبة لغير المسلمين والذى عبرت الوثيقة عنه بقولها « ومن تبعهم فلحق بهم » .

وتبدو أهمية هذه الرابطة إذا ما تذكرنا الرابطة التى كانت تربط بينهم من قبل . لقد كانت رابطة القبيلة بكل ما يترتب على ذلك من آثار وأهمها التفاخر والأنساب ، والنصرة فى الحق والباطل ، وعدم الخضوع لسلطة أو نظام ، لقد كانت الهمجية تسيطر عليهم ، وكان خلافا هينا على أى أمر كفيل بإشعال حرب مستعرة وإقامة عداوة مستحكمة ، وثأرا يتوارثه الخلف عن السلف .

لذلك وصفت الحقبة التى عاش فيها العرب قبل الإسلام بالجاهلية ، وليس المقصود بالجهل هنا عدم العلم ، بل عدم الحلم ، ونذكر هنا بيتا شهيرا فى معلقة عمرو بن كلثوم :

ألا لا يجهلن أحد علينا ... فنجهل فوق جهل الجاهلينا

لذا غير الدين الإسلامى هذه الرابطة القبلية ، وأبدلها برابطة عينية ، قوامها المساواة بين كل الناس ، وعدم التمييز بينهم بسبب الجنس أو اللون ، أو الدين ، وإن كان الدين أساسا لتحديد أمور فى الدولة الجديدة .

بعبارة أخرى ، لم يعتبر الإسلام فى تكون الدولة الجديدة ، الجنسية ، أو العنصرية ولا حتى التوطن فى بلد معين ، وإنما وحد بين الجميع بالفكرة أو العقيدة التى يعتنقها الكل عن رضا وإيمان . وهكذا أسس الرسول - صلى الله عليه وسلم - الدولة على رابطة الأخوة الدينية ، قررت الأخوة الدينية بين المسلمين على أنها شأن طبيعى من شئون المؤمنين يتحقق من تلقاء نفسه بمجرد الإيمان ويستتبع جميع آثاره من حقوق وواجبات . وقد غلبت أخوة الإيمان كل صلة سواها حتى صلة النسب فنسى الأخ أخاه . ويقول سبحانه وتعالى فى ذلك : ﴿ لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ﴾ . كما اصطلح بها المتخاصمون واجتمع عليها المتفرقون ، فنسيت عدوات الجاهلية ، وأهدرت دماؤها وتراثها ، وأصبح المرء يجلس آمنا مطمئنا فى ملأ أو خلوة مع من قتل أباه أو أخاه وهو لا يخشى انتقامه ، ولا يتوقع أذاه .

كذلك كان شأن العقيدة الإسلامية فى العرب ، فقد ظهر الإسلام فى عنفوان تلك البعثة النفسية ، فأصاب بدعوته شاكلة القلوب ، ودانت له العرب ، فأصلح بينهم ، وجمع كلمتهم ، وحينئذ نفروا من البادية وانتشروا فى أقطار الأرض ، تنقاد لهم أعنة الأمم انقيادا يشبه المعجزات وأخرجوا للناس على حين غرة ، عددا كبيرا من الرجال الأكابر ومشاهير القادة ومؤسسى الملك .

الإخاء الإسلامى :

حرص الرسول - صلى الله عليه وسلم - على تحقيق ما جاء بهذه الصحيفة من أن المسلمين أمة واحدة ، وعمل فى سبيل ذلك بجهد كبير .

فقد حارب محمد - صلى الله عليه وسلم - العصبية الجاهلية وقال : « ليس منا من دعا إلى عصبية » ، واعتبرها نعرة جاهلية ، وقد بلغه أن بعض صاحبه عير آخر بأبيه، فقال عليه السلام له « إنك امرؤ فيك جاهلية » ، وردا على سؤال لأحد أصحابه يقول فيه: أمن العصبية أن يحب الرجل قومه ؟ فقال - صلى الله عليه وسلم - مفرقا بين المحبة والتعصب القبلى « ليس من العصبية أن يحب الرجل قومه ، إنما العصبية أن يعين قومه على الظلم » .

ونقرأ فى ذلك كلمات لأستاذنا الشيخ أبو زهرة يقول فيها :

« أن النبى - صلى الله عليه وسلم - كان وهو يعمل على إنشاء المدينة الفاضلة التى كانت الصورة المثالية التى كان يحلم بها الفلاسفة ولم يحددها ولم يستطيعوا تحقيقها، رأى المسلمين قبائل شتى ، وأن العصبية لها بقايا فى نفوس بعضهم ، فألف بينهم بعقد ، سمى فى التاريخ الإسلامى بالإخاء ، فجعل كل رجل أخا لرجل يشاطره ماله وعيشه من غير أن تزول الملكية ، بل هو بمقتضى الأخوة الإسلامية يعطى أخاه عن طيب نفس راضيا ، فآخى بين المهاجرين والأنصار ، وآخى بين الأنصار بعضهم البعض .

إن هذا الإخاء عملية فريدة فى التاريخ الإنسانى كله ، والغريب أنها تمت بشكل قانونى ، لقد دعا الرسول أصحابه من المهاجرين والأنصار ، وأخذ يآخى بينهم كل باسمه ، ولم يستثن نفسه من القاعدة فآخى بينه وبين على ابن أبى طالب ، وتم هذا العمل بالشكل التعاقدى .

إن هذا العمل جعل من أهم معجزات الرسول - صلى الله عليه وسلم - إقامة تلك الأمة الواحدة المتجانسة ، ربما كظاهرة فريدة فى العالم كله ، فقد تمكن - صلى الله عليه وسلم - فى خلال ثلاثة عشر عاما أن يهدى ثلاثمائة مؤمن ومؤمنة إلى الصراط المستقيم ، رغم الاضطهاد والقسوة التى لقيها من أعدائه ، لقد نفث فى صحابته من روحه القوية ، فأوجد ثلاثمائة روح قوية فتية ، لم ينتزع ثقتها فيه لحظة واحدة ، ووقفت إلى جانبه على الرغم مما ذاقت من صنوف العذاب ، وفضلوا ترك الديار وركوب الصعاب ، وفراق الأهل على تركه والتخلى عنه .

يقول السير وليم موير المعروف بهجومه على الرسول - صلى الله عليه وسلم - وعلى الإسلام ، واصفا هذه الظاهرة الفريدة فى تكوين البشر : « فى وقت قصير كهذا ، انقسمت مكة حزبين متعادين بسبب ما جاء به محمد ، فانمحت الفوارق القديمة الأصل ، الموروثة ، فواصل العصبية والقبلية ، وأصبح هناك مؤمن وغير مؤمن ، وكان المؤمنون يتحملون صنوف الأذى والاضطهاد بصبر عجيب ، مفضلين الأذى على ترك دينهم العزيز ، لقد تركوا الديار والخلان والأموال وعبروا شطر الحبشة حتى تمر العاصفة ، ثم تركوا مع النبى بلدهم الذى يحبونه حتى الجنون تركوا كل هذا وهاجروا إلى المدينة ... » .

وفى المدينة حدثت نفس المعجزة بشكل أقوى ، لقد تصالحت قبيلتى الأوس والخزرج تحت لواء العقيدة الجديدة .

ولم تعد تلك الحروب المدمرة التى ظللتهم ردحا طويلا من الزمان تحدث بينهم ، وتمت كذلك عملية تاريخية ، عملية المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار .

والواقع أن أغلبية المهاجرين مع الرسول ، كانوا يعيشون فى مكة فى بحبوحة من العيش ، وها هم قد غادروا ديارهم ووفدا ضيوفا على المدينة ، فآخى النبى بينهم وبين الأنصار إخاء فريدا فى تاريخ العالم ، إخاء وفاء وإخلاص ، وأصبح لكل رجل من الأنصار أخ من المهاجرين يشاطره داره وماله وإبله وتجارته . وفى رأى كثير من المحللين ، كانت روابط الدم ، وقد كان الرجل إذا مات ، يرثه أخوه فى العقيدة لا فى الدم حتى حرم الله ذلك فى قوله تعالى :

﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ لقد استجاب المهاجرون والأنصار لدعوة الرسول للتآخى بينهم ، ومنذ ذلك اليوم أصبح كل مدنى له أخ مكى .

ومن الصعب أن نحاول التعبير بالألفاظ عن مقدار ما وصلت إليه من الإخلاص والسمو تلك الأخوة فى الله ، تلك الأخوة التى فاقت أخوة الدم لأنها ديانة سماوية ، فكل تلك القلوب التى تآخت فى حب الله لم تعد إلا قلبا واحدا قويا يخفق فى صدور عديدة ، كان كل أخ يحب لأخيه أكثر ما يحبه لنفسه .

لذا وصف المولى جل شأنه هذه الوحدة فى محكم آياته فقال تعالى : ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا ، سيماهم فى وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم فى التوراة ، ومثلهم فى الإنجيل كزرع أخرج شطئه فآذره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما ﴾ .

ودعاهم إلى التمسك بهذه الوحدة بشدة وعدم التفريط فيها فى العديد من الآيات ، كقوله تعالى : ﴿ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ﴾ .

﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ﴾ ، ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم ، إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم ، فأصبحتم بنعمته إخوانا ، وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها ﴾ ، ﴿ إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله ، والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض ﴾ .

كما أشار الله سبحانه وتعالى إلى تعدى هذه الظاهرة لحدود القدرة الإنسانية وإلى الطابع الإلهى فيها فى أكثر من آية : من ذلك قوله تعالى :

﴿ هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين ، وألف بين قلوبهم ، لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ، ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم ﴾ .

وقد عنى القرآن الكريم فى آيات أخرى بالثناء على عناصر الأمة المسلمة بعد أن تم لها عملية التآخى من ذلك قوله تعالى : ﴿ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا ، وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ، والذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ، والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا .. ﴾ .

والواقع أن هذا الإخاء هو أهم ما شد انتباه كل من كتب عن الإسلام وعن رسوله ، فهذا توماس أرنولد يصور هذه الظاهرة بقوله : « وقد جمعت فكرة الدين المشترك تحت زعامة واحدة شتى القبائل فى نظام سياسى واحد ، ذلك النظام الذى سرت مزاياه فى سرعة تبعث على الإعجاب ، وأن فكرة واحدة كبرى هى التى حققت هذه النتيجة تلك هى مبدأ الحياة القومية فى جزيرة العرب الوثنية » .

وهكذا كان النظام القبلى لأول مرة وإن لم يقض عليه نهائيا - شيئا ثانويا بالنسبة للشعور بالوحدة الدينية ، وكللت تلك المهمة الضخمة بالنجاح ، فلما انتقل محمد صلى الله عليه وسلم إلى جوار ربه ، كانت السكينة ترفرف على أكثر جزء من شبه الجزيرة العربية بصورة لم تكن القبائل العربية تعرفها من قبل ، مع شدة تعلقها بالتدمير وأخذها بالثأر ، وكان الدين الإسلامى هو الذى مهد السبيل لهذا الائتلاف .

كذلك أوضح الدكتور حسن إبراهيم - أهمية هذه العملية بقوله :

كان من أظهر آثار الإسلام أنه آخى بين المسلمين على اختلاف قبائلهم ومراتبهم ، وأحل الوحدة الوطنية محل الوحدة القومية ، فأصبحوا متساوين جميعا ، لا فرق بين السيد والعبد ، وغدوا كالبنيان المرصوص يشده بعضه بعضا ، وقد منَّ الله على المسلمين بقوله :

﴿ وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين ، وألف بين قلوبهم ، لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ، ولكن الله ألف بينهم ، إنه عزيز حكيم ﴾ « الأنفال من : ٦٢ ، ٦٣ » .

كذلك أوضح أن الوثيقة التى عرضناها قد وحدت بين جميع المسلمين على اختلاف شعوبهم وقبائلهم ، واستطاع الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن يجعل منهم أمة واحدة ألف الإسلام بين قلوبهم ، على أساس أن الأخوة الصحبة فى الدين مقدمة على غيرها من الصلات حتى صلة القرابة .

ولعل ذلك هو ما يفسر حرص الرسول - صلى الله عليه وسلم - على هذه الوحدة الوطنية وتحمله الكثير - هو شخصيا - فى سبيل صيانتها وبقائها ، ونذكر هنا حادثتين فحسب للدلالة على هذا الحرص :

الحادثة الأولى : جرت بعد غزوة حنين ، فطبقا لقواعد الأنفال ، أعطى الرسول - صلى الله عليه وسلم - لسادات قريش من مال الغنيمة ، فأدى ذلك إلى تهامس الأنصار ، وجعلوا يتحدثون إلى بعضهم البعض ، وقال بعضهم « لقى والله رسول الله قومه » .

ولقد كان بإمكان الرسول أن يأخذ من قال ذلك بالشدة ، ولكنه استدعى الأنصار حتى يقضى على أى بادرة للفتنة أو للتأثير على البناء الضخم الذى أقامه ، ومن ثم دار بينه وبينهم حوارا يعد من أفضل وثائق الأدب السياسى والإنسانى .

قال الرسول - صلى الله عليه وسلم - : يا معشر الأنصار مقالة بلغتنى عنكم وجدة وجدتموها فى أنفسكم .

قال الأنصار : منا من يقول ذلك ونحن نؤيده .

قال الرسول : ألم آتكم ضلالا ، فهداكم الله وعالة فأغناكم الله ، وأعداء فألف الله بين قلوبكم ؟

قال الأنصار : بلى والله ورسوله أمن وأفضل .

فقال النبى - صلى الله عليه وسلم - : ألا تجيبونى يا معشر الأنصار .

فقالوا : وبم نجيبك يا رسول الله ؟ لله ورسوله المن والفضل .

وقال النبى : أما والله إن شئتم لقلتم ولصدقتم « أتيتنا مكذبًا فصدقناك .. ومخذولا فنصرناك .. وطريدا فأويناك .. وعائلا فأسيناك » .

« أوجدتم يا معشر الأنصار فى العلالة من الدنيا تألفت بها قوما ليسلموا ، ووكلتكم إلى إسلامكم ؟ ألا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس بالشاة والبعير ، وترجعوا برسول الله إلى رحابكم ، فو الذى نفس محمد بيده ، لولا الهجرة لكنت أمرأ من الأنصار ، ولو سلك الناس شعبا وسلكت الأنصار شعبا لسلكت شعب الأنصار » .

وماذا نتوقع من تأثير لهذا القول على أفئدة وقلوب قوم مؤمنين ؟ لقد امتلأت قلوبهم بالفرحة وغاصت عيونهم بالدمع ، والرسول منهم ومعهم وسيرجعون إلى المدينة به ،

توجد كافة مصادر الثروة فى العالم الإسلامى إذا نظرنا إليه ككتلة اقتصادية واحدة ، ولكن إزاء الانقسام الذى يوجد بين مختلف وحداته يعتبر دولة ناقصة الإمكانيات ، متخلفة عن إشباع الحاجات الأساسية للسكان .

فهناك مجموعة كبيرة من الدول الإسلامية تنتج البترول ، وتستحوذ على القسم الأكبر منه على مستوى العالم ، كما أن لديها المخزون الرئيسى المتوقع أن يستمر طويلا بالمقارنة بالبترول الموجود لدى مختلف الدول ، ٧٠ ٪ من المخزون العالمى ، كذلك يستأثر العالم الإسلامى بقدر كبير من المواد الخام الموجودة فى العالم كالمطاط والفوسفات والجوت والقطن والنحاس والذهب والماس فضلا عن الشاى والكاكاو والبن ، فإذن يوجد فى العالم الإسلامى الطاقة والمواد الأولية بقدر كاف ، كذلك يوجد فى هذه الدول الأرض الزراعية الصالحة للزراعة فى السودان والصومال بكم كبير وتوجد أيضا بقدر لا بأس به فى الدول الإسلامية الأولى ، كما أن العديد من الأنهار الكبرى كالنيل والفرات ودجلة والأردن ، توجد فى العالم الإسلامى وتحيط به البحار والمحيطات الرئيسية فى العالم وهى مصادر للثروات الحية .

ويعتبر عنصر العمل من العناصر المتوافرة فى كثير من الدول الإسلامية .

إن التنوع المناخى فى داخل الأمة الإسلامية ووجود مصادر الطاقة والقوة العاملة والأموال والمواد الأولية يجعل العالم الإسلامى قادرا على تحدى العقبات التى تحول دون تكامله ، كما أن العالم الإسلامى ملىء بالعقول المبدعة التى إذا أعطيت فرصتها فإنها تقدر على العمل والتنظيم والإنتاج بدليل أنها تبدع فى العالم الخارجى عندما تعطى الفرصة لذلك .

من هنا فإن العوامل المادية للتكامل والوحدة تتوافر فى أقاليم الدول الإسلامية ، وتكشف عن قدرات قوية لو استغلت فى إطار مجتمع واحد أو على الأقل سوق اقتصادى واحد لا يتأثر بالفواصل السياسية أو بالحدود الجغرافية المصطنعة التى وضعت بين مختلف أقاليمه لتحول دون اتصالها وتكاملها .

المبحث الثالث

سبل إقامة السوق المشتركة

أولا : توحيد التشريعات :

لابد من إيجاد التقارب بين أنظمة الدول الإسلامية قبل كل شيء ويحتاج ذلك إلى تنفيذ توحيد التشريعات الأساسية بينها ، إن الدول الأوربية قد أوجدت قانونا مشتركا يحكم مختلف الأمور التى توجد فى نطاق التكامل بينها كقوانين التجارة والاستثمار والشركات ، والضرائب وتعريفات الرسوم حتى أصبح هناك اصطلاح يطلق عليه القانون الأوربى European Law هذا القانون يتيح التعامل فى السوق المشتركة بسهولة ويسر .

ولن تحتاج الدول الإسلامية إلى بذل جهد كبير فى سبيل تنفيذ هذه الخطوة لسببين :

الأول : إن هذا التوحيد سيكون بالرجوع إلى الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامى ، وهى تراث فقهى وتشريعى لكل هذه الدول يحتوى على الأصول والقواعد التى تضبط تعاملاتها فى مختلف المجالات .

الثانى : إن هناك العديد من الخطوات والمجهودات التى تمت من خلال الحكومات والمجالس التشريعية ، وكذلك من خلال هيئات علمية عديدة لتقنين أحكام الشريعة الإسلامية فى هذه المجالات .

والأمر يحتاج إلى الإرادة الصادقة ، والعزيمة القوية لتطبيق ذلك ، وربما كانت منظمة المؤتمر الإسلامى ، هى أقدر الهيئات على تحقيق هذه الخطوة ،فيمكن لمجمع الفقه الإسلامى - وهو أحد الهيئات التابعة لها ، أن يطالب الدول الإسلامية بحصيلة كل الجهود التى بذلت فيها لتوحيد التشريعات ، خاصة الاقتصادية ، ويوحد بينها ثم يعرضها على الدول الأعضاء لترى رأيها فيها ، ثم يمكن للمنظمة أن تصدر قرارا بمضمون ما تتفق الدول الإسلامية على تبنيه منها ، وتتبع ذلك بعمل اتفاقات دولية تصدق عليها الدول الأعضاء خلال آجال تحددها .

رغم أنه فتح مكة ، وكان يمكن أن يتخذها عاصمة له ، ولطالما تاقت نفسه وقلبه إلى بيته وقومه وأرضه ، ولكن الله حبب إليه موطن الإيمان وعاد مع الأنصار إلى المدينة حيث لم يبرحها إلا فى أوقات قليلة وتوفى فى النهاية ودفن هناك .

أما الحادثة الثانية : فكانت إحدى حوادث الرد على مكائد اليهود الذين ظلوا يمارسونها لهدم التضامن الاجتماعى الكبير الذى أقامه الرسول - صلى الله عليه وسلم - فى المدينة وترويها كتب السنة كالآتى : « مر أشاش ابن قيس بالأوس والخزرج وقد ألف الإسلام بين قلوبهم بعد تناحرهم سبع سنين فى يوم بعاث ، وأشاش هذا يهودى مدفوع من قومه لتفرقة المسلمين ، فقال : والله ما لنا معهم إذا اجتمعوا من قرار ، فعمد أشاش إلى فتى من اليهود ، فقال له جالسهم وأرو لهم ما قاله كل فريق فى آخر أيام العداوة ، ففعل، وتنازعوا وتواعدوا للقتال ونادوا « يا للأوس ، ويا للخزرج » ، وأخذوا السلاح ، ونزعوا للحرب فأثلج صدر أشاش وانسحب المهيج فى نعومة وتركهم يتطاحنون ، فجاء النبى وقال : « يا معشر المسلمين : الله الله - أبدعوة الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله إلى الإسلام وألفكم به وقطع عنكم أمر الجاهلية واستنقذكم به من الكفر ؟ فبكوا وتعانقوا واصطلحوا » . ونزل فى ذلك قوله تعالى : ﴿ **يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا** ﴾ .

ونستخلص من ذلك أن العامل الأول للوحدة والتكامل بين الدول الإسلامية ، هو عامل دينى ومعنوى وتاريخى ، يتصل بوحدة الدين فيها ، ووحدة التواجد على إقليم واحد مترابط ، ووحدة الآمال والأهداف التى تجعل من المسلمين أمة واحدة من دون الناس ، وهو بلا شك أهم العوامل وأقدمها .

ويجب مع ذلك ألا نتجاهل القوى المعارضة فى داخل المسلمين لقيام الحكم الإسلامى فى الدولة الإسلامية ، وتفشى الحركات الإلحادية والعلمانية والأيدلوجيات الشيوعية فى الشارع الإسلامى ، ولكن نصيب هذه الأفكار فى تقديرى ضئيل ، ولا يعبر عن القوى الشعبية الحقيقية التى تميز المجتمعات الإسلامية ، إنما لا ننسى أن من أول واجبات عودة الوحدة الإسلامية ، أن يتضح الخط الأيدلوجى الإسلامى الذى يقود المجتمعات الإسلامية فى الطريق الصحيح [٥] .

إن كل الدول - بما فى ذلك الدول الإسلامية - تقبل هذا الأسلوب بالنسبة للعديد من التشريعات التى تسرى فيها . ففى حالة منظمة العمل الدولية مثلا ، تقوم الدول بإصدار التشريعات التى تنفذ ما تضعه هذه المنظمة بالنسبة لما يسرى على القوى العاملة من تشريعات ، بل إن بعض الدول التى تأخذ بنظرية وحدة القانون ، تطبق هذه الاتفاقات بمجرد التصديق عليها ونشرها فى الجريدة الرسمية . وقد توحدت التشريعات الدولية فى مجال تحديد ساعات العمل وتنظيمه وكفالة حقوق الطبقة العاملة فى الأجازات وفى الضمان الاجتماعى ضد البطالة والعجز والشيخوخة ، وفى مجالات أخرى عديدة بهذا الأسلوب ، فهل يعجز أن توحد تشريعات الدول الإسلامية فى مجال الملكية والتكافل الاجتماعى وتطبيق أنظمة الزكاة الإسلامية ومنع التعامل المحظور فى الشريعة - كالربا - الخمر - الميسر ، على سبيل المثال .

لا أعتقد أن هناك صعوبات كبيرة فى ذلك .

ثانيا :المشروعات المشتركة :

يمكن باتباع أسلوب المشروعات المشتركة تحقيق تقدم كبير فى مجال التكامل والتوحد بين الدول الإسلامية ، ذلك أن هذا الأسلوب لا يحتاج إلى عناء كبير ، وهو موجود بشكل أو بآخر بين الدول الإسلامية ، أو بين كتل منها على الأقل ، والمطلوب تطويره وإزالة العقبات التى تقف فى وجهه ، فرءوس الأموال موجودة فى قطاع كبير من دول النفط ، والأراضى القابلة للزراعة موجودة بدورها فى دول كثيرة ليست قليلة ، كالسودان والصومال ، والقوى العاملة موجودة فى دول إسلامية ليست قليلة كمصر ، وبنجلاديش ، وباكستان ، وأندونيسيا ، والأمر يحتاج إلى خبرة المنظرين وتعاون السياسيين والاقتصاديين فى مختلف هذه الدول ، وهنا تبدو أهمية وحدة التشريعات حيث من الضرورى أن تتبع الدول الإسلامية نظاما يعتمد على اقتصاديات السوق وإطلاق التعاون بين الاقتصاديين لتكوين مثل هذه المشروعات والتشجيع عليها بالسماح لتجربة دخول الأموال وخروجها وتسهيل تأسيس الشركات ، وكذلك تسهيل دخول وخروج العمال بين الدول الإسلامية ، واتباع سياسة ضريبية وجمركية مواتية لإقامة المشروعات المشتركة.

وإننى لأتوق لقيام شركة زراعية كبيرة فى السودان تمولها السعودية وتعتمد على العمالة المصرية والسودانية وتكون سلة الغذاء لكل الدول الإسلامية ، فى إطار نظام المشروعات المشتركة .

التكامل الجزئى :

توجد مجموعات من الدول الإسلامية أكثر تشابهاً من غيرها فى كثير من الأمور ، كمجموعة دول الخليج ، ومجموعة دول المغرب العربى مثلا ، وقد يكون من المناسب أن تبدأ هى بتحقيق تكامل اقتصادى بينها كمرحلة تمهيدية لاندماج فى سوق إسلامية مشتركة واحدة ، وهذه الخطوة قد تسهل تحقيق الهدف النهائى بإقامة السوق الموحدة كليا .

اتفاقات التجارة :

قد يكون من المناسب تشجيع التعاون التجارى والاقتصادى بشكل عام .

ورغم توضيحنا لأهمية الاتحاد والتكامل بين الدول الإسلامية فيجب ألا ننسى أن هناك العديد من المعوقات التى تقف فى وجه هذا التكامل ، فالأنظمة السياسية التى أقيمت فيها تحول دون إتمام الكثير من العمليات لأن الاتحاد والتكامل الاقتصادى من شأنه تفتيت الحواجز وإضعاف التشبث بالسيادة وزيادة الإحساس بأن الحدود والحواجز السياسية مصطنعة ، مما يؤدى فى النهاية إلى تغيير فى موازين القوى الحاكمة وتحطيم مراكز النفوذ التى تستفيد بالتجزئة والتفتيت .

يقولون بتشابه المنتجات بين الدول الإسلامية ، وبعدم نمو السوق فى معظم دولها ، وبعدم حيازتها للتكنولوجيا الكفيلة بالتنمية والتطوير ، ورغم صحة بعض ما يقال ، إلا أن ذلك يسود فى ظل أوضاع الفرقة والتجزئة وعدم استفادة كل مما لدى الآخر ، والأمر لن يكون أبدا فى حالة التكامل ، والوحدة .

والواقع أن التحدى الحقيقى لقيام السوق والتكامل يتمثل فى القوى الدولية الاقتصادية المتربصة بنا ، لذا لا ينبغى تصوير الأمر كأنه معركة حربية ، وإنما لابد من بث الإحساس لدى هذه القوى بأننا نريد التعاون معها وبأننا لسنا خارج دائرة المجتمع الدولى والنظام الاقتصادى الدولى ، إنما لابد من السماح لنا بالتوحد والتواجد كمجموعة لها وجودها وأهميتها ، كدول فاعلة Subjects يتم التعامل فيها بالبيع والشراء ، وبسائر صور المعاملات .

والواقع أنه يلزم ، لتحقيق التكامل بين العالم الإسلامى ، أن يتوافر نظام لأسواق مالية كبيرة يسمح فيها بتداول الأسهم والصكوك لكل الأفراد ولكل المشروعات التى تقام فى أى جزء من العالم الإسلامى ، كما أنه يجب إقامة مصارف إسلامية تعمل فى داخل الدول الإسلامية بعد تنقية التجربة مما شابها من عيوب ، وبالجملة فإن تحقيق الاستفادة برأس المال فى الأقطار الإسلامية من أهم السبل الكفيلة بتحقيق التكامل وقيام السوق المشتركة .

كذلك فإنه يجب اتخاذ خطوات مدروسة ومتدرجة نحو فتح سوق العمل لكل الأفراد فى الدول الإسلامية ومنع كافة القيود التى تضعها الدول فى وجه حرية الحركة والانتقال بين الدول الإسلامية ، مع الاهتمام بتنمية هذه القوى وتدريبها لكى تكون قوى مبدعة ومنتجة وعدم تركها للضياع والبحث عن أى عمل لا فائدة منه .

ويمكن أن يتم ذلك على مراحل فى إطار اتفاقات ثنائية أو جماعية مع إعطاء منظمة دولية - كمنظمة المؤتمر الإسلامى - حق توجيه الفكرة وإعداد الاتفاقات واتخاذ الخطوات المناسبة .

واعتقد أن تقوية منظمة المؤتمر الإسلامى وتنفيذ ما اتخذته من مقررات لإقامة السوق الإسلامية المشتركة (٦) ، ولتحرير التجارة بين الدول الإسلامية ، وزيادة التبادل التجارى بين هذه الدول وإعطاء المنظمة وهيئاتها الاقتصادية ، مثل البنك الإسلامى للتنمية والمركز الإسلامى للتدريب التقنى والمهنى والبحث العلمى والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ، والمركز الإسلامى لتنمية التجارة والصناعة ، الفرصة للعمل الجاد بين الدول الإسلامية ، يعتبر من أهم العوامل التى تكفل التدرج فى إقامة السوق وتحقيق الوحدة الاقتصادية ، ثم السياسية بعد ذلك بين الدول الإسلامية .

والواقع أن العديد من المؤتمرات الإسلامية التى عقدت فى إطار هذه المنظمة ، قد قدمت برنامجا لإقامة السوق يبدأ بالمشروعات المشتركة وتشجيع التبادل التجارى فى مختلف المجالات ، وينتهى بوضع نظام جمركى موحد وحرية كاملة لانتقال الأشخاص والمنتجات ، والمهم هو التنفيذ (٧) .

الخاتمة

عرضنا لدراسة فكرة الوحدة والتكامل بين الأقطار الإسلامية فى المجال الاقتصادى على وجه الخصوص وفى إطار نظرية السوق المشتركة من خلال مباحث ثلاثة ، تناولنا فى المبحث الأول المقصود بفكرة السوق المشتركة ، ثم عرضنا للمزايا الرئيسية التى تحققها فكرة السوق المشتركة من زيادة الإنتاج واتساع فرص العمل والإسراع بخطى التنمية ، ثم عرضنا فى مبحث ثان للعوامل التى يقوم عليها التكامل وتتم وفقا لها الوحدة بين دول السوق حيث عرضنا للفكر الاتحادى الإسلامى وكيف يمثل العامل المعنوى للتكامل والوحدة ، وأشرنا بعد ذلك للعوامل المادية للتكامل والمتمثلة فى تنوع المنتجات وتوافر المواد الخام وقوى الطاقة والعوامل الطبيعية والبشرية وبينا أن كل هذه العوامل لو استغلت بشكل موحد لأتت بالخير والفائدة لكل الدول الإسلامية وأخيرا تناولنا السبل المقترحة لإقامة السوق والتى يجب أن تقوم على التنويع عن طريق تشجيع المشروعات المشتركة وتسهيل التبادل التجارى بين الدول الإسلامية وتشجيع المنظمات القائمة بين الدول الإسلامية على العمل بتنفيذ مقرراتها ، ثم تكوين سوق للأوراق المالية بين الدول الإسلامية إلى غير ذلك من الوسائل المقترحة إلى أن يتم وضع نظام جمركى موحد للدول الإسلامية والسماح بحرية انتقال الأشخاص والسلع بين مختلف أقطارها .

الهوامش

١ - راجع : راشد البراوى ، الموسوعة الاقتصادية - دار النهضة العربية - القاهرة ، ١٩٧١ م ، ص ٣٠٢ وما بعدها .

- راجع مقال صالح السدلان - بعنوان « الأسس والأهداف لإقامة سوق إسلامية مشتركة » ، ندوة « نحو سوق إسلامية مشتركة » ، مركز صالح كامل - للاقتصاد الإسلامى - بجامعة الأزهر ، ص ٢ .

٢ - د. عبد العظيم الجنزورى ، الأسواق الأوربية المشتركة .

٣ - قام الرئيس الأمريكى فى شهر « يناير ١٩٩٢م » بزيارة اليابان والمناطق الصناعية الجديدة فى جنوب شرق آسيا بهدف واحد هو فتح أسواق هذه الدول أمام المنتجات الأمريكية التى صارت تعانى ركودا أدى إلى تزايد البطالة فى أمريكا ، راجع بحثنا عن المتغيرات الدولية الجديدة ومكان الاقتصاد الإسلامى فيها ، والذى قدم لندوة عقدت بمركز صالح كامل - للاقتصاد الإسلامى فى بداية عام ١٩٩٢م .

٤ - راجع تفصيلات واسعة عن ذلك فى مؤلفنا : العلاقات الدولية فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية ، طبعة ١٩٨١م ، ص ٦٠ وما بعدها .

٥ - راجع فى التحديات التى تواجه الوحدة الإسلامية ، دراسة الدكتور السيد عليوه التى نشرت أوراق السوق الإسلامية المشتركة ، الندوة السابق الإشارة إليها ص ١١ وما بعدها .

٦ - أصدر المؤتمر الثانى عشر لوزراء خارجية الدول الإسلامية فى نوفمبر عام ١٩٨٠م قراراً بإنشاء سوق إسلامية مشتركة ، وتضمن قراره تشجيع المشروعات المشتركة بين الدول الإسلامية والبدء فى تنفيذ برنامج لتحرير التجارة لتحقيق تعاون أوثق بين الدول الإسلامية .

٧ - راجع على سبيل المثال قرارات مؤتمرات القمة التى عقدت فى أنقرة عام ١٩٨٠م وفى مكة عام ١٩٨١م ، والمؤتمرات الوزارية التى عقدت فى غضون عامى ١٩٨١م ، ١٩٨٢م .

- راجع دراسة أ. د. عبد الرحمن يسرى عن مراحل التكامل الاقتصادى الإسلامى فى إطار الظروف المعاصرة ، ندوة مركز صالح كامل ، ص ٥ وما بعدها ، ودراسة د. صلاح الدين محمد زين الدين عن السوق الإسلامية المشتركة ، المنهج والمشكلات والاستراتيجية ، ودراسة أبو الحسن على صادق عن التكامل الاقتصادى بين الدول الإسلامية وجميعها قدمت فى الندوة المشار إليها .

إمكانيات ومعوقات

التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

أ. د/ إسماعيل شلبي

إمكانيات ومعوقات

التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

أ. د. إسماعيل شلبي(*)

مقدمة :

يتجه العالم الآن إلى العولمة ومن ثم تحقيق الترابط بين الأمم المختلفة، مما يجعل العالم اليوم بمثابة قرية كبيرة-والظاهرة الأساسية هي النواحي الاقتصادية. وأن أدواتها الفعالة هي الشركات المعددة الجنسيات (أو القوميات).

ويقصد بالعولمة الاقتصادية تحرير نظام التجارة العالمية ومن ثم إقامة سوق عالمية كبيرة تضم كل من الدول المتقدمة والدول الساعية للنمو وهي سوق واحدة مفتوحة لكافة القوى الاقتصادية في العالم وفقا لمبدأ المنافسة الحرة وتحرير التجارة.

لهذا كان من اللازم لقيام هذا النظام العالمي الجديد إنشاء منظمة التجارة العالمية من أجل أن تقوم بالدور الرئيسي في مفاوضات التجارة العالمية وفقا للقواعد والضوابط المتفق عليها بشأن العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء داخل المنظمة، حتى يحدث انتعاش ونمو للتجارة العالمية وكذا للاقتصاد العالمي.

ولا شك أن هذا الاتجاه العالمي سيساعد على زيادة الإنتاج العالمي ورفع الكفاءة الإنتاجية وأن الفوز فيه للدول التي تتميز بميزات نسبية في الإنتاج والتقدم التكنولوجي، وهذه هي الدول الصناعية المتقدمة والتي سيعود عليها هذا النظام بالنفع الكبير.

(*) أستاذ الاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة الزقازيق.

أما الدول المتخلفة أو الساعية للنمو (ومنها الدول العربية والإسلامية) لا شك أنها ستعاني الكثير من المصاعب والمشاكل من جراء هـــذا النظـــام، حيث أنها لا تستطيع أن تنافس الدول الصناعيـــة والمتقدمـــة فـــي الأســـواق المفتوحة.

ونظرا لأن الدول العربية والإسلامية قد انضمت وبشـــكل جمـــاعي تقريبا للنظام الجديد تحت مظلة منظمة التجارة العالمية فإنه لابد أن تسعي هذه الدول إلى ايجاد مخرج لها نحو قيام تكامل اقتصادي بينها من أجـــل العمـــل على النمو الاقتصادي والوحدة السياسية.

وليس هناك حل آخر لها سوى ذلك في ظل الاتجاه العالمي الحـــالي بقيام الكيانات الاقتصادية الكبيرة بين دول العالم المتقـــدم ولا مكـــان للـــدول الصغيرة أو الكيانات الصغيرة في ظل هذه التكتلات.

ولكن المشاهد حاليا أن هذه الدول (العربية والإسلامية) تعـــاني مـــن بعض المشاكل والمعوقات لإقامة هذا التكامل الاقتصادي ولكن فـــي الوقـــت نفسه نري أن هذه الدول لديها الإمكانيات اللازمة لنجاح هذا التكامل.

والسؤال هنا نري هل تستطيع الـــدول الإســـلامية أن تتغلـــب علـــى المشاكل والمعوقات التي تقف حائلا أمام قيام تكامل اقتصادي ومن ثم تستطيع إقامة كيان اقتصادي كبير أم ماذا؟

لهذا فإن هذه الدراسة سوف تشمل الفصول الآتية:

الفصل الأول : التجارب السابقة لدول العالم العربي والإســـلامي فـــي ظـــل التعاون.

الفصل الثاني: معوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية.

الفصل الثالث: مقومات نجاح قيام تكامل اقتصادي بين الدول الإسلامية.

الفصل الأول

تقييم تجارب العمل العربي المشترك في الفترة السابقة

لقد مر العالم العربي بعدة تجارب مختلفة من أجل العمل المشترك وقد اتخذ عدة أساليب لهذه الأعمال. البعض من هذه التجارب قد لاقي بعض النجاحات والبعض الآخر لم يحقق النجاح المطلوب منه وذلك لعوامل وظروف مختلفة[1].

بدأ العمل العربي المشترك منذ مولد الجامعة العربية عام ١٩٥٤م، حيث تلاها الكثير من الاتفاقيات الدولية والعربية والتي تهدف إلى تحقيق وحدة اقتصادية عربية، حيث تم توقيع اتفاقية المعاملة التفضيلية عام ١٩٥٣م، والتي بموجبها يتم تحديد تعريفة تفصيلية لسلع الدول العربية وتعمل على تسهيل التبادل التجاري والترانزيت وإعفاء بعض المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية إعفاء كاملا، وتخفيض التعريفة الجمركية لبعض المنتجات الصناعية بحوالي ٢٥٪.

ثم أعقب ذلك اتفاقية الوحدة الاقتصادية عام ١٩٦٢م والتي صدق عليها خمس دول عربية فقط، وكانت تهدف إلى تحقيق حرية انتقال العمل ورأس المال، وحرية تبادل السلع والإقامة وممارسة النشاط الاقتصادي، ولقد تضمنت اللائحة التنفيذية توحيد التعريفة الجمركية وسياسة التصدير والاستيراد وعقد الاتفاقيات التجارية وتنسيق السياسات الزراعية والصناعية والمالية وتوحيد أسس الإحصاء.

---

(1) انظر د. اسماعيل شلبي: مقومات التكامل الاقتصادي بين دول العالم الإسلامي، دراسة مقدمة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمناسبة عمل موسوعة الجغرافية للعالم الإسلامي. القاهرة ١٩٩٧م.

وفي عام ١٩٦٤م وقعت خمس دول اتفاقية السوق العربية المشتركة وكانت تهدف إلى حرية انتقال الأفراد ورؤوس الأموال، وحرية الإقامة والعمل وممارسة النشاط الاقتصادي وحرية تبادل السلع والنقل والترانزيت، وفي عام ١٩٨١م عقدت اتفاقية تيسير التبادل التجاري بين الدول العربية والتي أنشئ بمقتضاها برنامج تمويل التجارة الخارجية.

وأثناء ذلك ظهرت العديد من التكتلات الاقتصادية الإقليمية والتي حاولت تحقيق ما تهدف إليه اتفاقية الوحدة الاقتصادية مثل دول مجلس التعاون الخليجي ودول مجلس التعاون العربي ودول الاتحاد المغربي.

وفي هذه الجزئية من الدراسة سوف نعرض تقييم لتطور العلاقات الاقتصادية للدول العربية في الفترة السابقة.

لقد مرت الدول العربية بعدة تجارب للعمل الاقتصادي المشترك حيث تعددت الاتفاقيات الجماعية بينها بهدف تحقيق قدر كبير من التعاون في المجال الاقتصادي، لكن هذه الاتفاقيات لم تحقق إلا نتائج محدودة للغاية ومخيبة للآمال، رغم أن دواعي التكامل كان يحظى بالكثير من الظروف الموضوعية التي تكفل نجاحه.

وعلى سبيل المثال ما يلي:

ميثاق جامعة الدول العربية ومنظماتها:

ومن عوامل عدم النجاح أن ميثاق جامعة الدول العربية لم يشمل نصوصا صريحة لأجل التكامل الاقتصادي أو الوحدة الاقتصادية بل كانت هذه النصوص من العوامل المؤدية لتراخي الإجراءات والقرارات. وعلى سبيل المثال ما تنص عليه المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول العربية على أن تتعاون الدول العربية المشتركة فيها تعاونا وثيقا بحسب نظم كل دوله منها وأحوالها في الشئون الاقتصادية والمالية.

كما تنص المادة السابعة من الميثاق على أن ما يقرره مجلس الجامعة بالإجماع يكون ملزما لجميع الدول المشتركة في الجامعة، وما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزما لمن يقبله، وفي الحالتين تنفذ قرارات المجلس في كل دوله وفقا لنظمها الأساسية.

كما ترك لكل دولة حرية عقد ما تشاء من اتفاقيات مع الدول الأخرى واتخاذ ما تراه من قرارات حتى لو تعارضت مع صالح أي من الدول العربية أو ميثاق الجامعة أو قرارات مجلس الجامعة، وقد قدمت عدة مقترحات لإجراء بعض التعديلات على الميثاق وذلك منذ عام ١٩٦٦م بمعرفة لجنة شكلت عام ١٩٦٥م بقرار من مؤتمر الملوك والرؤساء العرب في المغرب تسمي لجنة دراسة ميثاق الجامعة ولكن لم يتحقق النجاح الكامل لذلك حتى الآن.

مما سبق يتضح لنا أن ميثاق الجامعة العربية قد خلى من الإشارة إلى أهداف الأمة العربية في الوحدة السياسية والاقتصادية. وأن الأمة العربية قد وقعت في فخ السياسة البريطانية التي رأت تتبع سياسة (إجمع واحكم) حيث تجمع الدول العربية حول تنظيم واحد تقف هي من ورائه لتنفيذ أغراضها دون أن تتحمل المسئولية. ومن ثم تلقى المسئولية على جامعة الدول العربية. ولهذا نجد أن الحكومات العربية تعمل فقط على تحقيق مصالحها السياسية والاقتصادية والاجتماعية منفردة دون النظر للمصالح الجماعية للأمة العربية.

وهذا هو وضع العالم العربي الآن مفكك ومهلهل ولا يجد من يدافع عنه ويقف إلى جانبه وكيف ونحن تجمعنا جميعا الشحناء والبغضاء والمشاكل والحروب وهذا ما تسعى إليه الدول الأجنبية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل.

لهذا يجب الاسراع في تعديل ميثاق الجامعة العربية ليصبح دستورا موحدا للعالم العربي والإسلامي. وذلك من أجل تحقيق الوحدة والحرية والاستقلال والتقدم.

الأجهزة العاملة بجامعة الدول العربية:

ومن عوامل ضعف التعاون والتكامل الاقتصادي العربي الظروف التي احاطت بالأجهزة العاملة في هذا المجال بالجامعة العربية، حيث يلاحظ تعدد هذه الأجهزة وتفككها وتضارب اختصاصاتها، واختلاف أنظمتها وضعف السلطات المخولة لها وعدم وضوح أهدافها، وتباين سياساتها ووهن امكانياتها وخاصة المجلس الاقتصادي الذي يعتبر أهم تلك الأجهزة، حيث أن دوره يقتصر على تقديم المقترحات لحكومات الدول الأعضاء بما يراه كفيلا بتحقيق أغراضه[1]، ومن ثم فإن المجلس ليس له دور تنفيذي أو تخطيطي، بل أن كل اختصاصه ينحصر في أن يحاول تحقيق التعاون عن طريق تقديم المقترحات للدول الأعضاء.

كذلك يلاحظ عدم وجود أية رابطة أو تنسيق ما بين المجلس الاقتصادي والمنظمات المتعلقة بالمجلس، رغم أن المجلس هو الذي قام بالتحضير والموافقة على المعاهدات والاتفاقيات المنشئة لتلك الهيئات والمنظمات، مما أدي إلى أن هذه الجهات تعمل بإستقلال كل منها عن الأخرى وكذا المجلس.

هذا وما ينطبق على قرارات المجلس الاقتصادي من عدم التزام الأعضاء بها ينطبق أيضا على قرارات مجلس الوحدة الاقتصادية-حيث تنص المادة الثالثة عشر من اتفاقية الاقتصادية على أن يمارس المجلس هذه السلطات والسلطات الأخرى الموكولة إليه بموجب هذه الاتفاقية وملاحقتها

(1) انظر نص المادة ٨٠ من معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي.

بقرارات تصدرها وتنفذها الدول الأعضاء وفقا للأصول الدستورية المرعيـــة لديها، وعلى ذلك فالدول الأعضاء يمكن أن تتخلـــى عــن تنفيــذ القــرارات الصادرة من مجلس الوحدة الاقتصادية بحجة أنها لا تتفـــق مـــع الأصـــول الدستورية المرعية لديها.

أما في مجال التطبيقات العملية للتعاون العربي فسوف نشير إلى ذلـــك فيما يلي:

مرحلة الاتفاقيات:

تركزت جهود الدول العربية في هذه المرحلة علـــى إزالـــة العقبـــات الجمركية والقانونية والإدارية من أجل تسهيل انتقال السلع وعناصر الإنتـــاج وتحقيق دور من التنسيق ومن بين هذه الاتفاقيات اتفاقيـــات ثنائيـــة وأخـــرى جماعية.

أولا: الاتفاقيات الثنائية:

منذ أوائل الخمسينات عقدت بعض الدول العربية عددا من الاتفاقيـــات الثنائية لتنشيط التبادل التجاري بينها عن طريق تسوية المعـــاملات التجاريـــة بالعملات الحسابية ومن هذه الاتفاقيات:

أ - اتفاقية الأردن ومصر عام ١٩٥١م.

ب - اتفاقية الأردن والعراق عام ١٩٥٣م.

جـ- اتفاقية الأردن وسوريا عام ١٩٥٣م.

د - اتفاقية سوريا والعراق عام ١٩٦١م.

هـ- اتفاقية العراق والكويت عام ١٩٦٤م.

وكانت لهذه الاتفاقيات آثار إيجابية محدودة للغاية لعدم وجـــود تنســـيق وتكامل بين اقتصاديات الدول المتعاقدة، حيث أن الأنشطة الإنتاجية في كل بلد عربي إسلامي تتشابه مع البلد الآخر، مما يؤثر على حركة التجارة وانتقـــال

السلع. هذا بالإضافة إلى أن المناخ السياسي بين الدول المتعاقدة كان له تأثير كبير على تنفيذ هذه الاتفاقيات.

ثانيا: الاتفاقيات الجماعية:

أبرمت عدة اتفاقيات جماعية بين دول العالم العربي بداية من عام ١٩٥٣م، حيث عقد المجلس الاقتصادي بجامعة الدول العربية اتفاقيتين إحداهما لتسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت والثانية لتسديد مدفوعات المعاملات الجارية وانتقال رءوس الأموال.

كما عقدت اتفاقيات جماعية أخرى، أهمها اتفاقية إنشاء مجلس الوحدة الاقتصادية والتي أسفر عنها الكثير من العمل العربي الجماعي، ومن هذه الأعمال اتفاقية السوق العربية المشتركة.

وكانت مرحلة الاتفاقيات لها بعض الجوانب الإيجابية البسيطة وجوانب سلبية نشير إليها فيما يلي:

الجوانب الإيجابية والسلبية للاتفاقيات الجماعية:

١ - اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت:

عملت على توسيع أفق التعاون الاقتصادي العربي وتوسيع نظام الأفضلية في التعامل التجاري، وإحداث ركيزة تمثل الحد الأدنى من التعامل الاقتصادي العربي شبه الثابت، وسارت التعديلات التي ادخلت عليها في الطريق الطبيعي وهو التوسع في الاعفاءات، أما الجانب السلبي في الاتفاقية فإنه لم يوقع عليها سوى الأردن وسوريا ولبنان والعراق ومصر والسعودية واليمن، وعند التصديق عليها لم تصدق اليمن-وانضمت الكويت فيما بعد، ومن ثم نجد أن معظم الدول العربية لم تنضم لهذه الاتفاقية.

كما يلاحظ أن الاتفاقيات العربية التي عقدت بعد ذلك أعطت إعفاءات وتخفيضات جمركية أكثر من هذه الاتفاقية، هذا بالإضافة إلى أنها لا تؤدى

إلى تنشيط التبادل التجاري بين البلاد العربية في الأجل الطويل لعدم وجـــود تنسيق وتكامل بين اقتصادياتها وعدم تضمنها لأية نصوص لتنسيق التعريفات الجمركية للبلاد العربية والعالم الخارجي، كما أن الدول المشتركة لـــم تتفــق على الجدول الزمني لسريان التخفيضات المقترحة، بالإضافة إلى تغير نظـــم اجازات الاستيراد بسبب خضوعها للسلطات السياسية دون اعتبار للمصلحـــة العربية.

٢ - أما عن اتفاقية تسديد المدفوعات للمعاملات الجارية وانتقال رءوس الأموال بين دول الجامعة العربية:

فقد تبين من التطبيق العملي لهذه الاتفاقية عدم حدوث انتقال لرءوس الأموال العامة، وتم انتقال محدود لرءوس الأموال الخاصة فـــي اســـتثمارات الإسكان فقط دون الاستثمارات في التنمية، كما لم تعمل هذه الاتفاقيـــة علـــى إلغاء أنظمة الرقابة على الصرف والتحويلات في تيسير التبـــادل التجـــاري وتوزيع رءوس الأموال على الاستخدامات البديلة في الوطن العربي بما يؤدى لرفع إنتاجيتها وتوسيع النشاط الاستثماري وسد حاجة الـــدول العربيـــة إلـــى العون الخارجي.

٣ - السوق العربية المشتركة:

وفي عام ١٩٦٤م عقدت اتفاقيـــة إنشـــاء الســـوق العربيـــة المشتركة وقد وقع عليها خمس دول فقط وذلك من عشـــرين دولـــة عربية. وتهدف هذه الاتفاقية للآتي:

- حرية انتقال الأشخاص ورءوس الأموال.
- حرية الإقامة والعمل وممارسة النشاط الاقتصادي.
- حرية تبادل البضائع.
- حرية النقل والترانزيت واستكمال وسائل النقل والمطارات المدنية.

وكان قيام السوق العربية المشتركة تطويرا للاتحاد الجمركي الذي بدأ باتفاقية المفاضلة وانتهى بتأسيس السوق، حيث تضمنت بعض الأحكام الاقتصادية الهامة منها ما يلي:

- تثبيت الرسوم الجمركية على السلع المتبادلة بين الأعضاء.
- تثبيت الضرائب الداخلية على السلع المتبادلة بين الأعضاء.
- لا تخضع السلع المتبادلة بين الدول الأعضاء لرسم تصدير جمركي.
- تخفيض الرسوم الجمركية على الواردات تدريجيا تمهيدا لإلغائها خاصة السلع التي يكون منشؤها إحدى الدول العربية.
- تخفيض الرسوم الجمركية على المنتجات الصناعية ووفقا لشهادة المنشأ ووفقا لمدى استخدام مدخلات محلية في تصنيعها.

هذا وكان هناك موضوعين هامين بدأ في دراستهما لاستكمال الجوانب المختلفة للاتحاد الجمركي بين دول السوق وهما:

- توحيد تشريعات الأنظمة الجمركية خلال خمس سنوات اعتبارا من عام ١٩٦٥م.
- توحيد الرسوم الجمركية خلال خمس سنوات اعتبارا من عام ١٩٧٠م.

ويلاحظ أن من أهم الثغرات التي برزت في مجال العمل الاقتصادي العربي ما نصت عليه المادة الرابعة عشر من الاتفاقية والتي نصت على أنه يحق لكل دولة من الدول الأعضاء المتعاقدة التقدم لمجلس الوحدة الاقتصادية بطلب استثناء بعض المنتجات من أعضائها أو التخفيض المطبق عليها في الرسوم والضرائب والتحرير من القيود لأسباب جدية مبررة. ولمجلس الوحدة أن يقر هذا الاستثناء وأن يحدد مفعوله لفترة زمنية لا تتجاوز مراحل التدرج.

وقد لوحظ أن الدول الأعضاء بدأت في تقديم الطلبات للاستثناء للكثير من السلع ولكثير من الإجراءات الأخرى ومن ثم أصبح العمل العربي المشترك كأنه لم يكن. وهكذا نجد أنه لا توجد حرية انتقال مواطني هذه الدول الأعضاء إلا بتأشيرات موثقة من كل دولة يراد الانتقال إليها.

كذلك لا توجد حرية لانتقال السلع حيث تفرض الرسوم الجمركية العادية عليها.

كما لا توجد حرية لانتقال رأس المال ولا يوجد اتحاد نقدي بل يوجد تفاوت كبير بين أسعار عملات الدول العربية، حيث أن كل دولة لها عملتها الخاصة بها ويوجد لها سعر تحويل. ويعتبر الدولار الأمريكي سيد الموقف في النظام النقدي العربي، ويوجد الكثير من القيود على تجارة الترانزيت.

كما تبين أن التجارة البينية للدول الأعضاء بالسوق لا تزيد على ٩٪ من جملة تجارتها الدولية.

ويلاحظ أن السوق العربية المشتركة قد اقتصرت قرارات إنشائها على تكوين اتحاد جمركي بين الدول الأعضاء (حاليا سبعة أعضاء) دون اتخاذ خطوات تحقيق الوحدة الاقتصادية العربية الشاملة ورغم ذلك فإن الدول الأعضاء لم تستطيع أن تحقق هذا الاتحاد الجمركي، بل أن السوق رغم اكتمال جميع مراحلها لا تخرج عن كونها منطقة تجارة حرة تعاني من القيود النقدية والاستيرادية والإدارية التي تعوق الاتجاه نحو تحقيق أهدافها، حيث أن التبادل التجاري بين الدول الأعضاء لا يزال يخضع لهذه القيود الكمية والنقدية وهو ما يتعارض صراحة مع قرار إنشاء السوق كما أن الدول الأعضاء قد أسرفت في استخدام حقها في طلب الاستثناءات من الإعفاءات الجمركية والتخفيضات التي نص عليها قرار إنشاء السوق.

كما اتسم قرار إنشاء السوق بعملية تسوية المدفوعات بين الدول الأعضاء وفي فبراير عام ١٩٧٠م أقر مجلس الوحدة الاقتصادية مشروع

إقامة اتحاد مدفوعات عربي بقراره رقم (٤٤٦) إلا أن ذلك ما زال متعثرا.

وفي مجال حرية ممارسة النشاط الاقتصادي لم يتمكن مجلس الوحدة الاقتصادية أن يخطو في سبيل ذلك سوى خطوات محدودة للغاية.

كما تضمن قرار إنشاء السوق احالة موضــوع التنسـيق الصنــاعي والتكامل الاقتصادي بين السوق للجنة خاصة لدراســته لتقديــم المقترحــات اللازمة، إلا أن اللجنة لم تستطع أن تقوم بأعمالها نظرا لعــدم تلبيــة الــدول لطلباتها من بيانات ويرجع ذلك إلى تسابق الدول الأعضاء في إقامة عدد من الصناعات التي يوجد ما يماثلها لدى الدول الأعضاء الأخرى قبــــل إجــراء عملية التنسيق ويؤكد ذلك وجود نزعه استقلالية قوية لدى الدول الأعضاء.

أما عن منجزات السوق فإنها ضعيفة وهزيلة وقليلة الفائدة ولا تزيـــد كما سبق القول عن ٩٪ من نشاط دولها في مجال التجارة الخارجية الدوليـــة ومن ثم لم تؤدى هذه النتائج إلى اتساع رقعة السوق على المنطقـــة العربيـــة نفسها وذلك لأسباب كثيرة منها:

- عدم تضمن قرارات إنشاء السوق لقواعــــد تحقيــق التنســيق بيــن أعضائها.
- عدم صدور التشريعات المتعلقة بتوحيـــد السياســات والإجــراءات الاقتصادية وغير الاقتصادية.
- عــدم البت في كثير من الأمور المتعلقة بحرية انتقال رءوس الأموال والأفراد وممارسة النشاط الاقتصادي.
- افتقار السوق للدراسات العلمية عن الهيــاكل الاقتصاديـــة والخطــط وإمكانيات النمو ومشاكل التنسيق لعدم وجود جهاز متخصص لمثـــل هذه الدراسات.

- كما لا يوجد تنسيق بين الأنظمة النقدية لدول السوق وعدم معالجتهـــا لعملية تحويل العملات المحلية للدول المشتركة. وتركت الأمر للدول تعرفه كيف تشاء.
- كما أن معظم الدول العربية ما زالت مرتبطة ارتباطـــا وثيقـــا فـــي تجارتها الخارجية بالدول الأجنبية المتقدمة لاعتبارات سياسية.
- كما يوجد الكثير من القيود الإدارية المفروضـــة علـــى الصـــادرات والـــواردات. كما أن قرارات مجلس الوحدة الاقتصادية ليـــس لهـــا صفة الإلزام كما يلاحظ كثرة الاستثناءات التي تطلبها الدول المختلفة على تطبيق قاعدة التعريفة الجمركية على وارداتهـــا. كمـــا لا تتبـــع سياسة موحدة حيال الدول غير الأعضاء في الاتفاقية.

كما أن العلاقات السياسية الغير مستقرة بين الدول العربيـــة، كان لها أثرها الكبير والمباشر في النواحي الاقتصادية والسوق.

ويلاحظ أن أسلوب السوق يكتفي بتحرير حركة انسياب السلع وعناصر الإنتاج بين الدول الأعضاء تاركا تحقيـــق التكـــامل لقـــوى السوق التقليدية أي دون تدخـــل الـــدول للتنســـيق بيـــن السياســـات الاقتصادية في أوجه الإنتاج المختلفة، وهذا الأسلوب لا يحقق التكامل ولا يمثل سوى صورة من صور التعاون الاقتصادي حيث أن التكامل يبدأ عند مرحلة تدخل الحكومات للتنسيق بين سياســـاتها الاقتصاديـــة وأنشطتها الإنتاجية.

كما أن هذا الأسلوب يتضمن بعض العيوب منهـــا، إنـــه إذا تفاوتت مستويات النمو بين الدول فإن تحرير عناصر الإنتاج ســـوف يؤدى لإتساع هذا التفاوت بينها. وعلى ذلك فالدول الأكثر تقدما سوف تنفرد بعناصر الإنتاج الأكثر كفاءة وذلك لتمتعها بقـــدر أكـــبر مـــن الهياكل الأساسية ومصادر الوفورات الخارجية.

لهذا فإن أسلوب السوق المشتركة يستلزم تطبيقه بين مجموعة دول أنشطتها الاقتصادية متقاربة وهياكلها الإنتاجية متقدمة مما يتيح لها حجما مناسبا من الحركات التجارية ولا يعوقها سوى بعض القيود والحواجز الجمركية. فإذا ما تمكنت من إزالة هذه القيود ازداد حجم التجارة الإقليمية ونشطت القطاعات الإنتاجية.

وعلى ذلك فالاعتماد على قوى السوق في تحقيق التكامل أمر لا يتناسب مع الدول التي تتباين في مستويات التقدم والنمو. ولهذا تميزت هذه المرحلة من مراحل العمل العربي المشترك بالتركيز على التبادل التجاري. وقد كان من المتصور أنه يكفي إزالة الحواجز الجمركية والإدارية حتى يتحقق الانسياب التلقائي للسلع وعناصر الإنتاج وأن ذلك لا يتأتى إلا بإبرام اتفاقيات بين الدول العربية.

وكان من الطبيعي ألا يحقق هذا التصور أهدافه بسبب أوضاع اقتصاديات الدول العربية من تخلف وتماثل وتخصص في تصدير المواد الأولية، وضعف الإنتاج الصناعي فحرية التجارة بين البلاد العربية في ظل الظروف لا تؤدى إلى إنشاء وتمويل المشروعات الاستثمارية ذات القدرة المتكاملة وهي شروط أولى لازدياد حرية التجارة بين البلاد العربية.

المشروعات المشتركة:

جانب التوفيق المشروعات في الستينات لأن القائمين عليها كانت تؤثر فيهم اعتبارات سياسية، ولم تكن تحكم سياساتها اعتبارات اقتصادية أو روح التكامل الاقتصادي، الأمر الذي أدي إلى توقيع اتفاقيات مشروعات لم يكن من الصعب في ظروفها أن يكتشف انتقاء المصلحة الاقتصادية لدى بعض الأعضاء، وضعف الإمكانات التمويلية لدى البعض الآخر.

هذا بالإضافة إلى التخوف الذي كان مسيطرا على جميع الأطراف من المستقبل الاقتصادي والسياسي.

أما التجارب التي لاقت شيئا من النجاح، فقد تم معظمها بين مجموعة متجانسة قوية من ناحية الإمكانات المالية، ووضحت بالنسبة لها مصلحة اقتصادية مباشرة مشتركة، وأمنت نفسها بعد ذلك بالضمانات المنصوص عليها في معظم الاتفاقيات التي عقدت في السبعينات(١).

تميزت المشروعات العربية المشتركة ذات الثقل الاقتصادي، بغلبة الطابع الحكومي عليها، فبعضها قام عن طريق منظمات عربية حكومية-مثل الجامعة العربي(٢) ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية(٣) واتحاد الجمهوريات العربية(٤) وبعضها قام في إطار منظمات قطاعية تمثل حكومات - مثل منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول(٥). والبعض الآخر قام في إطار شركات استثمارية - المساهمين فيها حكومات عربية - مثل الشركة العربية للاستثمار. أو في إطار شركات استثمار قطرية تساهم فيها الحكومات المعنية بنصيب كبير في رأسمالها(٦). أو بين الحكومات مباشرة مثل الهيئة العربية للتصنيع(٧) أو بالاشتراك بين شركات حكومية تمثل قطاعا إنتاجيا وشركات استثمارية(٨).

يقتصر إسهام الدول المصدرة لرأس المال في المشروعات العربية

---

(١) ينطبق ذلك على الشركات المنتجة للبترول وآخرين.
(٢) مثل الصندوق العربي للاتحاد الاقتصادي والاجتماعي وآخرين.
(٣) مثل الشركة العربية للصناعات الدوائية وآخرين.
(٤) مثل مصرف الاتحاد العربي للتنمية والاستثمار وآخرين.
(٥) مثل الشركة العربية لنقل البترول وآخرين.
(٦) مثل الشركة العربية السودانية الكويتية للاستثمار وآخرين.
(٧) مكونه من مساهمات مصر والسعودية وقطر والإمارات.
(٨) الشركة العربية لأنابيب البترول (سوميد).

المشتركة في الإدارة العليا للمشروع، ويرجع ذلك لعدم تمتعها بدرجة عالية من التقدم التكنولوجي. بل تكون أقل تقدما مما هو عليه الحال للدول المستوردة لرأس المال، لذلك فإن اسهام الدول المصدرة لرأس المال نادرا ما يترتب عليه تأثير في سياسة العمالة في المشروع المشترك لقلة العناصر الفنية المدربة لديها، ولكنها تصر على الاحتفاظ بالدور القيادي في الإدارة العليا للمشروع، ويمكن أن يؤدى سوء الاختيار في هذا الخصوص إلى وضع سلطة إصدار القرارات اليومية اللازمة لتشغيل المشروع في أيدي عناصر غير مؤهله لهذا العمل، مما قد تكون له نتائج وخيمه على المشروع.

ينظر البعض – في مجال تقييم المشروعات المشتركة – إلى العائد والمكاسب المادية التي تحققها هذه المشروعات كمعيار لنجاحها أو فشلها، ويتفق مع هذا الرأي الأمانة العامة لمجلس الوحدة الاقتصادية فيما ذكرته عن تقييم المشروعات المشتركة.

ونحن نري أن يشمل معيار النجاح أيضا مدى قيام هذه المشروعات في نطاق التكامل الإنتاجي على طريق احداث التكامل الاقتصادي بين الدول العربية.

لا تقتصر النظرة القطرية القائمة في الوطن العربي على اعتبار المشروعات العربية المشتركة في المرتبة التالية للمشروعات القطرية، بل أن بعض الحكومات العربية تنظر إلى هذه المشروعات كظاهرة عرضية فرضتها بعض الظروف.

لذلك لم تكتف بمساهمتها الضئيلة فيها بل تقوم بإنشاء مشروعات قطرية مماثلة بل وبحجم أكبر من المشروعات العربية المشتركة وكأنها تعمل على خلق عوامل الفشل لهذه المشروعات العربية.

التكتلات العربية الحديثة:

لقد شهدت الدول العربية في السنوات الأخيرة عدة تكتلات اقتصاديـــة، وقد فشل البعض منها ولم يستمر (مثل مجلس التعاون العربي) ولكن اســـتمر على الساحة حاليا اثنين هما:

١- مجلس التعاون الخليجي

٢- اتحاد المغرب العربي.

مجلس التعاون الخليجي:

طرحت فكرة إقامة مجلس التعاون الخليجي في قمة عمان عام ١٩٨٠م وتمت الموافقة عليه نظرا للظروف التي كانت تمر بها المنطقة من حرب مـــا بين العراق وإيران والتدخل السوفيتي بافغانستان، وتبع ذلـــك عـــدة لقـــاءات ومؤتمرات وزارية للدول الست (السعودية، عمــــان، الإمــــارات، الكويـــت، البحرين، وقطر) ثم تبلورت هذه الفكرة حتى وافق عليها مؤتمر القمة الخليجي في مايو عام ١٩٨١م في أبو ظبي بدولة الإمارات وأعلن رسميا عـــن قيـــام مجلس التعاون الخليجي.

ويمثل مجلس التعاون الخليجي تجربة جديدة في صيغ التكامل الإقليمي وذلك لأتساع وشمولية أهدافه والتي برزت في اتفاقياته. حيث نصت اتفاقيـــة المجلس على إعفاء المنتجات الوطنية لدول المجلس من الرســـوم الجمركيـــة وعلى توحيد التعريفة الجمركية مع دول العالم الخارجي وفق زمـــن محـــدد، وبذلك أخذ شكل الاتحاد الجمركي. كما نصت الاتفاقية على توحيد السياســـة الاقتصادية والتوحيد المؤسسي وتوحيد القوانين الصناعية والتجارية والمهنية. كما نصت أيضا على بناء وربط الهياكل الأساسية لايجاد قاعدة للتكامل مثـــل الكهرباء والطرق وشبكات نقل الغاز.

وفي فبراير ١٩٨٤م تم وضع مشروع لسياسة زراعية مشـــتركة وتـــم

وضع وثيقة موحدة للتنمية الصناعية وأخرى لأهداف وسياسات خطط التنمية وذلك عام ١٩٨٥م.

وتهدف سياسات خطط التنمية لدول المجلس المحافظـــة علـــى القيـــم الإسلامية والهوية العربية وتقاليدها الأصلية واعتماد الاقتصاد الحـــر أساســـا للتنمية. كذلك تنمية وتهيئة المواطن اجتماعيا وثقافيا وصحيا وتحقيق تـــوازن سكاني في الدول التي تعاني من خلل في التركيب السكاني وتحقيـــق الرخـــاء الاجتماعي والتأكد من عملية التكامل الاقتصادي بين مجتمعات شعوب هـــذه الدول.

تقييم مجلس التعاون الخليجي:

يلاحظ أن هناك التحديات أمام ممارسة النشـــاط الاقتصـــادي لتشـــابه الموارد الطبيعية لديها سواء من ناحية الوفرة أو الندرة وهياكل الإنتاج. حيث تعتمد هذه الدول على البترول ومن ثم فإن الموارد الطبيعيـــة فيهـــا خـــلاف البترول محدودة. وتماثل وتشابه هياكل الإنتاج باستثناء السعودية، كذلك تباين الكثافة السكانية والتعداد السكاني ومساحات كل دولة على حدة ونصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي.

والجدول التالي يوضح ذلك (عام ١٩٩٦م)[١]

الدولة	تعداد السكان بالمليون	المساحة الكلية بالألف الكيلو مترات المربعة	الكثافة السكانية للفرد (شخص كم٢)	الناتج المحلي للفرد بالدولار	متوسط النمو السكاني في السنة ٩٠-١٩٩٦٪
السعودية	١٩,٤	٢١٥٠	٩	٤٠٠٧	٣,٤
الإمارات	٢,٥	٨٤	٣٠	١٧٤٠٠	٥,٣
الكويت	١,٦	١٨	٨٨	١٧٣٩٠	-٤,٨

(١) التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية-١٤١٨هـــــ (١٩٩٧-١٩٩٨م) الجـــدول رقـــم (١) ص٣٧٢.

عمان	٢,٢	٢١٢	١٠	٤٨٢٠	٨٤
قطر	٠,٧	١١	٦٠	١١٦٠٠	٥,٠
البحرين	٠,٦	٠,٦	٩٩٦	٧٨٤٠	٢,٩

من الإحصائية السابقة يتضح لنا أن تعـــداد ســكان مجلــس التعــاون الخليجي (عام ١٩٩٦م) ٢٧ مليون نسمة تمثل السعودية وحدهـــا ٧٢٪ مـــن إجمالي مجموع السكان في حين البحرين تمثل ٢,٢٪ وقطر ٢,٥٪ والإمارات ٩,٢٪ والكويت ٥,٩٪ وسلطنة عمان ٨,١٪.

كذلك يظهر هذا التباين أيضا في المساحة الكلية لكل دولة وكـــذا فـــي الكثافة السكانية وكذا في نصيب الفرد من الناتج المحلي وكذا فـــي متوســط النمو السكاني.

ما زالت التجارة البينية لدول مجلس التعاون الخليجي تلاقـــي بعــض الصعوبات. منها إثبات أهلية السلع الوطنية المصدرة للإعفاء الجمركي، كمـــا حدث تراجع في تنفيذ ما تم الاتفاق عليه بشأن الحد الأدنى للتعريفة الجمركية.

كما أن العمل المشترك يتأثر ببعض العوامل منها موضوع الســـيادة وهو من أهم التحديات التي تواجه العمل الاقتصادي المشترك في التجمعـــات الإقليمية.

يلاحظ انخفاض معدلات الأداء والإنتاجية وارتفاع نسبة الفاقد وكذلك لغموض فلسفة الإدارة وعدم كفاية أنظمتها وضعف بناء تنظيماتهـــا وتخلــف التقنية المطبقة فيها واختلاف التوازن بين أجهزة الرقابة والمشروعات.

كما يلاحظ على مجلس التعاون محدودية التعـــاون للمعرفـــة الفنيـــة والاعتماد على التكنولوجيا الجاهزة عن طريق الشركات متعـــددة الجنســـيات اعتقادا من دول المجلس أنها قادرة على التعامل في هذا المجال بسبب حاجة العالم الصناعي إلى ما لديها من مصادر الطاقة، إلا أن هذا الاعتقـــاد ثبــت محدودية فاعليته خاصة بعد أن نجح العالم الصناعي في تحويل سوق البترول

إلى سوق مشترين. بل أن ذلك العالم استغل هذه الرغبة في إمـــداد المنطقــة بمشروعات ثبت ضعف جدواها وبتكاليف مبالغ فيها.

كما يلاحظ الإفراط في استخدام الطاقة عند مستوى متواضع للإنتاج الصناعي. أما التجارة البينية لدول مجلس التعاون الخليجي فتبين أنها حوالـــي ٤,٢٨٪ من إجمالي تجارتها الدولية عام ١٩٩٦م وهذه نسبة ضعيفة وظاهرة غير طبيعية[١].

١ - اتحاد المغربي:

هو خمس دول عربية هـــي تونـــس والجزائـــر والمغـــرب وليبيـــا وموريتانيا.

بنى هذا الاتحاد على عدة مبادئ وأسس محدودة منها وحـــدة الديـــن واللغة والتاريخ والأماني والتطلعات والمصير.وتهدف معاهدات الاتحاد إلـــى تقوية أواصر الاخوة بين الدول الأعضاء ورفاهية لشـــعوبها والدفـــاع عـــن حقوقها والمساهمة في صيانة السلام القائم على العدل والإنصاف ونهج سياسة مشتركة في مختلف الميادين والعمل تدريجيا علـــى تحقيـــق حريـــة انتقـــال الأشخاص والخدمات ورؤوس الأموال بينها.

العمل على الحفاظ على استقلال كل دولة مـــن الأعضـــاء وأن كـــل اعتداء تتعرض له إحدى الدول يعتبر اعتداء على باقي الدول الأعضاء.

كما تتعهد دول الاتحاد بعدم السماح لأي نشاط فوق أرضها يمس أمن أو حرية إحدى دول الاتحاد.

العمل على تحقيق التنمية الصناعية والزراعية والتجارية والاجتماعية للدول الأعضاء واتخاذ ما يلزم من وسائل خاصة بإنشاء مشروعات مشتركة.

---

(١) انظر تقرير البنك الإسلامي للتنمية بجدة ٩٧/١٩٩٨م الجدول رقم (١-٣) ص٦٧

والعمل على إقامة تعاون لتنمية التنظيم والحفاظ على القيم الروحية والخلقية المستمدة من تعاليم الإسلام.

- إلغاء تأشيرات الدخول بين مواطن الدول الخمس وبدء العمل ببطاقة موحدة والسماح للمواطنين بنقل رؤوس الأموال وحرية التجارة ومنحهم حق التملك والبيع والشراء دون قيود محددة.
- معالجة المسائل الجمركية والضريبية والتجارة الخارجية بالشكل الذي يهدف إلى قيام سوق مشتركة وقيام مصرف مشترك بين الدول الخمس، يتولى الإسهام في تنشيط التجارة.
- كذلك إنشاء مؤسسة استثمارية لتمويل المشروعات الاستثمارية أو التي تقيمها كل دولة على حدة.

تقييم اتحاد المغرب العربي[1]:

- يلاحظ أن اتحاد المغرب العربي يفتقر إلى وجود سلطة عليا مستقبلية عن الدول الأعضاء. ، فهو يتمتع بسلطة فوق الدول الأعضاء ولا يتمتع بسلطة مستقلة بين الدول.
- كذلك يفتقر الاتحاد إلى وسائل التنفيذ ومن ثم فإن عملية تنفيذ أي قرارات أو مقترحات تظل رهن إرادة الدول الأعضاء.
- رئاسة مجلس الرئاسة بالتناوب لمدة ستة أشهر يصعب من إمكانية رئيس المجلس دراسة المشروعات أو اتخاذ القرارات التي ستعرض على مجلس الرئاسة في ظل الفترة المحدودة.
- كذلك صدور قرار مجلس الرئاسة بإجماع الأعضاء – وهذه إحدى مشاكل جامعة الدول العربية – يصعب من عملية حسن سير العمل.
- مجلس الشورى للاتحاد يشكل من ٥٠ ممثلا من برلمانات نيابية حتى يتم تمثيلها بعشرة من أعضائها لمجلس الشورى المصغر للاتحاد.

يلاحظ بعض التناقضات والتباين الواضح بين دول الاتحاد سواء في نظام الحكم من ملكية لجمهورية، وأن بعض دول الاتحاد يقوم نظامها السياسي على الاقتصاد الموجه والبعض الآخر للاقتصاد الحر. هذا بالإضافة إلى أن غياب النظام النيابي لمعظم هذه الدول يعمل على عدم الاستقرار السياسي والديمقراطية الحقيقية. كذلك يلاحظ تشابه اقتصاديات يعمل على عدم الاستقرار السياسي والديمقراطية الحقيقية.كذلك يلاحظ تشابه اقتصاديات الدول الأعضاء في الاتحاد يعتبر أحد العوائق الاقتصادية في المدى القصير ولكن يمكن على المدى الطويل أن تتخصص كل دولة في إنتاج السلعة ذات الميزة النسبية (أي النفقة المنخفضة) كذلك يلاحظ اختلاف نظم التجارة الخارجية من حيث التمويل وسيطرة جهاز الدولة أو القطاع الخاص بالإضافة إلى ما يتأثر من مشكلات سعر الصرف وأسس التبادل التجاري.

تبين أن معدل التبادل بين دول الاتحاد في التجارة البينية بينها في حدود ٣,١٢٪ من إجمالي تجارتها الخارجية. وهذه ظاهرة غير طيبة حيث أن المقصود من الاتحاد هو تشكيل تكتل اقتصادي يستطيع أن يعمل على زيادة التبادل التجاري بين أعضائه ومن ثم إحداث تنمية اقتصادية ورفاهية لشعوبه(١).

وبالنظرة الموضوعية لهذه الاتحادات العربية نجد أنها ليست أحسن حظا في نجاحها مما حدث بالنسبة للسوق العربية المشتركة.

لهذا فإننا نرى أنه من الافضل أن يكون التعاون والتكامل على مستوى دول العالم العربي الإسلامي، حيث أن هذه الدول لديها العديد من مقومات النجاح لإقامة تكتل اقتصادي كبير.

---

(١) محمد بسيوني – تحقيق في إطار التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية – رسالة ماجستير مقدمة من كلية التجارة جامعة الزقازيق – فرع بنها ١٩٩٢م ص ١٢٠-١٢٣.

الفصل الثاني

معوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

يواجه التكامل الاقتصادي بين الدول العربية والإسلامية اليوم أخطـــر أزماته وأحرج مساراته. ومن ثـــم يجـــب علـــى الاقتصـــاديين والمفكريـــن الإسلاميين بذل الجهد لتحليل الأسباب الحقيقية الكامنة وراء هـــذه الظـــاهرة. وطرح المقترحات الكفيلة بمعالجتها وتصحيـــح مســـارات العمـــل التكـــاملى وتعزيزها.

ففي الوقت الذي تتعاظم فيه التحديات والمخاطر التي يواجهها العـــالم العربي والإسلامي تشهد العلاقات الاقتصادية العربية الإســـــلامية انحســـارا وتعثرا وضعفا.

ولهذا سوف نشير فيما يلي إلى بعض أوجه المعوقات التي قد تقـــف حائلا دون حدوث تكامل اقتصادي بين دول العالم العربي والإسلامي.

ضعف القاعدة الإنتاجية لدى الدول العربية والإسلامية:

إن ضعف التركيب القطاعي لهياكل الإنتـــاج فـــي الـــدول العربيـــة والإسلامية هو العامل الرئيسي لضعف التجارة البيئية بين هذه الدول. كذلـــك غياب التنسيق القومى من أجل إقامة هياكل إنتاج تتكامل رأسيا على مســـتوى العالم العربي والإسلامي، وتتكامل مراحلها وحلقاتها في الصناعات والأنشطة المختلفة وذلك في إطار تقسيم العمل والتكامل الإنمائي.

لهذا نجد أن سياسات الإنتاج والتنمية لدى العالم العربي والإسلامي قد اتخذت اتجاهات مختلفة من دولة لأخرى، ومن ثم لم يحدث تنمية حقيقية لهذه الدول. حيث تعددت الأسواق القطرية المختلفة رغم ضيقها وانخفاض الإنتاج.

وقد اتبعت هذه الدول سياسة احلال الواردات في البداية من أجل تخفيض عجز ميزان المدفوعات وإقامة قاعدة صناعية قطرية. من أجل الحد من الاعتماد على الأسواق الخارجية وتقليل الواردات من السلع الإستهلاكية.

ولقد اتبعت هذه الدول سياسة إنتاجية منفردة لكل منها دون وجود أي تنسيق مع باقي الدول الأخرى ووضعت كل منها حواجز جمركية، ومن ثم فقد انشأت أسواق ضيقة وضعيفة منغلقة على نفسها.

وقد ركزت هذه الدول على الصناعات الاستهلاكية والمعمرة والتي تستخدمها فئة محدودة من أفراد المجتمع.

ولهذا أصبح هناك عائق أمام نمو الإنتاج الصناعي الوطني لكل دولة.

وحدوث خلل هيكلي في القاعدة الإنتاجية وذلك لإهمال الصناعات الرأسمالية الإنتاجية والتي تشكل القاعدة الرئيسية والضرورية للتنمية والصناعة بل زاد من سوء الحال إنشاء صناعات متماثلة لدي هذه الدول تعمل بطاقات إنتاجية متدنية ومن ثم ارتفاع التكلفة وانخفاض الكفاءة الإنتاجية وبالتالي عدم قدرتها على المنافسة الخارجية. بالإضافة إلى تمتع هذه السلع الإنتاجية بحماية جمركية كبيرة مما يضعف من قيام سوق كبيرة مشتركة لهذه الدول.

وقد انتشرت الدعوة على المستوى الدولى لاتباع سياسة تحرير التجارة الخارجية ومن ثم عملت الدول العربية والإسلامية على تشجيع الصادرات من أجل فتح المجال للأسواق العالمية وذلك دون التخلى عن سياسة إحلال الواردات.

إلا أن هذه الدول عملت على إقامة صناعات حديثة ذات كثافة رأسمالية كبيرة وتكنولوجية عالية ولكن في سلع أولية تدخل في تشكيل مدخلات ضرورية لصناعات الدول المتقدمة. وكان التركيز على صناعة البتروكيماويات وخام الحديد والفوسفات والقطن. خاصة في النصف الأول من السبعينات بعد حدوث الطفره السعرية لأسعار البترول الخام عقب حرب

أكتوبر المجيدة. وقد شكلت هذه السلع الأولية حوالي ٩٥٪ مـــن الصـــادرات العربية الخارجية بعد عام ١٩٧٥[١].

كما يلاحظ ضعف علاقات التشابك والتوازن بين قطـــاعي الزراعـــة والصناعة وعدم الاستفادة من تكاملها داخل الــــدول العربيـــة والإســـلامية. وارتباطهما المباشر بالقطاعات الاستهلاكية الوسيطة أو النهائية فـــي الــدول الأجنبية المتقدمة.

ومن ثم أصبح تدفق هذه السلع للخارج بدلاً من الداخل . وذلك لغياب فكـــرة التعاون والتكامل الإنتاجي داخل سوق عربية وإسلامية موحدة .

إن المشكلة الأساسية تتمثل بالمشكلة التنموية ومن ثم فـــإن الطريـــق الطبيعي لعلاج هذه المشكلات هو التخطيط الإنمائي والتكامل الإنتاجي. وبذلك يزيد الإنتاج وبرفع الكفاءة الإنتاجية وتحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة لتوفير الفائض الإنتاجي للتبادل .

ولكن بكل أسف فإن التجربة العربية السابقة كانت تعكس ذلك حيـــث عملت هذه الدول على اختيار الحرية لا التخطيط والتنسيق والترابط في إطار خطة قومية تضم جميع الدول العربية . كما سار العمل على نمـــط تحريـــر التجارة فيما بينها رغم تخلف القاعدة الإنتاجية وخطورة الخلل الهيكلـــي فـــي اقتصادياتها النامية . ولهذا فقد أسفرت هذه التجربة عن عـــدم نجـــاح مبـــدأ الحرية العشوائية كمدخل لتنمية هذه الدول . وكان الأفضل اتخـــاذ أســـلوب التنسيق والتخطيط الشامل لأنه الضمان والوسيلة المفضلـــة لتنميـــة حقيقيـــة وتكامل فعال لهذه الدول، ومن المعروف أن التجـــارة الخارجيـــة انعكاســـية للتركيب القطاعي الهيكلي للإنتاج وأنه قد توجد مقومات التصنيع ولكنهـــا لا تحقق بالضرورة التنمية الشاملة والاستخدام الأمثل للموارد .

---

(١) شئون عربية-التجارة العربية البينية-الأمانة العامة لجامعة الدول العربيـــة-الإدارة العامـــة للشـــئون الاقتصادية-العدد٥٠ يونيو ١٩٨٧ ص٣٨-٣٩.

ولهذا كان من الأفضل أن يكون هناك ارتباط ما بين الإنتاج والتجار ةفي إطار تنسيق محكم بين هذه الدول بدلا من تقليد تجارب الدول المتقدمة صناعيا. والتي يصلح فيها إقامة السوق الأوروبية المشتركة ويضمن لها النجاح لأنها أقيمت بين دول متقدمة ومتقاربة في أنظمتها الاقتصادية ومستويات نموها . ولكن هذه الصور لا تصلح لدول ساعية للنمو لا تملك الجهاز الإنتاجي المتطور والمتنوع والاقتصاد المتوازن[1].

اختلاف السياسات الاقتصادية بين الدول العربية والإسلامية :

اعتنقت الدول العربية والإسلامية سياسات اقتصادية مختلفة. وأصبح لكل دولة سياستها وأهدافها. فبعضها يتبع نظام اقتصادي مغلق يقوم على التخطيط المركزي وتملك الدولة لكل وسائل الإنتاج المختلفة في ضوء تأميم جميع المشروعات الإنتاجية - واعتماد الدولة على أن تقوم المؤسسات الاقتصادية التي تتملكها بكل الأدوار المختلفة بواسطة ما سمى بالقطاع العام. ومن ثم إقامة سياسة التسعير الجبري وسياسة حماية المنتج الوطني بفرض رسوك جمركية وضرائبية باهظة على استيراد السلع الأجنبية وتحديد حصص سواء للصادرات أو الواردات ودعم السلع الاستهلاكية . وهذه السياسات تتعارض مع سياسة السوق المفتوحة .

ولكن هذه السياسات المغلقة بدأت بعد انهيار الاتحاد السوفيتي والنظام الاشتراكي ومن ثم اكتشافات حقيقة فشل هذا النظام الذي حمل الدول المعاناة الكثيرة من قيام القطاع العام وعجزه عن إشباع حاجات السوق وتحمل الكثير من الخسائر المادية والتي تتحملها ميزانيات الدول التي تبنته.

(1) انظر د. محسن زلزله - التكامل الاقتصادي العربي أمام التحديات - دراسات في التنمية والتكامل الاقتصادي العربي - مركز دراسات الوحدة العربية الطبعة الثالثة إبريل ١٩٨٥ ص ١٤٥ .

كما اعتنقت بعض الدول العربية والإسلامية ونظام الاقتصاد الحر أي نظام السوق ومن ثم حرية الاستيراد والتصدير والاعتماد على القطاع الخاص في معظم مجالات الإنتاج والخدمات والأنشطة الاقتصادية الأخرى .

واعتنقت بعض هذه الدول نظام الاقتصاد المختلط والذي يجمع بين نظام السوق والنظام المغلق . وذلك بمشاركة الدولة في بعض أوجه الإنتاج والنشاطات والخدمات والتدخل في توجيه حركة الاقتصاد كلما استلزم الأمر ذلك. مع منح القطاع الخاص قدراً من الحرية في الحركة.

وقد نتج عن إتباع هذه الأنظمة الاقتصادية الثلاثة أنها اتبعت سياسات اقتصادية مختلفة سواء في النواحي الصناعية أو الزراعية أو الخدمية ومن ثم التفاوت الكبيرة في سياسات الاستيراد أو التصدير والتواجد بالسوق العالمي أو إشباع حاجات السوق المحلي.

ولهذا أصبحت كل دولة مغلقة على نفسها وتعمل على إنتاج بعض ما تحتاجه من سلع غذائية وتستورد من الخارج ما تحتاجه من سلع صناعية وغذائية أخرى. وللأسف لم تستفد هذه الدول بما لديها من إمكانيات من المواد الأولية الصناعية أو ما لديها من مميزات نسبية في الصناعات المختلفة أو السلع الزراعية، ومن ثم عدم إيجاد نوع من التخصص وتقسيم العمل في حالة ما إذا كان هناك تنسيق وتخطيط بين هذه الدول في ضوء إقامة سياسة اقتصادية وإنتاجية موحدة تجمع هذه الدول من أجل زيادة الإنتاج والتنمية.

مما سبق تبين أن الدول العربية والإسلامية منذ استقلالها السياسي قد أخذت نمطا تنمويا انفراديا قطريا يغيب عنه التنسيق والتكامل مع بعضها البعض ومن ثم فقد نتج عن ذلك تعميق التبعية والتجزئة القطرية، وقد برز ذلك الاتجاه وازدهر فترة السبعينات وقت الازدهار البترولي حيث أدى ذلك إلى زيادة الارتباط بالسوق الرأسمالية العالمية في مجالات التجارة والاستثمار والإنتاج والتكنولوجيا. ومن ثم فإن هذه الدول تتكامل اقتصاديا ولكن مع العالم

الأجنبي الصناعي المتقدم خاصة في مجال القطاع الإنتاجي وبالذات قطاع البترول. وهو قطاع يتميز بالكثافة الرأسمالية والتقنية المتقدمة. وهو المجال الكبير في ممارسة الشركات المتعدية الجنسية لنشاطاتها.

وفي مجال المشروعات العربية المشتركة فقد قامت هذه المشروعات دون وجود مخطط إقليمي لتحرر عناصر الإنتاج في هذه المنطقة العربية . ووضع نظام للأفضليات في التجارة بالإضافة إلى عدم قيامها بنشاطها في إطار أو تصور عام للتنمية الاقتصادية العربية على الصعيد القومي . مما أدى إلى بعثرة جهودها وإمكانياتها وعدم تحقيق تقسيم للعمل لما يتناسب مع الظروف الخاصة بالمواد الطبيعية والمالية والبشرية لكل بلد.

كما لوحظ أن قيام هذه المشروعات قد ترك لآليات السوق ولم تتضمن مع إنشائها قدرا من التنسيق بين خطط التنمية للأطراف في هذه المشروعات، بالإضافة إلى تجارب التكتلات الاقتصادية قد كشفت عن أهمية الربط بين نموذج التكامل الاقتصادي من جهة وبين مرحلة التطور الاقتصادي وطبيعة النظام الاقتصادي والاجتماعي من ناحية أخرى.

فتجربة السوق الأوروبية المشتركة ذات الأجهزة الإنتاجية المتطورة من خلال تحرير تجاربها قد حققت نتائج إيجابية فيما يتعلق بزيادة مبادلاتها التجارية .

الإرادة السياسية :

لقد لعبت الإرادة السياسية دوراً كبيرا في تعميق أزمة التكامل - حيث أن هذه الإرادة كانت ضعيفة لعدة أسباب . منها عدم وضوح الرؤية الحقيقية للفوائد الكبيرة التي تعود على هذه الدولة من قيام التكامل الاقتصادي. وبسبب عدم توافر المعلومات الكافية واللازمة لبيان الوضع الحقيقي لها . وقد نتج عن ذلك عدم الاقتناع الكامل لدى أصحاب القرار السياسي بجديتها

وجدواها. كما نتج عن ذلك أيضاً أن بعض الدول العربية من خلال العمل داخل الجامعة العربية أن تبنت بعض المشروعات والاتفاقيات العربية بسبب الحرج السياسي دون الاقتناع الموضوعي[1] . وعند عودة مندوبي الدول من هذه الاجتماعات لا يتم التصديق النهائي عليها من حكوماتهم .

وعلى سبيل المثال ما حدث للسوق العربية المشتركة ان وافق عليها خمس دول عام ١٩٦٥ ثم انضم إليها دولتين وأصبحت تشكل من سبع دول في حين أن عدد الدول العربية بالجامعة اثنين وعشرون دولة. وفي الوقت نفسه فإن معدل التبادل بين هذه الدول (التجارة البيئية) لا تزيد عن ٩٪ من جملة تجارتها الخارجية. ونظرا لعدم الجدية في الإدارة السياسية فقد غلبت عليها النظرة الآنية على النظرة الاستراتيجية طويلة المدى، كما تطغى المصالح العاجلة على المنافع الآجلة، ويرجع ذلك لضعف التنسيق بين هذه الدول وعدم وجود هيئة مركزية عربية تهتم بالعمل المشترك بالإضافة إلى البيروقراطية الإدارية.

ومن أبرز مظاهر ضعف الإرادة السياسية غلبة العلاقات المتعددة الأطراف، والتركيز والاهتمام بالمشاكل القطرية دون الأعمال القومية. وتنافس الأجهزة القطرية مع الأجهزة القومية وعدم وجود التنسيق بين الأجهزة والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات والهيئات.

لهذا فقد جانب التوفيق المشروعات المشتركة في الستينات لأن القائمين عليها كانت تؤثر فيهم اعتبارات سياسية ولم تكن تحكم سياساتها اعتبارات اقتصادية أو روح التكامل الاقتصادي . الأمر الذي أدى إلى توقيع اتفاقيات مشروعات لم تكن من الصعب في ظروفها أن يكتشف انتفاء المصلحة الاقتصادية لدى بعض الأعضاء وضعف الإمكانيات التمويلية لدى

---

(1) انظر : د . محسن زلزله – مرجع سابق ص ١٤٧ – ١٤٨ .

البعض الآخر. هذا بالإضافة إلى التخوف الذي كان مسيطر على جميع الأطراف من المستقبل الاقتصادي والسياسي.

هذا بالإضافة إلى الخلافات السياسية الكبيرة التي انتابت الكثير من دول العالم العربي والإسلامي وانشقاق هذا العالم على نفسه خاصة خلال السنوات الأخيرة ومنها ما حدث من مقاطعة عربية لمصر فترة اتفاقية السلام مع إسرائيل وما حدث من حرب إيران والعراق والفتنة الطائفية بلبنان. ثم حرب الخليج الثانية بغزو العراق للكويت . ولا ننسى ما يحدث الآن من فتن وحروب داخلية خاصة في أفغانستان والصومال والسودان والجزائر. وعدم وجود استقرار سياسي حقيقي في الكثير من هذه الدول.

ولاشك أن الخلافات السياسية بين الحكومات العربية والإسلامية تلعب دورها السلبي في مجالات العلاقات الاقتصادية عموماً. ونظراً لاستمرار ضعف هذه العلاقات ستظل هذه الخلافات قائمة وتؤثر طالما أنها مرتبطة بالقرارات السياسية، ومن ثم يجب الفصل بين القرارات السياسية والقرارات الاقتصادية. حيث أنه من المعروف لدى الدول المتقدمة أن القرارات السياسية تعمل في خدمة القرارات الاقتصادية. ولكن في الدول العربية الإسلامية نجد أن ذلك لا يعمل به، بل أن القرارات الاقتصادية تتأثر كثيراً بالحالة السياسية بين الدول .

مشكلة الإدارة :

لقد أسهم عدم حسن اختيار قيادات بعض مؤسسات العمل العربي المشترك وضعف الرقابة والمتابعة والمحاسبة في إيجاد مؤسسات غير ناجحة. وقد أدى ذلك إلى إضعاف الثقة بهذه المؤسسات واستغلال فشلها كذريعة لإحباط أي تجربة جدية. وكما أن اتفاقيات هذه المشروعات تتضمن الربط بين الملكية والإدارة.

كما أن البعض منها تشترط أن عضوية مجلس الإدارة ترتبط بقدر

محدد من الأسهم (مثل مشروعات مجلس الوحدة الاقتصادية)، وقد ترتب على ذلك حرمان عدد من المساهمين في التمثيل بمجلس إدارة المشروع مع أنه لا يشترط أن تجتمع القدرة المالية مع القدرة الإدارية. وهذه قضية واضحة في الأقطار العربية.

كما أن هذه الظاهرة ستؤدى إلى سيطرة مجموعة مالية قليلة العدد وليست على مستوى الكفاءة الإدارية والفنية على معظم المشروعات مما يعرضها للخطر.

وكان الأجدى أن يتم الفصل ما بين الملكية وإدارة المشروع حتى يحقق النجاح المطلوب.

حيث أن وضع سلطة إصدار القرارات اللازمة لتشغيل المشروع في أيدي عناصر غير مؤهلة لهذا العمل، ينتج عنه نتائج وخيمة على المشروع. وغالباً ما تعتمد هذه العناصر على المستشارين الجانب . وفي بعض الأجانب يتم التعاقد مع شركة أجنبية لإدارة المشروع بالكامل في الفترة الأولى. وقد قدرت المبالغ التي تدفع للشركات الاستثمارية الأجنبية في العالم العربي في تلك الآونة بحوالي ١,٨ بليون دولار في السنة[1].

وحين تعمل هذه المؤسسات أو المنظمات في الحصول على القيادات الرائدة وذات الكفاءة الفنية والإدارية والخبرة والمؤهلات البارزة فإنها لا تفلت من قبضة التحكم في مسار فعاليتها ووأد صادرتها . إذ تتم محاصرتها عن طريق تخفيض موارد الميزانيات أو منح الصلاحيات أو إقرار البرامج. وكثيرا ما كانت هذه المعوقات عاملاً مهما في تقاعس وإخفاق هذه المؤسسة

---

(١) أنظر د. إبراهيم شحاته – الدولارات البترولية والمشروعات المشتركة – ندوة المشروعات العربية المشتركة – القاهرة ١٩٧٤م.

في جذب العناصر القومية ذات الكفاءة العاليـــة لدعــم أجهزتهـــا الإداريـــة والفنية[1].

عدم مسايرة التقدم التكنولوجي :

لا شك أن الدول العربية والإسلامية متخلفة كثيرا عن الدول المتقدمة في مجال التطورات التكنولوجية الحديثة — خاصة في مجال إنتـــاج الســلع الصناعية والزراعية — وافتقار الكثير منها للمواصفـــات القياســية العلميــة والكفاءة الإنتاجية مما يؤدي في النهاية إلى ضعــف القــدرة التنافســية فــي الأسواق المختلفة .

هذا رغم وجود الكثير من مراكز الأبحاث والمعاهد العلمية البحثيـــة لدى بعض الدول العربية والإسلامية.

لهذا أرى أن تهتم هذه الدول بالعمل على تطوير الإنتـــاج والأخــذ بالأساليب المتقدمة تكنولوجيا والعمل على تطوير هذه المراكز والمعاهد لأجل إيجاد تكنولوجيا متطورة للعمل بها داخل الـــدول العربيــة — الإســلامية أو الأسواق العالمية الأخرى .

القيود الجمركية والإدارية :

لاشك أن انسياب التجارة والسلع بين الدول العربية والإســلامية دون المقومات والقيود الجمركية أو القيود والإجراءات الإدارية سوف يؤدي إلـــى انتعاش هذه التجارة وزيادتها خاصة في التجارة البينية لهذه الـــدول. ولكــن الملاحظ وجود الكثير من القيود والتعقيدات ما تؤدى إلى ترك بعض الســـلع لعدة أيام بالموانئ البحرية مما يعرضها للتلف. وأن بعض الإجراءات الإدارية تتطلب موافقة عدة جهات حكومية قبل دخول السلع للسوق المحلية لأي دولة من هذه الدول. ومن القيود والتعقيدات ما تؤدى إلى ترك بعض السلع لعـــدة

---

(1) أنظر د. محسن زلزله – مرجع سابق ص ١٤٨.

أيام الموانئ البحرية مما يعرضها للتلف . وأن بعض الإجــراءات الإداريــة تتطلب موافقة عدة جهات حكومية قبل دخول السلع للسوق المحلية لأي دولة من هذه الدول . ومن المعوقات أيضاً كثرة ما يطلب مــن أوراق وشــهادات مختلفة سواء منها الشهادات الصناعيــة أو الصحيــة أو شــهادة المنشــأ أو اعتمادات بعض الجهات الخارجية لهذه الأوراق والشهادات . وكلهــا أمــور إدارية تعوق حركة البضائع والسلعية والتجارة عامة. مما يكبل المصــدر أو المستورد الكثير من الوقت والمال وفي النهاية خسارة كبيرة له حيث تتعرض السلع المصدرة أو المستوردة للتأخير لعدة أيام مما قد يعرضها لخسائر مادية كبيرة لاختلاف الأسعار والضرائب الجمركية من وقت لآخر وكذا تعــرض هذه السلع للعوامل الجوية المختلفة ما يساعد على تلف البعض منها.

لهذا يتعين التخفيف من هذه الإجراءات واختصارها بقــدر الإمكــان بحيث لا نحمل المصدر أو المستورد الكثير من هــذه الشــهادات أو الأوراق اللازمة لعملية الاستيراد والتصدير وأن تكون هناك سياســة ثابتــة للرســوم الجمركية وأنه في حالة تغييرها أن يعلن عن ذلك التغيير في فترة ســابقة أي بتاريخ سابق لتاريخ التطبيق الجديد للرسوم . كذلك العمــل علــى تعويــض المصدرين أو المستوردين في حالة تعرض سلعهم للتلــف أو التــأخير فــي مواعيد الشحن أو التفريغ(١).

عدم توافر وسائل مواصلات ونقل :

تفتقر الدول العربية والإسلامية إلى وجود وسائل نقــل ومواصــلات تجمع بينها في شبكات للطرق البرية والبحرية والجوية والســكك الحديديــة

---

(١) عبد الرحمن السحيباني – تحرير التبادل التجاري العربي – الندوة العربية حول التجارة والاستثمار – الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار والاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة بالبلاد العربية – القاهرة ٢٥ – ٢٦ مايو ١٩٩٧م . ص ٣.

وذلك لنقل السلع المختلفة بين هذه الدول. خاصة وأن وجود الطـــرق البريـــة الممهدة في شبكة تربــط هذه الدول بعضها ببعض خاصة وأنها دول متجاورة ويتلاصق معظمها مما يساعد على سرعة النقل بوسائل النقل بالســـيارات أو السكك الحديدية وهي من أرخص أسعار النقل ويليها شبكة مواصلات بحرية بوجود السفن المختلفة مع إيجاد وإنشاء الموانى المائية لدى هذه الدول.

وفي عدم وجود هذه الشبكة المختلفة لوســائل النقــل والمواصــلات سيؤدي إلى حدوث عوائق مختلفة في حسن سير التجارة البينية بين هذه الدول أو مع التجارة الخارجية .

كما يلاحظ أيضاً أنه رغم وجود أسطول للنقل البحري العربي إلا أنه غير قادر على تلبية احتياجات العالم العربي والإسلامي إلا أن هذه الموانــــي تعاني الكثير من عمليات الشحن والتفريغ بــــالأجهزة الآليـــة الحديثـــة هـــذا بالإضافة إلى الاختلال الكبير في رســـوم الموانــــي لـــدى الـــدول العربيـــة والإسلامية . فبعض هذه الدول رسومها منخفضة والبعض الآخر (وهم كثر) ترتفع فيها الرسوم حيث أنها تعتبر أهم الموارد المالية والتبي تعتمد عليها هذه الدول في دخلها مما يزيد من تكاليف النقل .

ولا ننسى أن النقل الجوي يقف عقبة كبيرة نحو التصديــــر للخـــارج خاصة السلع الزراعية السريعة التلف وذلك نظـــراً لارتفـــاع تكلفـــة النقـــل بالطائرات وأنه رغم وجود الفائض الزراعي لبعض السلع الغذائية الصالحـــة للتصدير لرخص تكلفتها إلا أن ارتفاع أسعار النقـــل تحـــول دون المنافســـة الأجنبية .

مشروع السوق الشرق أوسطية : [1]

تظهر بوضوح في استراتيجية الغرب تجاه المنطقة العربية والإسلامية الحيلولة دون ظهور قوة إقليمية في المنطقة تكفل قيام تكتلات على أساس عربي إسلامي، وقد ظهرت تحالفات عدة من أجل إسقاط أي مشروع يهدف إلى تحقيق هذا التكتل ابتداء بمحمد علي، وصولاً إلى يومنا هذا . حيث تحرص إسرائيل بدعم أمريكي ضاغط على خلخة كل محاولة لتكتل عربي أو إسلامي اقتصادي أو سياسي، ومن أجل ذلك فقد بادرت إلى تقديم مشروعها المعروف باسم الشرق أوسطية، أو الشرق الأوسط الجديد كما يريده ويراه شيمون بيريز في كتابه المعروف .

كانت البداية لهذا المشروع في مؤتمر الدار البيضاء الاقتصادي للتنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عام ١٩٩٤، تلا ذلك مؤتمر عمان عام ١٩٩٥، ثم القاهرة عام ١٩٩٦ ثم مؤتمر الدوحة ١٩٩٧ وذلك من اجل تحقيق الأهداف الأمريكية والصهيونية والتي تهدف إلى تأمين السيطرة على البترول والتحكم في أسعاره وإخماد النزاعات والصراعات الداخلية والإقليمية وعلى الخصوص الصراع العربي الإسرائيلي الذي يتعين تصفيته وفق الرؤية الإسرائيلية وإعطاء الدور الحيوي لإسرائيل باعتبارها الحاجز للإسلام والواقي لأوروبا ضد زحفه وعدوانه. وإعادة النظر في المنطقة لتفكيكها وربطها وفق مقتضيات الاستراتيجية الصهيونية الأمريكية الحالية.

---

(1) انظر المراجع التالية :

- د . زكي حوش – الشرق أوسطية والشراكة المتوسطية – بحث مقدم لجامعة أسيوط عام ١٩٧٧م – مؤتمر السوق العربية المشتركة .
- د . محمود عبد الفضيل – الشرق أوسطية ومستقبل التعاون والتكامل العربي – مؤتمر الاقتصاد الأردني في إطاره الإقليمي والدولي ١٩٩٦م ورقة خلفية.
- نيفين عبد الخالق مصطفى – المشروع الشرق أوسطي – بيروت المستقبل العربي– عدد ١٩٣ – ١٩٩٥.

وقد ظهر الحديث عن الانتماء الشرق أوسطي، في مواجهة الحضارة العربية والإسلامية والمطالبة الإسرائيلية بتقويض الجامعة العربية واستبدالها بهيئة شرق أوسطية تنضم إليها إسرائيل ودول المحيط العربي الأخرى .

وكان قد صدر بعد حرب ١٩٦٧ في إسرائيل كتابا بعنوان الشرق الأوسط عام ٢٠٠٠ حددت فيه التصورات الإسرائيلية لمعالم الشرق أوسطى ومرتكزاته.

وتبع ذلك منذ الثمانينات صدور عشرات الدراسات والأبحاث عن المؤسسات لإسرائيلية الإستراتيجية ومراكز البحوث تناولت اقتراحات ومشاريع لأنشطة اقتصاديات مختلفة بين إسرائيل والبلدان العربية.

ومن هذه المؤسسات صندوق (آرمند هامر) للتعاون الاقتصادي في الشرق الأوسط التابع لجامعة تل أبيب الذي أصدر كتيبا تناول فيه مشاريع التعاون الاقتصادي الإقليمي وكانت أوراق مؤتمرات الدار البيضاء، وعمان، والقاهرة مستوحاة من هذه الدراسات . واعقب ذلك كتاب بيريز (الشرق الأوسط الجديد) وفي ضوء غياب الإستراتيجية العربية الموحدة قامت إسرائيل بتوزيع المشاريع على الأقطار العربية، كل بما يناسبه وهذه لا تخفى الهدف البعيد وهو وضع اليد على مصادر المال والاقتصاد في المنطقة .

وقد عرضت إسرائيل أكثر من ٢٦٠ مشروعا تبلغ تكلفتها ٢٥ مليار دولار .

ويؤكد المشروع الإسرائيلي ضرورة تنمية التعاون الإقليمي والسعي إلى بناء سوق شرق أوسطية كاملة، الأمر يعني تفكيك مؤسسات العمل العربي المشترك لأنها تعرقل التعاون الإقليمي.

إعلانات المؤتمرات :

إن أهم ما أعلنته المؤتمرات الأربعة (الدار البيضاء، عمان، القاهرة، قطر) تؤكد جميعها الاتجاه لإرساء مناخ جديد يسمح بحرية التعامل

الاقتصادي والتبادل التجاري بدون حواجز وإطلاق مبادرات الاستثمار في المنطقة باندماج إسرائيل مع الأقطار العربية ويكون القطاع الخاص العامل الرئيسي له .

ومما أعلنته هذه المؤتمرات تحويل اجتماعات القمة السنوية إلى آلية للتعاون من خلال إنشاء الأمانة العامة الدائمة لقمة التعاون الاقتصادي لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ويكون مقرها الرباط وتحويل مجموعة العمل الإقليمية للتنمية الاقتصادية التي أعدت لمؤتمر عمان إلى (هيئة دائمة) مقرها عمان وإقامة مؤسسة تمويل إقليمية رئيسية تضم دولاً من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مهمتها بالإضافة إلى التمويل : تنسيق السياسات النقدية، والمالية، والاقتصادية التي ستقوم بها (بنك التعاون الاقتصادي والتنمية لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا) ومقره القاهرة وسيقوم بدور مشابه لدور البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي لاقتصاديات دول المشروع.

البدء في إقامة سلسلة من المؤسسات الإقليمية المختلطة تضم ممثلين عن الحكومات والقطاع الخاص من خلال :

- تعزيز الشراكات في القطاعين العام والخاص من داخل الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وخارجها لتشجيع التنمية الاقتصادية الإقليمية .

مراحل السوق الشرق أوسطية :

إن تحقيق هذه السوق سيتم على مراحل عدة وكل مرحلة تحمل من الأخطار على المستقبل العربي الشيء الكثير وهذه المراحل هي :

المرحلة الأولى :

ورد بالورقة الإسرائيلية أن عدم توقيع معاهدات الصلح يجب أن لا يحد من التعاون الاقتصادي، ويتم في هذه المرحلة قيام تعاون اقتصادي إقليمي وإقامة منطقة تجارة حرة بين إسرائيل ومنطقة الحكم الذاتي، وأبرز

مخاطر هذه المرحلة أنها ستؤدي إلى دمج الاقتصاد الفلسطيني الوليد في الاقتصاد الإسرائيلي في مجالات التجارة والنقل والمواصلات والصناعة والزراعة.

المرحلة الثانية :

يتم فيها توسيع منطقة التجارة لتشمل الأردن حيث يقام تجمع ثلاثي، وتكوين مجموعات دولية لتنفيذ المشاريع الضخمة مثل :

- قناة البحر الأبيض المتوسط والبحر الميت، المشاريع السياحية، مشروع الميناء الموحد (إسرائيل — الأردن — السعودية)، المشروعات المشتركة، مشروعات النقل والمواصلات .... الخ.

ويلاحظ أن مكمن الخطورة – رغم ما تحققه من فوائد لأطرافها الثلاثة – أن توزيع هذه الفوائد لن يكون بالتساوي بل ويرجع إلى مدى التطور الاقتصادي لكل طرف في الوقت الذي يبلغ فيه حجم الاقتصاد الإسرائيلي، ومتوسط دخل الفرد وناتجها القومي الإجمالي يبلغ عدة أضعاف ما هو في الاقتصادين الأردني والفلسطيني.

المرحلة الثالثة :

وفيها تنضم دول المشرق العربي الباقية حيث تقام منطقة للتبادل الحر بين بلدانها وإسرائيل وقد حدد الترتيب الزمني لحدوثها حوالي عام ٢٠١٠ ومن التصور إقامة تبادل حر بينها وبين أوروبا وغالبية دول البحر المتوسط لاحقاً وأخطر ما في هذه المرحلة أنها تتطلب تقسيم الإقليم الاقتصادي العربي إلى قسمين :

الأول : بلدان المشرق العربي ومعها إسرائيل ومن المتصور أن تضم تركيا.
الثاني : بلدان المغرب العربي التي يخطط لربطها للتكامل مع اقتصاديات البلدان الأوروبية .

ولا تقتصر أخطار هذه المرحلة على ما سبق فحسب بل تتطلع إسرائيل وأمريكا بالطبع إلى تحقيق التخصص وتقسيم العمل بين دول المنطقة، كما ترغب في أداء دور دولة عبور (الترانزيت) للدول العربية يدار محورياً بواسطة الدول وبرعايتها .؟

وذلك يعني بوضوح اختراق إسرائيل للاقتصاديات العربية والقضاء على الخيط الرفيع الذي يربطها ببعضها .

وأخيراً فإن محصلة هذه المراحل معناه إنجاز نظام (سياسي، أمني اقتصادي) تشرف عليه في المحصلة والنهاية إسرائيل وأمريكا .

ونحن نرى أن مشروع الشرق أوسطية يقوم على ربط الاقتصاد العربي من مياه وبترول ورأس مال بالاقتصاد الإسرائيلي ربطاً محكماً يجعل من الصعب الانسحاب أو التخلي عنه وذلك في مصلحة إسرائيل المتقدمة تقنياً وصناعياً والأقوى عسكرياً، ومن ثم عبر منطقة تجارة حرة تضم بالإضافة إلى الأردن والكيان الفلسطيني وإسرائيل، كلا من سوريا ولبنان ومصر، وعلى المدى الأطول عبر منطقة تعاون اقتصادي واسعة تشمل منطقة الخليج العربي يكون معبرها منطقة التجارة الحرة .

نتائج مشروع الشرق أوسطية: تتلخص نتائج مشروع الشرق أوسطية في الآتي:

١ - إن الهدف الإستراتيجي لمشروع الشرق الأوسط هو تمزيق الوطن العربي كوحدة متميزة، على أن يدخل ضمن الشرق الأوسط بلدانا غير عربية كتركيا وإيران وأحيانا باكستان وأفغانستان وأثيوبيا وقبرص ويخرج منها باستمرار بلدان المغرب العربي وأحيانا ليبيا والسودان.

٢ - العمل عمل ملء الفراغ الذي تركه الاتحاد السوفيتي في المنطقة بعد سقوطه بدخول إسرائيل وقيادتها للمنطقة.

٣ - سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على مصـــادر الطاقــة العربيــة ووضع ذلك في خدمة مصالحها.

٤ - ينهج المشروع سياسة الانفتاح الاقتصادي والتعاون الإقليمي ومن ثــم فإن المشاريع العربية ستواجه منافسة غير متكافئــة مــع المشــاريع الإسرائيلية والأجنبية، كما يهدف إلى تكريـــس التعدديــة القطريــة وفرض الوجود الإسرائيلي على العرب سياسيا واقتصاديا وثقافيا.

٥ - إن قيام السوق الشرق أوســطية إنهــا للهويــة العربيــة وإضعــاف للمؤسسات القومية كالجامعة العربية وما يتبعها من مؤسسات أخــرى تحت مظلتها بالإضافة إلى المعاهدات والمشروعات المنبثقة منها ومن مؤسساتها، وأن الاتفاقيات الجديدة في ظل هذه السوق سوف تكـــون اتفاقيات ثنائية أو ما شابه ذلك وسيكون للقطـــاع الخــاص ورجــال الأعمال فيها اليد الطولي. والعمل تدريجيا على استبعاد الحكومـــات المعنية خاصة العربية منها حتى يكون التلاحم الإسرائيلي بالمنطقـــة تلاحما حقيقيا وشعبيا.

وهكذا يمكن الاستنتاج أن المخططات الاقتصادية الموضوعة للمنطقة العربية ستقود في حال نجاحها إلى تدمير أية إمكانية محتملة لإقامة سوق إسلامية مشتركة أو أي شـــكل مـــن أشــكال الوحــدة الاقتصادية، يمكن أن يجعل من الأمة الإسلامية في المســـتقبل قــوة اقتصادية أو سياسية.

الشركات متعدية الجنسية:

لا تعتبر الشركات متعدية الجنسية حدث تاريخي حديث بل يرجع إلى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، حيث كانت توجد (East India Companis) والتي كانت تمارس نشاطا كبيرا في أقاليم مختلفة في آسيا وكذا شركة (Hadson Bay Compay) والتي تعتبر أصل ومنشأ التنمية الاقتصادية بكندا(١).

وقد أشار "تقرير الاستثمار في العالم" الصادر عام ١٩٩٢ من أمانة الأمم المتحدة عن الشركات المتعدية الجنسية الآتي: "لقد أصبحت الشركات متعدية الجنسية المنظم المركزي للأنشطة الاقتصادية في اقتصاد عالمي يتزايد تكاملا ولقد قامت الثورة التكنولوجية والعلمية بدور كبير في نمو وتشكيل هذه الشركات وفي ظاهرة العولمة بكل جوانبها. كما تبنت هذه الشركات أعمال البحث العلمي والتطور التكنولوجي بالاشتراك مع الحكومات والتي أفرزت أحدث وأخطر وسائل التدمير في الحرب، كما عاد ذلك بالأرباح الكبيرة على هذه الشركات.

التعرف بالشركات متعدية الجنسية:

تتسم الشركات متعدية الجنسية ببعض الخصائص التي تتميز بها وتتلخص في الآتي(٢):

---

(١) انظر تفصيلات ذلك في: Heil Bronner R.L "The Rise of Multinational Corporation, "Dialogue 3/1972 N.Macral.

(٢) انظر تفصيلات هذه الخصائص في المراجع التالية:

Dunning (J) "The Multinational Enterprise" London 1971.

Polk J. "The New World Economy" Columbia Journal of world Business Januier, 1968.

U.N. "Multinational Corporation In World Development" New York, 1973, PP. 6-7 & 12-13.

- د. إسماعيل صبري عبد الله – الكوكبة – مجلة مصر المعاصرة – يوليو ١٩٩٧ – العدد ٤٧٧.
- د. عمرو محي الدين – العرب والعولمة – الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية
- بيروت يونيو ١٩٩٨ص ٣٦.

١ – ضخامة الحجم :

من أهم مقاييس الضخامة هو رقم المبيعات وكانت أولى هذه الشركات عام ١٩٩٥ شركة "ميتسوبيشي" حيث بلغت جملة إيراداتها ١٨٤,٤ مليار دولار من بين ٥٠٠ شركة مدروسة، وحققت أصغر شركة في هذه المجموعة "تيليبراس" ٨,٩ مليار دولار، بلغ عدد هذه الشركات طبقا لتقرير الاستثمار العالمي لعام ١٩٩٥ لمؤتمر التجارة التنمية للأمم المتحدة إلى ٣٧ ألف شركة - تعمل من خلال ٢٠٠ ألف فرع، بلغ رصيد استثماراتها ٢,٧ تريليون دولار عام ١٩٩٥، وذلك مقابل استثمار قدره ٣٧٠ بليون دولار عام ١٩٧٨م وتستحوذ على ٥٠٪ من هذا الرصيد مائة شركة عالمية، وهذه الشركات مسئولة عن ثلث الناتج العالمي، ٧٥٪ من الطاقة العالمية الخاصة للبحث والتطوير، وهي تستخدم ٧٣ مليون عامل يمثلون ١٠٪ من حجم الاستخدام العالمي(١).

وعن آخر أخبار الاندماج للشركات العملاقة المتعدية الجنسية في مجال البترول أنه في اغسطس عام ١٩٨٨ اندمجت شركة بريتش بتروليام البريطانية مع شركة أموكو الأمركية برأس مال ١١٠ مليارات دولار - وخلال شهر مارس الجاري عام ١٩٩٩م اندمجت معهما شركو أركو وحصل جملة أسهمها في المقابل على ٢٦,٦ مليار دولار، وبذلك صارت الشركة الشركة الوليدة (بي بي – أمكوكو – أركو) ثانية كبرى شركات البترول في العالم (٢).

كما يبلغ إجمالي إيرادات REVENUES الخمسمائة شركة الأكبر حجماً مبلغ ١١٣٧٨ إحدى عشر تريليون وثلاثمائة وثمانية وسبعون مليار دولار عام ١٩٩٥ في حين أن مجموعة الناتج المحلي الإجمالي لدول العالم

---

(١) أنظر د. إسماعيل صبري عبد الله – مرجع سابق ص ٢٣.

(٢) الأهرام ٣ إبريل ١٩٩٩م ص١.

عام ١٩٩٤ يبلغ أكثر قليلاً من ٢٥ تريليـــون دولار، وأن النـــاتج المحلـــي الإجمالي للولايات المتحدة الأمريكية، ويبلغ أيضاً ٤٥٪ من النـــاتج المحلـــي الإجمالي للعالم أجمع، وإذا ما أضيفت باقي الشركات متعدية الجنســـية فإنـــه يمكن القول بأن إيرادات جميع الشركات أكثر من نصـــف النـــاتج المحلـــي الإجمالي للعالم، أما بقية أصول هذه الشركات فيبلـــغ ٣٢,٢ تريليـــون دولار وعدد العاملين فيها ٣٥,٢ مليون عامل وصـــافي الأربـــاح ٣٢٣,٤ مليـــار دولار[1] .

٢ - تنوع الأنشطة :

يلاحظ أن الشركات المتعدية الجنسية لا يقتصر نشاطها الإنتاجي على سلعة واحدة رئيسية بل تنتج أحيانا منتجات ثانوية، وعلى ذلك تتعدد منتجاتها في أنشطة متنوعة ويرجع هذا التعدد والتنوع إلى احتمال الخسارة في نشـــاط يمكن تعويضها في نشاط آخر يحقق منه ربح، وعلى ســـبيل المثـــال شـــركة (ITT) وهي الشركة الدولية للتلغراف والتليفون تمتلك شبكة فنادق شـــيراتون في العالم تقريباً، وشركة ليون لمياه الشـــرب la Lyonnaise Des Faux تمتلك عددا من الصحف.

٣ - الانتشار الجغرافي :

تنتشر الشركات متعدية الجنسيات في جميع أنحاء العالم وقد ذكر في تقرير الاستثمار في العالم سالف الذكر بعض بيانات عن إحدى هذه الشركات وهي شركة ABB والتي أنشأت عام ١٩٨٧ نتيجة اندماج شركتين إحداهمـــا سويسرية كبيرة Brown Borery وأخرى سويسرية كبـــيرة ASEA وقـــد استثمرت الشركة بعد حدوث هذا الاندماج ٣,٦ مليار دولار وقد شمل الإدماج

---

(١) د. إسماعيل صبري عبد الله – مرجع سابق ص٢٠.

شراء ٦٠ شركة أخرى، وفي ظل ثورة الاتصالات والمعلومات والتكنولوجيا تعمل كل شركة تابعة في سوق الدولة المتواجدة بها كشركة محليـــة تحصـــل على خدماتها وتمويلها واحتياجاتها من السوق بالإضافة إلى منافسة المنتجات المستوردة، كما تتعامل جميع الشركات التابعة مـــع بعضهـــا البعـــض دون الحصول على موافقة مسبقة من الإدارة العليا للشركة الأم .

وقد أنشأن الشركة الأم (ABB) ثلاثة مراكز للبحث والتطوير يعمل بها إحدى عشر ألف من الخبراء والباحثين، كما تمتلـــك الشـــركة الأم بنـــك Abb Credit ومراكـــز معلومـــات Business Information Center ومراكز تمويل Treasury World Center وذلك من اجل توفير الخدمـــات المـــالية لشركاتها – وفي عام ١٩٩٥ كـــان ترتيـــب هـــذه الشـــركة ABB السبعين من بين الخمسمائة شركة الكبيرة – أي أن هناك ٦٩ شركة أخـــرى أكبر من هذه الشركة .

ويوضح التوزيع الجغرافي للخمسمائة شركة الكبرى بأنها تتواجد في الدول الآتية :

- الاتحاد الأوروبي ١٥٥ شركة بالإضافة إلى ١٦ شركة بسويسرا.
- الولايات المتحدة الأمريكية ١٥١ شركة بالإضافة إلى شركة واحـــد بكندا .
- اليـــابان ١٤٩ شركة بالإضافة إلى ١٢ شـــركة بكوريـــا الجنوبيـــة وواحدة بتايوان.
- الصين ٣ شركة بالإضافة لواحدة في هونج كونج .
- الهند شركة واحدة والبرازيل أربع شركات والمكسيك شركة واحدة .

وتلعب ظاهرة الانتشار هذه دوراً هاماً فـــي إحكـــام قبضـــة الشركات متعدية الجنسية على التجارة الدولية ، ومنها ظاهرة اقتصار كل مصنع على إنتاج بعض مكونات السلعة النهائية ثم وجود مراكز

للتجمع قرب الأسواق الكبرى، ولهذا فمن الصعب الآن أن تجد سيارة صنعت بالكامل في دولة واحدة.

الأمر الثاني الناتج عن ظاهرة الانتشار هو ظاهرة الاستثمار المباشر المتبادل بين دول الثالوث المهيمن على هذه الشركات (الولايات المتحدة الأمريكية وكندا – الاتحاد الأوروبي – اليابان ودول شرق آسيا المسماه بالنمور الآسيوية) فالسلعة المستوردة من الاتحاد الأوروبي يمكن أن تكون من إنتاج شركة أوروبية تملكها شركة أم مقرها الولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

٤ – الاعتماد في التمويل على المدخرات العالمية:

كان من المعتقد سابقا بأن الشركات المتعدية الجنسية هي المصدر الرئيسي للاستثمارات الأجنبية المباشرة، ولكن في الحقيقة فإن هذه الشركات تعتمد في التمويل في الجزء الكبير فيه على تسويق أسهمها في أسواق المال المحلية في العالم، وفي إحصائية عن ما يمتلكه المصريون من أسهم في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية ما يربو عن مائة مليار دولار[١] حيث أن جزءا من هذه الأموال موظف في أوراق مالية بمعرفة بنوك المصريين في الخارج وأن هذه البنوك الأجنبية تعمل على شراء أسهم هذه الشركات ضمن محافظ أوراقها المالية الضخمة. وأنه كلما حدث نوع من الاندماج تطرح الشركة الجديدة عدة أسهم تحصل منها على دعم تمويلي جديد، ومن القواعد الأساسية لهذه الشركات أن على كل شركة تابعة أن تعتمد محليا على التمويل اللازم لها.

---

(١) أنظر د. إسماعيل صبري عبد الله – مرجع سابق ص٢٠.

٥ – الاستعانة بأعلى الكفاءات الإدارية :

تعمل هذه الشركات بالاستعانة بأعلى الكفاءات الإدراية دون النظـــر إلى جنسية العامل منهم، فشركة ABB تبين أن مجلس الإدارة المكـــون مـــن ثمانية أفراد ينتمون إلى خمس جنسيات حيث أن كفاءة الأداء مرهونة بكفـــاءة العاملين – ولاشك أن هذه الشركات تهتم اهتماما بالغا بقدرات كوادرها الفنية، ومن ثم فهي تعمل دائما على حسن الاختيار والتدريب اللازم والمستمر لهـــم بصفة دائمة.

تقييم الشركات متعدية الجنسية:

نشير فيما يلي إلى بعض المآخذ الخاصة بالشركات متعدية الجنســـية وخاصة في علاقاتها بالدول الساعية للنمو ومنها الدول العربية والإســـــلامية وذلك على الوجه التالي:–

١ – إن السمة الأساسية لهذه الشركات هي إقامة فروع لهـــا فـــي الـــدول الأخرى خاصة في الدول الساعية للنمو مع سيطرة المراكـــز ولهـــذه الشركات على هذه الفروع والمنشآت بأسلوب مباشر أو غير مباشـــر عن طريق ملكيتها رأس المال، وبذلك يمكنها تنظيم السوق الدوليـــــة لمصلحتها حيث تعمل على الإنتاج في الدول التي تتمـــيز بانخفـــاض تكلفة الإنتاج فيها وتبيع المنتج في الدول المرتفعة الأســـعار، وبذلـــك فهي تمارس نوعان من التنظيم الاحتكاري على مستوى دولي، حيث تستفيد من اختلاف أسعار التكاليف والإنتـــاج فـــي أمـــاكن الإنتـــاج والتسويق.

٢ – يختلف توزيع الشركات الفرعية على النشاطات الاقتصادية المختلفـــة بين الدول المتخلفة والـــدول المتقدمـــة، حيـــث يلاحـــظ أن نصـــف الاستثمارات المباشرة لهذه الشركات في الدول المتخلفة تعمـــــل فـــي

قطاعي البترول والتعدين، في حين لا تزيد هذه النسبة في البلاد المتقدمة عن ٢٩٪، وتعتبر هذه الصناعات من الصناعات الاستخراجية الخادمة لأهداف النشاطات الاقتصادية في الدول المتقدمة ومملوكة أساسا للأجانب، وهذا دليل على حالة التبعية التي تكرسها هذه الشركات نحو الدول المتخلفة والجدول التالي يوضح ذلك:

نوع النشاط	الدول المختلفة٪	الدول المتقدمة٪
البترول	٣٩,٧	٢٣,٦
التعدين	٩,٣	٥,٢
الصناعات التحويلية	٢٦,٩	٤٧,٣
نشاطات أخرى	٢٤,١	٢٣,٩
المجموع	١٠٠	١٠٠

Sources: U.N. "Maltinational Corporations... OP. Cit. P.149

٣ - يلاحظ أن الشركات المتعدية الجنسية في حالة الاستثمار في الأنشطة الصناعية لدى الدول المتخلفة أنها تفضل العمل في الصناعات المرفوضة من الدول المتقدمة إما لكثرة مشاكلها أو ارتفاع تكاليف الإنتاج أو مشاكل عماله أو إحداث تلوث بيئي نتيجة إقامتها، كما تشجع هذه الشركات على إنشاء الصناعات الثانوية وغير الميكانيكية لدى الدول المختلفة لكثرة حاجتها للأيدي العاملة الرخيصة أو لبساطتها تكنولوجيا.

٤ - تقدم الشركات المتعدية الجنسية على العمل في الأنشطة الاقتصادية التي تساهم بشكل محدود في تدريب وتعليم القوة العاملة في البلاد المتخلفة. وتعمل على جذب الكفاءات النادرة في هذه البلاد عن طريق

الإغراء المادي للعمل في فروعها بالخارج مما يحرم المشـــروعات الوطنية المحلية أو الخبرات التنظيمية والتسويقية التي تملكهـا حتـى تضمن احتفاظها بمركزها الاحتكاري المتفوق.

٥ - كما أن استغلال هذه الشركات لا يقف عند حد الاستغلال الاقتصادي فقط بل يتطور ذلك إلى السيطرة الاقتصادية، ومثال ذلك الدور الذي لعبته شركة (ITT) International Telegraph -Telephone فـي شيلي، إذا استطاعت هذه الشركة في نوفمبر عام ١٩٧٠. أن تضغط على الحكومة الأمريكية حتى تتخذ موقفا حازما ضـد شـيلي، كمـا مارست ضغطا آخر على السناتور الأمريكـي "اسـكوت مانسـفيلد" (Scott et Mansfield) لتجميد المساعدة لشيلي، وكانت أهم الحمـلات التي شنتها على شيلي في أكتوبر ١٩٧١ وذلك عقب تـأميم شـيلي لشركة شيتلكو (Chitelco) حيث ركزت هذه الحملة على عـدم بقـاء الرئيس الليندي في الحكم (Allende) وذلك بـأن أوجـدت مشـاكل اقتصادية في البلاد عن طريق استمرار تقييد الائتمـان مـن جـانب البنوك الدولية والأمريكية والبنوك الأجنبية الأخرى، وكذلك تـأخير الاستيراد من شيلي خلال الستة أشهر التالية، ثم استطاعت أن تضـع نهاية لبعض مساعدات الأمم المتحدة لشيلي، وأغلقت أكبر عدد ممكن من أسواق الـولايات المتحدة الأمريكيـة أمـام صـادرات شـيلي، وتمكنت من إحـداث عجز في الدولار بشيلي، كما سـاندت إحـدى جرائد المعارضة بشيلي (EL Mercutio) وقد كشف الجنرال براتـس (Brats) وهو أحد الوزراء السابقين للرئيس أللينـدي (Allende) أن شركة ITT قد دفعت ٤٠٠ ألف دولار أمريكـي لبعـض الصنـاع

الشيليين لتمويل إضرابات العمال في أكتوبر ١٩٧٢ وأغسطس ١٩٧٣.[1]

٦ - كما أن للشركات متعددة الجنسية دورا كبيرا تمارسه في النواحي السياسية وعلى سبيل المثال ما أسفرت عنه التحقيقات الجنائية في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا على أن معظم الأحزاب السياسية الكبيرة تتلقى دعما ماديا كبيرا من الشركات المتعدية الجنسية، وثبت أن بعضها يمول حزبين متنافسين حتى لا تأتي الانتخابات بأي شئ سلبي يمكن أن يضايقها، كما أن لهذه الشركات دور كبير في الضغط على الحكومات لتغيير سياستها، وعلى سبيل المثال ما حدث من الولايات المتحدة الأمريكية عن تخليها عن تسوية قضية الأسرى والمفقودين من الجنود الأمريكيين كشرط حاسم لعودة العلاقات الدبلوماسية مع فيتنام، وقد أعيدت تلك العلاقات لتأخذ الشركات الأمريكية نصيبا من سوق هذه الدولة، وتسابقت باقي الشركات إليها، وترك موضوع الأسرى والمفقودين للتفاوض الهادئ والإجراءات المتدرجة التي لا يعلن عنها.

ومثال آخر خاص بما أصدره الكونجرس الأمريكي منذ عدة سنوات قانونا يعاقب الشركات غير الأمريكية التي تتعامل مع إيران، وذلك بخطر نشاطها في الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن شركة "توتال" الفرنسية المقر قد وقعت عقدا مع إيران في صناعة البترول قيمته ثلاثة مليارات من الدولارات، ولم يحدث شئ من الخلاف، أو النزاع بين باريس وواشنطن، ويرجع ذلك إلى أن أسلوب الشركات

---

(1) انظر :

Dubois, J.et Remadier P. "Les multinationales ou la Lagique de la domination "Revue nouvelle Avril 1957.

المتعدية الجنسية قائم على استخدام شركات تابعة لها أو التعاقد مـــن الباطن مع شركات أمريكية أو شركات تابعة لتملك الشركات[1].

غياب الديمقراطية:

إن النظام الديمقراطي مبني على قواعد وأسس قانونية راسخة يضمن فيها المواطن حقوقه ويلتزم بما عليه من واجبات بل إن الحاكم لا يستطيع أن يخرج عن ما نص عليه الدستور أو القوانين الخاصة بالدولة، ومن ثـــم فـــإن الدولة التي تحكم بالنظام الديمقراطي هي الدول المؤهلة للتقدم والرقي حيـــث أن المواطنين فيها يشعرون بالأمن والأمان والاستقرار وعدم تعرضهـــم لأي مخاطر تمس حياتهم أو ممتلكاتهم.

وللنظام الديمقراطي مظاهر ومؤسسات راسخة، حيث يتوافـــر فيـــه المجالس الشعبية والقومية المنتخبة انتخابا حرا حقيقيا والتي لها سلطة مراقبة الحكام ومحاسبتهم على أي خروج على القانون أو الدستور، كذلك حق هـــذه المجالس في مراقبة الحكومة وجميع أفراد السلطة التنفيذية ومحاكمتهم وطرح الثقة بهم بطرح الاستجوابات المختلفة داخل هذه المجالس التشريعية ومن ثـــم فهو نظام حكم الشعب بالشعب، كما أن مظاهر هذا النظام توافـــر الصحافـــة الحرة والتي لها السلطة والحرية في انتقاد كل ما يعن لها من أوجه خلاف أو انحراف أو عدم التزام أي مسئول بالدولة بالقانون، كمـــا أن للصحافـــة دور كبير كجهة رقابية تستطيع بما لديها من قدرات كشـــف الكثـــير مـــن أوجـــه الانحراف السياسية والانحرافات الجنائيـــة والانحرافـــات الماديـــة لجميـــع المسئولين والمواطنين بالدولة فهي تعتبر إحدى أوجه الرقابة الشعبية بجـــانب المجالس النيابية المنتخبة.

---

(1) انظر : د. إسماعيل صبري عبد الله – العرب والكوكبة – مركز دراسات الوحدة العربية – نـــدوة العرب والعولمة – ص٣٧٤.

كما أن مظاهر وأسس وقواعد الديمقراطية حرية تأسيس الأحزاب السياسية حيث يحق للمواطنين الحرية الكاملة في إنشاء وتأسيس الأحزاب السياسية ويحق لكل حزب أن تكون له صحافته التي يستطيع عن طريقها نشر مبادئه والدعاية لحزبه وكذا نشر ما يعن للحزب من مقالات وتحقيقات صحفية في خدمة الشعب ومراقبة الأجهزة الحكومية والأحزاب الأخرى المعارضة، ومن ثم فإن انتشار هذه الأحزاب وهذه الجرائد والصحف فيه مصلحة حقيقية للشعب، حيث أن كل حزب يعمل على منافسة الحزب الآخر أو الحزب المعارض وذلك لصالح المواطنين حتى يستطيع أن يحصل على أصواتهم في الانتخابات الحرة والتي يتنافس عليها كل حزب من أجل الوصول للسلطة، لذلك نجد أن الديمقراطية الحقيقية هي التي تعمل على خدمة المواطنين والشعب وتعمل على تأمينهم واستقرارهم ومن ثم تأمين وأمن الدولة وهذه العوامل كلها تؤدي في النهاية إلى الاستقرار السياسي والذي يؤدي إلى التقدم الاقتصادي والرفاهية للشعب، حيث أن كل الأمور الخاصة بهذه النواحي تسير في قنواتها الشرعية ويصبح للمواطن كرامته وعزته وحقوقه القانونية التي ينالها عن طريق الدستور أو القانون وليست منحة من حاكم جائر أو متسلط. بل حقه مكفول ومصون بالتشريعات المختلفة والتي أصدرتها المجالس الشعبية والنيابية المنتخبة والممثلة للشعب، وبذلك يتفرغ المواطن في أداء عمله على أحسن وجه حيث يشعر بالأمن والأمان والاطمئنان على يومه وغده وعلى أسرته وعلى مصدر عيشه وعمله.

هذا النظام الديمقراطي هو الذي ساعد على قيام الدول المتقدمة وأنه الأساس الحقيقي والبنية الأساسية التي بنيت عليها هذه الدول مما أهلها لهذا التقدم العلمي والثقافي والسياسي والاقتصادي والتقني، ومن ثم نجد أن هذه الدول هي الآن صاحبة الكلمة العليا واليد الطولي والإرادة القوية بين دول العالم أجمع، أليست هذه الدول هي التي تقود العالم أجمع في النواحي السياسية

والاقتصادية والعسكرية، هل ينسى العالم ما حدث لرئيس أكبر دولـــة تحكـم العالم ومحاكمته على بعض التصرفات الشخصية ونشر هذه المحاكمة علنـــا بوسائل الإعلام المختلفة. أن الديمقراطية الحقيقة هي الأساس الأول في بنـــاء الدولة القوية الراغبة في التقدم والرفاهية.

والسؤال الذي نطرحه جميعا – أين موقع العالم العربي والإسلامي من الديمقراطية ونحن على مشارف القرن ٢١؟

للأسف الشديد أن العالم العربي والإسلامي بعيدا عن هـــذا النظـام الديمقراطي إذ لا يتوافر فيه الكثير من الأسس الحقيقية للديمقراطية حيـــث أن بعض هذه الدول تحكم بأسلوب غير ديمقراطي إذ لا يتوافر فيه الكثير مـــن الأسس الحقيقية للديمقراطية حيث أن بعض هذه الدول تحكم بأســـلوب غـير ديمقراطي وأن جميع السلطات في يد الحاكم وحكم الفرد ما هـــو إلا الحكـم بالأسلوب الدكتاتوري.

كما أن معظم الدول العربية الإسلامية لا يوجد بها مجـــالس نيابيـــة شعبية منتخبة بأسلوب ديمقراطي حر نزيه.

والبعض منها لديها مجلس واحد تم إنشاؤه بأسلوب التعيين وليــــس الانتخاب.

والبعض الآخر لديه مجالس نيابية منتخبة (وهي قلة قليلـــة) ولكـن بانتخابات غير نزيهة فيها الكثير من أوجه المخالفات والتزوير وما شابه ذلك من أساليب التلاعب المختلفة.

وإذا استثنينا دولة أو أكثر من دول العالم الإسلامي لديهـــا مجـــالس نيابية حقيقية فماذا تفعل هذه الدولة والعالم الإســـــلامي الآن حوالـــي ثلاثـــة وخمسون دولة.

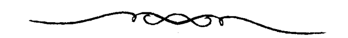
ولقد شاهدنا في السنوات القليلة الماضية أن إحدى الدول سار فيهـــا الانتخابات بأسلوب ديمقراطي حقيقي وعندما ظهر حقيقة قرب اعتلاء حـــزب

معين للسلطة تم إجهاض هذه الانتخابات وكانت النتيجة ما نشاهده ونسمعه ونقرأه يوميا عن حوادث يشيب لها الولدان من قتل وسفك دماء لمواطني هذه الدولة.

أما الصحافة في العالم العربي والإسلامي فإن معظمها تابع للسلطة الحاكمة، ومن ثم فهي موالية لها، أما القلة من الصحف والتي لها حرية النقد فإن البعض منها في حالة انتقاد السلطة قد تتعرض للمصادرة والغلق.

إن العالم العربي والإسلامي في حاجة حقيقية إلى إعادة حساباته وإيقاظه من غفلته ونحن على مشارف القرن ٢١، ألم يحن الوقت لأن نرجع إلى ديننا الحنيف ونأخذ بما جاء في الكتاب والسنة، ألم نسمع أو نقرأ كيف كان الحكم في الدولة الإسلامية الأولى، ألم نسمع عن أسلوب الحكم بالشورى.

إن غياب الديمقراطية الحقيقية هي التي أوصلتنا إلى ما نحن فيه الآن من تخلف ثقافي وعلمي وسياسي واقتصادي حتى أصبحنا جميعا من دول العالم الثالث أي دول العالم المتخلف مما مهد الطريق أمام الدول الأجنبية بغزو العالم العربي والإسلامي، ومن ثم عدم إمكانية قيام تعاون وتكامل اقتصادي بين هذا العالم.



الفصل الثالث

مقومات نجاح التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية

سوف نشير في هذا الفصل إلى أهمية ومبررات التكامل الاقتصادي للدول العربية والإسلامية، ثم نلقي الضوء على بعض مقومات نجاح التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، ثم ننهي هذه الدراسة بإشارة سريعة على أفضل الأساليب الحالية لقيام تكامل اقتصادي إسلامي.

أهمية ومبررات التكامل الاقتصادي للدول العربية والإسلامية:

لاشك أن الدول العربية والإسلامية تعاني من الكثير من المشاكل الاقتصادية، ومن ثم فهي في حاجة ماسة لإقامة صورة من صور التكامل الاقتصادي فيما بينها، وذلك يرجع لعدة أسباب ومبررات منها ما يلي:

١ - اختلاف الموارد بين هذه الدول، فمنها دول كثيفة السكان ودول أخرى تعاني من قلة السكان، وعلى سبيل المثال بنجلادش تبلغ الكثافة السكانية لكل كيلو متر مربع ٧٤١ مواطن بينما دول أخرى لديها خفة سكانية مثل موريتانيا وليبيا حيث تبلغ الكثافة السكانية لكل كيلو متر مربع ٢,٣، ٢ على التوالي.

٢ - اختلاف الموارد المادية بين هذه الدول فبعضها ذات الدخول والفوائض المالية المرتفعة المتراكمة بينما الغالبية تعاني من ندرة رؤوس الأموال وذات مديونيات كبيرة حيث يبلغ بينما الغالبية تعاني ندرة رؤوس الأموال وذات مديونيات كبيرة حيث يبلغ دخل الفرد في دولة الإمارات حوالي ١٧٤٠٠ دولار أمريكي في العام يليها الكويت ١٧٣٩٠ دولار فقطر ١١٦٠٠ دولار، بينما بعض الدول الأخرى ينخفض فيها الدخل الفردي لأدنى درجة على مستوى العالم

مثل سيراليون ٢٠٠دولار، النيجر ٢٠٠ دولار، غينيا بيســـاو ٢٥٠ دولار[١] ناهيك عن فوائض رؤوس الأموال الخاصة ببعض الـــدول البترولية والتي يتم استثمارها لدى الدول الغربية والولايات المتحـــدة الأمريكية، والتي لم تستطيع الدول أصحابها عن استغلالها لديها بينما هناك دول عربية وإسلامية أخرى غارقة في مديونياتهـــا الخارجيـــة والبعض منها وصلت إلى درجة الخطورة، هذا وقـــد بلغـــت جملـــة الديون الخارجية عام ١٩٩٧ حوالي ٥٨٨ بليون دولار أمريكي[٢].

٣ - ضيق نطاق الأسواق المحلية لهذه الدول للنمو ومن ثـــم عـــدم قيـــام المشروعات الحديثة في معظم مجالات النشاط الاقتصادي، فبعـــض الدول يبلغ جملة سكانها حوالي نصف المليون أو المليون أو المليون ونصف والبعض الآخر ذات كثافة سكانية كبيرة.

٤ - عدم قدرة هذه الدول على القيام بالمشروعات الحديثة منفردة والتـــي يتصف معظمها بعدم القابلية للتجزئة سواء مـــن الناحيـــة الفنيـــة أو الناحية الاقتصادية وذلك لاعتبارات تتعلق بالحجم الأمثل للمشـــروع من جهة ولاعتبارات تتعلق بالتكنولوجيا من جهة أخرى.

٥ - ضعف المركز التفاوضي والتنافسي لهذه الدول في مجال المعـــاملات الاقتصـــادية وما يرتبط بها من قواعد تنظيمية وأخـــرى مؤسســـية، حيث تعتمد معظم هذه الدول على تصدير منتجات أولية زراعيـــة أو استخراجية، ومن ثم زيادة الحاجة للاستيراد بصفة مســـتمرة وبذلـــك حدوث عجز دائم ومستمر ومرتفع في المـــيزان التجـــاري ومـــيزان المدفوعات.

---

(١) تقرير البنك الإسلامي بجدة ٩١-١٩٩٨م ص ٣٧٢-٣٧٣.

(٢) تقرير البنك الإسلامي للتنمية بجدة - مرجع سابق ص٣٠.

٦ - تبعية هذه الدول لدول العالم الخارجي في النواحي الثقافية والعلمية والفنية كما ترتفع فيها نسبة الأمية وتركيز التعليم على النواحي النظرية، هذا بالإضافة إلى غياب التكنولوجيا الحديثة ومن ثم انخفاض الإنتاج والكفاءة الإنتاجية وعدم القدرة على مواجهة أو مقاومة آثار التقلبات الاقتصادية التي تشهدها دول العالم المتقدمة، وتدهور معدلات التبادل التجاري وتفاقم مشكلة الديون الخارجية على نحو يهدد مستقبلها السياسي واستقرارها الاجتماعي.

بعض مقومات نجاح التكامل الاقتصادي بين الدول العربية والإسلامية:

إن المشاكل والصعوبات الاقتصادية التي تواجه الدول الساعية للنمو ومنها الدول العربية والإسلامية من أجل إجراء تنمية اقتصادية، يرجع للعجز في الميزان التجاري وميزان المدفوعات، ونقص الأيدي العاملة الفنية والمدربة أحيانا، ونقص رؤوس الأموال الأجنبية والمحلية أحيانا أخرى واعتماد هذه الدول على تصدير مواد أولية غير مصنعة أو نصف مصنعة، هذا بالإضافة إلى ضيق السوق المحلية وتخلف الهياكل الاقتصادية وافتقارها إلى البنية الأساسية من أجل التنمية الصناعية والاجتماعية، وينتج عن ذلك اتجاه معدلات التبادل الدولي لغير صالحها، نظرا لارتفاع أسعار السلع المصنعة والواردة من الخارج وانخفاض أسعار صادراتها من المنتجات الأولية ووقوف الدول المتقدمة للدفاع لحماية سلعها المصنعة أمام تنافس السلع المماثلة الواردة من الدول المتخلفة، كل ذلك أدى إلى اختلال التوازن في العلاقات الدولية بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة.

ولهذا لجأت بعض الدول إلى إقامة تكامل اقتصادي وتعاون اقتصادي فيما بينها لأجل الإسراع في التنمية الاقتصادية، حيث تدعم مركزها الاقتصادي في التجارة الدولية والمساومة في مواجهة التكتلات الاقتصادية

الدولية، وإجراء التصنيع على المستوى الإقليمي والقومي، بالإضافة إلى اتساع السوق أمام خطط التنمية.

ولاشك أن ديناميكية عمليتي التكامل والتنمية بالدول الساعية للنمو تقتضي ترشيد الإنتاج وتوجيهه طبقا للمزايا النسبية وكذا تعبئة الموارد في إطار خطة مشتركة وبذلك يمكن تحقيق عدة مزايا للتكامل. فالدول في قيامها بأحداث تكامل اقتصادي تهدف إلى تحقيق هدفين رئيسيين من وراء التكامل، أحدهما سياسي والآخر اقتصادي.

والهدف الاقتصادي يتلخص في رفع مستوى معيشة مواطنيها وزيادة معدل نموها وتقوية مركزها قبل التكتلات الاقتصادية الأخرى، حيث أن العصر الحالي أصبح عصر التكتلات الاقتصادية والتكتل يخلق فرص أمام الدول المتكاملة كي تقوي اقتصادها داخليا وخارجيا.

كما يلاحظ أن العلاقة بين السياسة والتكامل الاقتصادي وثيقة حيث تعتبر المصالح السياسية من أهم الأسباب التي تعمل على إتمام التكامل الاقتصادي ودوامه، ومن الأمثلة على ذلك اتحاد الزولفرين، والذي كان تمهيدا لتحقيق وحدة ألمانيا سياسيا، كذلك التجمع الاقتصادي الأوروبي والذي حدث بعد الحرب العالمية الثانية حيث يرى الكثيرون بأنه كان ردا على التحديات السياسية التي جابهت أوروبا خلال تلك الفترة، وقد نصت المادة الثانية من معاهدة روما على أن هذه المعاهدة تعمل على أن يتطور التجمع الاقتصادي الأوروبي إلى وحدة سياسية واحدة.

لهذا فإننا نرى أنه لا يمكن توحيد الدول العربية والإسلامية سياسيا أو وجود كيان سياسي لهم دون توحيدها اقتصاديا في نفس الوقت، إن كلا من الوحدتين الاقتصادية والسياسية ضرورية لوجود الأخرى، وإن خدمة الاقتصادي العربي والإسلامي هو في نفس الوقت خدمة للسياسة العربية الإسلامية.

هذا ولا ننسى ما يحيط البلاد العربية والإسلامية من أخطار جسيمة في نفس الوقت الراهن لأطماع الدول الكبرى للسيطرة على هذه البلاد خاصة الدول البترولية منها، بالإضافة إلى خطر إسرائيل ووجودها داخل الوطن العربي والإسلامي، فهذه الأخطار جميعا يصعب صدها إذا ما بقي اقتصاد الدول العربية والإسلامية متخلفا كما عليه الحال الآن بالإضافة إلى تفككها سياسيا.

وقد لاحظنا أن الدول المتقدمة – رغم تقدمها – قد سبقت دول العالم في عملية التكامل الاقتصادي حيث اتخذت عدة صور مثل السوق الأوروبية المشتركة ومجموعة النافتا.

ونحن نرى أن التكامل الاقتصادي بين الدول العربية والإسلامية ضرورة من أجل الإسراع في تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والرفع من مكانتها السياسية. والتكامل في هذه الحالة ليس هدفا في حد ذاته بل يعتبر من أحسن الوسائل لإنجاح التنمية وتحقيق المكانة السياسية بين دول العالم، ورغم أن الدول العربية والإسلامية تعد من الدول الساعية للنمو – رغم ارتفاع متوسط الدخل الفردي لبعض الدول البترولية – إلا أننا نرى أن هذه البلاد لديها من الإمكانيات الذاتية ما يؤهلها لأحداث تكامل اقتصادي سليم إذا ما وضع تطور شامل للمحاور الاقتصادية المختلفة والتي يمكن الارتكاز عليها وتوافرت الإرادة السياسية لتحقيقه.

ومن أهم مقومات نجاح التكامل الاقتصادي العربي الإسلامي ما يلي:

أولا : أن الدول العربية والإسلامية تمتد في ثلاث قارات هي أفريقيا وآسيا وأوربا ولذلك نجد اختلاف الموارد الطبيعية لدى هذه الدول، ومن هذه الموارد الغابات والتي تبلغ مساحتها حوالي ٣٤٤٥ ألف كيلو

متر مربع، كما أن لدى بعض الدول العربية والإسلامية حوالي ١١٤٧,٧ ألف كيلو متر مربع أراضي محمية[١].

ثانيا : يبلغ تعداد سكان الدول العربية والإسلامية حوالي ١٠٤٢,٥ مليون نسمة (٥٢ دولة) أي بنسبة حوالي ٢١٪ من تعداد سكان العالم عام ١٩٧٧م. كما تبلغ مساحة الدول العربية والإسلامية حوالي ٣٠٧٥١,٨ مليون كيلومتر مربع أي بنسبة حوالي ٢٥٪ من مساحة العالم[٢].

ومن هذه البيانات يتضح لنا مدى اتساع السوق على مستوى العالم الإسلامي ومن ثم إمكانية التوسع في الإنتاج الكبير وتنوع الإنتاج نظرا لاختلاف التضاريس والظروف البيئية لكل دولة في القارات الثلاث، كما يتيح ذلك اشتراك أكبر عدد من هذه الدول تحت شعار التكامل الاقتصادي الإسلامي.

ثالثا: البترول والغاز الطبيعي:

تمتلك الدول العربية والإسلامية ٧٣,١٪ من الاحتياطي العالمي من الخام – كما أنها تنتج ٣٨,٥٥ من الإنتاج العالمي – ويعتبر البترول لدى هذه الدول أكبر وأهم صادراتها حيث يمثل حوالي ٩٠٪ من جملة صادراتها.

ولكن من الملاحظ أن هذه الدول تصدر حوالي ٩٠٪ من جملة صادراتها من البترول خام وليس مصنع، والجدول التالي يوضح أهم الدول الإسلامية المصدرة للبترول خام عام ١٩٩٤ (بملايين الدولارات الأمريكية)[٣].

---

(١) انظر تقرير البنك الدولي ١٩٩٥ مرجع سابق جدول ١ ص ٢١٤ – ٢١٥.

(٢) انظر تقرير البنك الدولي عن التنمية ١٩٩٩/٩٨م جدول ١ص١٩٠-١٩١ والبنك الإسلامي للتنمية ٩٧-١٩٩٨ ص ٣٧٢-٣٧٣.

(٣) المركز الإسلامي لتنمية التجارة – التقرير السنوي ١٩٩٧/٩٦م ص٤ التقرير السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك) والمجموعة الإحصائية للوطن العربي ٩٤-١٩٩٥ ص ٣٢٢-٣٢٣.

الدولـــة	القيمة	الحصة من السوق العالمية٪	الدولة	القيمة	الحصة من السوق العالمية٪
السعودية	٣٢٩٧٤,٨٠	٢٠,٥	الجابون	٢٤٠٠,٠٠	١,٤
إيـــــران	١٢٠١٠,٢٠	٧,٤	سوريا	٢٠٥١,٠٠	١,٢
الإمارات	١١٩٩٥,٣٠	٧,٢	برونوس	٩٧٤,٠٠	٠,٦
نيجيريـــا	١٠٨٩٧,٠٠	٦,٧	مصر	٧٩٣,٤٠	٠,٥
ليـــبـــيا	٩١٨٩,٠٠	٥,٧	الكاميرون	٤٧٨,٨	٠,٣
إندونيسيا	٥٠٧١,٥٠	٣,١	الواحد	٣٥٦,٣	٠,٢
عمـــــان	٤١٠٧,٧	٢,٥	تونس	٣٥٢,٢	٠,٢
الجزائـــر	٣٩٢٤,٤٥	٢,٤	كازاخستان	٣٢٠,٠٠	٠,١٤
ماليـــزيا	٢٥٤١,٥	١,٥	الباكستان	٣٦,٥	٠,٠٢٣
البحرين	٢٤٠٠,٠٠	١,٤	تركمنستان	٢,٤	٠,٠٠١
قـــطـــر	٢٢٩٨,٠٠	١,٤	ألبانيا	٠,٣٧	٠,٠٠
المجموع				١٠٤٠٤٧,٧٢	٦٤,٨
العالم				١٦٠٥٦٢,٥	١٠٠

من الجدول السابق يتضح لنا أن المملكة العربيـــة الســـعودية تحتـــل صدارة الدول المصدرة للبترول عالميا خام حيث قدرت حصتها ٢٠,٥ تليهـــا إيران ٧,٤ ثم الإمارات ٧,٢٪.

ونرى أنه من الأفضل لهذه الدول أن تعمل على تصنيع البترول بدلا من تصديره خام - حيث سيعود عليها ذلك بعوائد مادية مضاعفـــة عشـــرات المرات، بالإضافة إلى أنها ستعمل على تشغيل الكثير مـــن العمالـــة بـــالدول الإسلامية في عملية التصنيع، كل ذلك سيعود في النهاية بـــالفوائد المشـــتركة لدول العالم الإسلامي، وهذه تعتبر أولى صور التعاون والتكامل الاقتصادي.

كما أن هذه الدول لديها حوالي ٣٩,٧٪ من الاحتياطي العالمي مـــن الغاز الطبيعي، ١٩،٨٪ من الإنتاج العالمي، وتحتل إندونيسيا المركـــز الأول من حيث الصادرات الإسلامية لهذه المادة حيث تصدر ١٤٪ من الصـــادرات العالمية ثم يليها المملكة العربية السعودية ٨,٧ ٪[١].

الفحم الحجري:

يوجد لدى بعض الدول الإسلامية كميات من مادة الفحم تقدر بحوالي ٧٥ بليون طن بالمغرب، ٤٠ مليون طن بالجزائر، ٣٦ مليون طـــن بمصـــر ٢٧,٥ مليون طن بإندونيسيا، ٣ مليون طن بتركيا[٢].

الفحم النباتي:

يوجد لدى تركيا حوالي ٤٢ مليون وباكستان ٢,١ مليون طن[٣].

خام الحديد:

يقدر جملة الاحتياطي من مادة الحديد لبعض الدول الإسلامية بحوالي ١٧مليار طن موجود منها لدى الجزائر ٥,٤ مليـــار طـــن وموريتانيـــا ٤,١ مليارطن وليبيا ٣,٥ مليار طن والسعودية ٢,٦ مليار طـــن[٤]. أمـــا الطاقـــة الإنتاجية لمادة الحديد فقط بلغت ٨,٣ مليون طن عام ١٩٩٥.

---

(١) المركز الإسلامي لتنمية التجارة – التقرير السنوي ٩٦/ ١٩٩٧م – ص٥ التقرير السنوي لمنظمي الأقطار العربية المصدرة للبترول (أدوابك) والمجموعة الإحصائية للوطن العربي ٩٤-١٩٩٥ ص٣٢٢-٣٢٣.

(٢) انظر .THE Europe Year Book 1995 p.3130-1520-3050

(٣) انظر المرجع السابق ٣٠٥٠- ٢٣٦٤.

(٤) انظر التقرير الاقتصادي العربي الموحد – سبتمبر ١٩٩٧ ص ٥١

صناعة الأسمنت:

بلغت الطاقة الإنتاجية لمصانع الأسمنت في بعض الدول الإسلامية حوالي ١٢١,٥ مليون طن سنويا عام ١٩٩٥ - ونظرا لزيادة الطلب عليه فقد وضع خطه للتوسع في الإنتاج من خلال مشروعات إضافية تبلغ طاقتها ١٩ مليون طن[١].

الكبريت:

تبلغ الاحتياطات المقدرة للكبريت بحوالي ٦٣٥,٤ مليون طن في بعض الدول الإسلامية - أي ما يعادل ١٨٪ من الاحتياطات العالمية[٢].

رابعاً: يلاحظ أن معظم الدول العربية والإسلامية دول زراعية وأن هذه الدول لديها حوالي ٨٠ مليون هتكار أرض زراعية صالحة للزراعة ولم يتم استغلالها حتى الآن وهي تمثل ٨٥,٤٪ من جملة المساحة الصالحة للزراعة ولم يتم استغلالها حتى الآن وهي تمثل ٨٥,٤٪ من جملة المساحة الصالحة للزراعة في هذه الدول، في الوقت الذي تستورد فيه هذه الدول من الخارج مواد غذائية تقدر بحوالي ٣٣مليار دولار أمريكي عام ١٩٩٤ ولو أمكن استخدام جزء يسير من هذه الأموال في استغلال هذه الأراضي لوفرت على الدول العربية والإسلامية الكثير من المنتجات الغذائية والزراعية والأموال التي تنفق في الاستيراد من الخارج[٣].

---

(١) انظر التقرير الاقتصادي العربي الموحد - سبتمبر ١٩٩٧ ص ٥١

(٢) د. أحمد عاطف دردير - حتمية تنسيق استثمار الموارد التعدينية في الوطن العربي - جامعة أسيوط مؤتمر السوق العربية المشتركة - نوفمبر ١٩٩٧م.

(٣) انظر تقرير المركز الإسلامي والتجارة ١٩٩٧/٩٦م ص ٨٦-٨٧.

خامسا: لدى الدول العربية والإسلامية فوائض مالية تقدر بحوالي ٨٠٠مليار دولار أمريكي مودعة حاليا لدى بعض البنوك بالولايـــات المتحـــدة الأمريكية والدول الغربية[١].

سادسا: إجمالي التجارة البينية للدول الإسلامية يبلغ حوالي ١٠٪ من تجارتها الخارجية بالنسبة للصادرات، ١٠,٣٣٪ بالنسبة للواردات وذلك دون تنسيق أو اتفاق ما بين بعضها البعض[٢].

وتقليص التبعية وتنظيم انتقال السلع وحرية انتقـــال العمالـــة ورأس المال والعمل على تحقيق الأمن والأمان والتضامن الإسلامي وتعميق ضرورة توفير وإيجاد المصالح المتبادلـــة الراســـخة والتـــي تجعله أقل عرضة للهزات لأي انفعالات مزاجيـــة أو سياســـية. وأن يتضمن العديد من المبادئ الهامة كمبدأ المواطنة الاقتصادية والتعامل التفضيلي والمتبادل والتكافل التنموي الاقتصادي.

عاشرا: يجب أن نعي أن الثراء الفاحش الذي عرفتـــه الأقطـــار المصـــدرة للبترول في الفترة ن ١٩٧٤ إلى ١٩٨٢ كان ظاهرة اســـتثنائية وأن البترول شأنه في ذلك شأن كل المواد الأولية يباع في سوق يســـيطر عليه المشترون لا المنتجون ودون الدخول في مناقشة أرقام الإنتـــاج والأسعار يكفي أن نتأمل تطور العلاقات الدولية، ففي السبعينات كنـــا نهدد الدول التي تعادينا بحظر توريد البترول إليها، وها نحـــن فـــي التسعينات أمام حظر الدول الغربية اســـتيراد البـــترول مـــن إيـــران والعراق وليبيا أعضاء الأوبك وكبرى الدول المصدرة للبترول بعـــد المملكة العربية السعودية. ومن المعروف أن سعر البترول الحالي لا يزيد مهما ارتفع عن ستة دولارات بقيمة الدولار عام ١٩٧٣، كما أن

---

(١) حسن عباس زكي - الأهرام ١٤/٦/ ١٩٩٦م ص ١١.

(٢) انظر تقرير المركز الإسلامي للتنمية والتجارة - مرجع سابق ص٨٨.

دول الفائض الرأسمالي والمنتجة للبترول قد تحول بعد حرب الخليج الثانية إلى الاقتراض والسعي لجذب الاستثمار الأجنبي.

هذا بالإضافة إلى أن البترول ثـــروة ناضبـــة ولهـــذا يجـــب المحافظة عليه واستغلال موارده المالية الاستغلال الأمثل بحيث نقيم المشروعات الإنتاجية التي تتلاءم مع طبيعتنا وظروفنا الاقتصاديـــــة ومواردنا الطبيعية وأن يتم كل ذلك داخل دول العالم الإسلامي.

وأن نعي أن التضامن والوحدة الإسلامية هي الواقع الحقيقي في المحافظة على ثرواتنا وكياننا السياسي والاقتصادي والأمن أمـــام العالم الخارجي.

إحدى عشر: أن الأخطار التي تحيط بالعالم العربي والإسلامي لتجعـــل هـــذه الدول في موقف ضعيف بين دول العالم ولنأخذ درسا مـــــن الواقـــع الحالي في المحافل الدولية، حتى الآن لا يستطيع مجلس الأمن الدولي اتخاذ قرار إدانة لإسرائيل إزاء ما تفعله قبـــل الشـــعب الفلســـطيني والقضية الفلسطينية كما أن إسرائيل لا تعترف بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية ولا تهتم بأية قرارات دولية. ويعضدها فـــي ذلـــك الولايـــات المتحدة الأمريكية وبعض حلفائها كما أن إسرائيل الدولة المسموح لها بتصنيع القنابل النووية في حين أن المجتمع الدولـــي وعلـــى رأســـه الولايات المتحدة الأمريكية تقف ضد بعض الدول العربية والإسلامية والتي يقال أنها تفكر أو تشرع في صنع ذلك السلاح، ومـــا ضـــرب المفاعل النووي العراقي وقتل العلماء الذين يعملون في هذا المجـــال على يد إسرائيل وأمريكا ببعيد.

إن ما يحدث الآن في كوسوفو ودول البلقان الإسلامية لسوف يسجله التاريخ بالعار للأمة الإسلامية وحكامها والتي تقـــف مكتوفـــة الأيدي إزاء هذه المذابح البشرية للمسلمين.

لهذا فإننا نقول بأن قيام تكامل اقتصادي عربي إسلامي لـــن يكــون مفروشا بالورود ولكنه طريق ملئ بالأشواك، ومن ثم يجب التمهيد والتخطيط بالأسلوب العلمي الهادي طويل النفس حيث يجــب تهيئــة شــعوب الأمــة الإسلامية بحيث تؤمن بأهمية التكامل الاقتصادي والوحدة بين دولها وما ينتج عنه من إرادة سياسة قوية، ومن ثم حل جميع مشاكلها الاقتصادية والسياسية.

ولهذا نوصي بأن تعمل هذه الدول على إدخال منهج دراسي كامل عن التكامل الاقتصادي وأهميته لتدريسه في مدارس أبنائها بدءا مــن المــدارس الابتدائية حتى الجامعة لغرس روح وإيمــان المواطنيــن بأهميــة التكــامل والوحدة الاقتصادية والسياسة حتى ينشأ جيل جديد لديه الوعي الكامل بذلــك ويعمل على تحقيقه والحفاظ عليه حتى تكون لهذه الدول الكلمة العليا والإرادة العليا والاقتصاد المتقدم على المستوى العالمي ومكانه عالمية ومسموعة فــي المحافل الدولية، ولا ننسى في هذا المجال الدور الرئيسي الفعال الذي يجــب أن تقوم به حكومات هذه الدول عن أجل تنفيذي هذه التوصية وهــذا الأمــل الكبير.

ثالث عشر: لا شك أن العامل الديني له أثاره القوية في تآزر الدول الإسلامية من أجل التقدم والنمو والوحدة، ولو أحسن استغلال هذا العامل لكــان لهذه الدول شأن آخر خاصة في ضوء العنصرية الأجنبيــة الرهيبــة والحرب المعلنة على الإسلام والمسلمين في جميع أنحاء المعمــورة ولا ننسى الدعايات المضللة للدين الإسلامي والمجاهرة الباطلة التــي يتشدق بها بعض رؤساء الدول الغربية في هذا الشأن.

أنسب الأساليب للتكامل الاقتصادي العربي والإسلامي في الوقت الراهن:

لاشك أن أنسب الأساليب الحالية للتكامل الاقتصــادي بيــن الــدول الإسلامية في ضوء مشاكلها وخلافاتها وتشتتها وعلى ضوء تجاربها الســابقة

هو المشروعات مع العمل على تلافي جميع المشاكل والمعوقات التي واجهتها الدول العربية في السنوات السابقة فـــي تجربتهـــا الخاصـــة بالمشـــروعات المشتركة.

وتتميز المشروعات المشتركة بعدة مزايا منها أنهـــا أبســط أنـــواع التعاون والتكامل الاقتصادي وهي عبارة عن تعاون بلدان إسلامية أو أكـــثر يساهم كل منهما بإحدى وسائل الإنتاج سواء رأس المال أو العمل أو الأرض أو التنظيم كما أن أفضل هذه المشروعات للدول الإسلامية هي المشـــروعات التي تتميز بشمولها بمنافع كثيرة للدول المشاركة والتي تحتاج لأموال تعجـــز الدولة الواحدة على توفيرها بمزايا الحجم الكبير للإنتاج لمشروعاتها واتســـاع السوق، ولا يتطلب من الدول المشاركة أن تتخلى عن سياســـتها أو أنظمتهـــا الخاصة، ولا تتعارض مع خاصية اختلاف مستويات النمو والتقدم بين الدول المشاركة.

إن قيام المشروعات الإسلامية المشتركة في المجـــالات الاقتصاديـــة والإنتاجية المختلفة لعامل هام من عوامل الحد من اختلال وقصور الهيـــاكل الإنتاجية والقضاء على ضعف نسب التبادل والتجارة البينية لهذه الدول. كمـــا أنها تعمل على القضاء على التبعية الاقتصادية للاقتصاديات الأجنبية حيـــث تعمل على إيجاد اقتصاد متطور وإقامة جهاز إنتاجي متقدم.

كما يراعى أن تقام هذه المشروعات برؤوس أموال الدول الإسلامية ولا يشارك راس المال الأجنبي، حتى إذا ما حدث تقـــدم اقتصـــادي وأنهـــت الدول الإسلامية خلافاتها مع بعضها البعض فيمكن أن يكون لهذه الدول مكانة في هذا العالم، ومن ثم تستطيع هذه الدول أن تخطو خطوات كبيرة وبصيـــغ متقدمة من صيغ التكامل الاقتصادي حتى تصل إلـــى الوحـــدة الاقتصاديـــة والوحدة السياسية.

ونود أن نشير إلى بعض الخطوط العريضة التي لــو توافــرت فــي المشروعات المشتركة الإسلامية لكانت من العوامل الرئيسية لإنجاحها، وهي مراعاة اشتراك أكبر عدد ممكن من الدول الإسلامية في المشـــروع الواحـــد حيث أن ذلك مدعاة لإنجاح المشروع.

ويجب التركيز على المشروعات التكاملية الإنتاجية داخل إطار قومي تنموي، وهذا المدخل يمثل خطوة متقدمة بالقياس للمدخل التبـــادلي التقليـــدي حيث يركز على الجانب الإنتاجي وتوسيع قاعدتـــه ويعمـــل علـــى الـــترابط العضوي بين الهياكل الاقتصادية والتنظيمية.

كما يجب العمل على تعدد مراكز الإنتاج وتعدد المدخلات المســـتخدمة مـــن مواد أولية وسلع وسيطة في أكثر من بلد إسلامي وأنـــه فـــي حالـــة توطـــن المشروع في بلد إسلامي معين يراعى استخدامه لأكبر عدد من المدخلات في البلد المقام به حيث أن ذلك يساعد على النجاح كما يراعى العدالة في توزيـــع المنافع والأضرار في حالة التوطن وطريقة مشاركة رأس المال وكذا مراعاة الدول الإسلامية الأقل نموا، كما يراعى الترويج للمشروعات المشتركة نظرا لأن الدول الإسلامية يتفاوت توزيع الموارد المالية بينها، حيـــث أن الـــترويج يعمل على تحريك رأس المال من الدول ذات الفائض للدول ذات العجز مـــع إبراز وتحديد المشروعات الاستثمارية الملائمة ذات الأولويـــة فـــي التنميـــة ويجب أن تتضمن صيغة المشروعات الإسلامية المشتركة حـــد أدنـــى مـــن التنسيق بين الخطط الوطنية من أجل تحقيق المصلحة الإســـلامية الشـــاملة، ومراعاة المشروعات الإنمائية المتباينة لهذه الدول، ومدى صلاحية كل جزء من الوطن الإسلامي لإنتاج سلعة معينة، وذلك بما يسمح لكافة الاقتصاديـــات الإسلامية بالنمو والتقدم ولا بد من إيمان الشعوب والحكومات الإسلامية بأن المشروعات المشتركة ما هي إلا خطوة على طريق إقامة الوحدة الاقتصادية الكاملة وإقامة الدول الإسلامية المتحدة، ونود أن ننوه في النهاية بأنه لن تقوم

قائمة للعالم العربي والإسلامي سواء اقتصاديا أو سياسيا أو اجتماعيا إلا بالتكامل الاقتصادي فليس هناك مكان في العالم للدول الصغيرة.

وينعقد الأمل على ارتفاع حكام وشعوب العالم الإسلامي إلى مستوى المسئولية الوطنية والذي يفرضها عليهم ديننا الحنيف وروح العصر الذي نعيشه وأن تنسى هذه الدول خلافاتها وتوحد صفوفها وكلمتها وأن تلتزم بشريعة الله بالتضامن والتمسك والاتحاد من أجل رفع كلمة الإسلام وتوحيد الأمة الإسلامية ومن أجل العمل على تقدمها ورفاهيتها وإيجاد المكان الملائم لها بين دول العالم الأجنبي وفي المحافل الدولية.

نحو سياسة اقتصادية موحدة للعالم الإسلامي في مواجهة العولمة

أ.د/ عبد الرحمن يسري

نحو سياسة اقتصادية موحدة للعالم الإسلامي في مواجهة العولمة

د / عبد الرحمن يسري

تمهيـــــد:

اتسمت الفترة الممتدة من الثمانينات إلى الآن، ونحن على مشـــــارف القرن الحادي والعشرين الميلادي بتزايد الكتابات والمناقشات عن "العولمـــة"، وذلك لعدد من الأسباب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي شمل تأثيرهـــا العالم بأسره بشكل تدريجي وبدرجات متفاوتـــة. ولقـــد تعـــددت الاتجاهـــات الفكرية في تناول "العولمة" فمنها ما يقرر بأنها أصبحت حقيقـــة غـــير قابلـــة للجدل وأن العالم قد أصبح بمثابة "قرية صغيرة واحدة"، ومنها ما يقرر بـــأن العالم الآن سيشهد ظواهر معبرة عن بداية تيار "العولمـــة" وأن هـــذا التيـــار سيزداد قوة في غضون حقبة أو حقبتين قادمتين حتى يصبح مـــهيمناً علـــى عالمنا. ومن الاتجاهات الفكرية ما يقرر بأن هناك حقاً قوي جديـــدة عالميـــة التأثير ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وسياسية تتحكـــم فـــي بلـــدان العـــالم المختلفة دون تمييز ولكننا نبالغ كثيراً حينما نتصور أن العالم قـــد أصبـــح أو سوف يصبح بشكل حتمي أسيراً لهذه القوى.

وهناك أيضاً اتجاهات فكرية متباينة بالنسبة لحيادية أو عدم حياديـــة العولمة، فهل تقف جميع بلدان العالم على قدم المساواة في الاستفادة منـــها؟ أم أن بعض البلدان تستفيد أو ستتمكن من الاستفادة منها بشكل أكبر من البعـــض الآخر؟ أم أن هناك خسائر من العولمة؟ وما هي؟ ومن يتحملها من بين بلـــدان العالم؟

وكل هذه الاتجاهات الفكريـــة تســـتدعي منـــا أولاً التعـــرف علـــى "العولمة"، فما هي بدقة حتى نكون على بينة من أمرها فلا نضـــرب ضـــرب

عشواء في الحديث عنها أو في تحليل آثارها فلا نستطيع أن نقرر موقفنا منها أو ما ينبغي علينا فعله تجاهها.

مفهوم العولمة:

دخلت كلمة العولمة حديثاً في لغتنا العربية من خلال ترجمة مصطلح Globalization. وكأي مصطلح مستورد فإن الترجمة الحرفية أو المعنى اللغوي لا يفيد كثيراً في فهم المضمون لذلك كان من قبيل السذاجة في رأينا أن نختلف حول الكلمة المستوردة هل هي عولمة أو كوكبة دون فحص مضمونها.

إن مضمون أي مصطلح جديد لن يتضح إلا من خلال رؤية واضحة للأطر الثقافية والاقتصادية والاجتماعية ... الخ التى أحاطت بولادته مكاناً وزمناً. وحيث نعرف أن المصطلح قد نشأ فى العالم الغربى المتقدم فى الحقبتين الأخيرتين من القرن العشرين من خلال الأطر المختلفة التى تعكس تجربته التاريخية وحضارته الحالية واتجاهاتها المستقبلية، فإن علينا إذاً أن نعرف منهم ماذا يقصدون بالعولمة.

ولا شك أن هذا التوجه للتعرف على مفهوم العولمة لا ينفي أن يكون لنا اعتراض أو اعتراضات عليه من وجهة النظر الإسلامية. ولكن علينا أن نلاحظ في نفس الوقت أن هناك قيود على وجهة نظرنا تواجهنا من الناحية التطبيقية أو الواقعية وإننا لن نتمكن من التخلص من هذه القيود إلا بشروط فالعالم الإسلامي في العصر الحاضر يتحرك ضمن سلسلة عربات مقطورة، من ضمن مجموعة البلدان النامية، وليس "كعربة قاطرة" كما كان حاله قديماً قبل عصر الثورة الصناعية وبالتالي فإن علينا أن نعرف من موقعنا الخلفي ماذا يريد العالم الغربي المتقدم صاحب العربة القاطرة بالمصطلح الجديد الذي يعبر عن تغيير سرعة القاطرة أو تغير اتجاهها، أو الذي قد يعني

انفصال العربات المقطورة أو فصلها عن العربة القاطرة ما لم تستجب لـــهذه التغيرات. علينا من موقعنا إذاً أن نعرف ماذا يريدون وكيف يؤثر هذا فينا ثـم بعد ذلك ماذا ينبغي علينا أن نفعل إذا أردنا الحفاظ على هويتنـــا الإســـلامية ومصالحنا الاقتصادية من منطلق وجهة نظرنا.

ومصطلح العولمة، كما هو معروف، لـــه أبعـــاد عديـــدة اقتصاديـــة وسياسية واجتماعية وثقافية، ولا أستطيع الادعاء بأن البعد الاقتصـــادي هـــو أهمها كما تقرر الفلسفات المادية التي هيمنت على تيار الحضارة في الغـــرب. ولكننا مع ذلك في هذا المقال نهتم بالبعد الاقتصادي أو ما يطلق عليه العولمـــة الاقتصادية Economic Globalization ومن ثم فإن تعريفنا للعولمة سوف ينصـــب عليها أساساً من غير أن يمنع هذا من تناول الأبعاد الأخرى المتصلة به كلمـــا تطلب الأمر. هذه مسألة هامة من المنظور الإســـلامي الـــذي يلحـــق البعـــد الاقتصادي دائمـــاً بأبعاده الأخرى العقدية والاجتماعية والسياسية والثقافية ... إلخ. ومن حصيلة ما كتبه أنصار "العولمة" في الفكر الغربـــي ودون الـــتزام بتعريف لواحد منهم على وجه الخصوص نقول أنها ...:

" تحرر العلاقات الاقتصادية القائمة بين الدول من السياســـات والمؤسســـات القومية والاتفاقيات المنظمة لها بخضوعها التلقائي لقـــوى جديـــدة، أفرزتـــها التطورات التقنية والاقتصادية، تعيد تشـــكيلها وتنظيمـــها وتنشـــيطها بشـــكل طبيعي على مستوى العالم بأكمله كوحدة واحدة".

على أي حال، ومهما كان أمر التعريف، فإن هناك ما يشبه الاتفـــاق بين معظم من تناولوا العولمة في العالم الغربي (أو من نقلوا عنهم خارج هـــذا العالم) أنها ظهرت مع بزوغ قوى جديدة عالمية التأثير، بمعنى أنـــها "فـــوق القومية" Supranational أي ليس لدولة ما أو لمجموعة دول أي تدخل أو تحكـــم فيها، وإن هذه القوى قد أخضعت جانباً من العلاقات الاقتصادية والمؤسســـات القائمة في العالم لتأثيرها التلقائي وأنها ستؤدي إلى صياغة جديدة لنظام يحكـــم

العالم كوحدة متكاملة الأجزاء بشكل طبيعي ودون حواجز أو حدود. ومن ثم فإن العولمة تعني أن تصير بلدان العالم المختلفة خاضعة لنظام عالمي مسير بقوانين طبيعية حتمية، فتنصهر فيه اقتصادات هذه البلدان بلا سياسات قومية وبما يحقق مصالح الجميع. هذا هو ما يفهمونه أو ربما ما يريدونه من "العولمة" في العالم الغربي الذي يقود قاطرة الحضارة في عصرنا الحاضر.

وفي هذا الإطار الفكري لا بد من تفرقة ظاهرة "التدويل" Internationalism عن "العولمة" فلقد شهدت فترة نهاية الحرب العالمية وما تلاها نمواً متصاعداً وقوى متزايدة لنظام دولي متماسك متمثلاً في تزايد قوى منظمة الأمم المتحدة ومؤسساتها الاقتصادية وإنشاء صندوق النقد الدولي IMF والبنك الدولي WB وذلك بالإضافة إلى عقد اتفاقية الجات GATT كأساس لتحرير التجارة الدولية ثم تطويرها إلى اتفاقية لمنظمة تجارة عالمية WTO للتأكيد على حرية التجارة في السلع والخدمات معاً على المستوى الدولي. ولكن هذا النظام الدولي مهما بلغ شأنه فإنه كان وما زال قائماً على أساس اتفاقيات ومواثيق وتنظيمات تتفق عليها الدول من منطلق كياناتها السياسية المستقلة وسياساتها الاقتصادية القومية، وعلى ذلك فإنها تملك الخروج منها كما تمكنت بإرادتها من الدخول فيها. لقد أردت أن ابين هذا الأمر بوضوح لكيلا يظن البعض - وهو خطأ شائع - إن العولمة هي هذا النظام الدولي في شكله الجديد المدعم باتفاقيات مثل اتفاقية WTO وبامتداد نشاط البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في بلدان العالم لإقامة أو دعم المشروعات أو لتفعيل عمليات الاصلاح المالي أو الهيكلي. كذلك فإن العولمة من الناحية السياسية لا ينبغي أن تعني أبداً وقوع العالم في قبضة قوى قطبية أحادية كالولايات المتحدة .. هذا كله لا يتفق مع فلسفة العولمة التي تعني عالماً بلا حدود فلا يصح لقوى سياسية أو اقتصادية قومية أن تؤثر في حركته أو في العلاقات القائمة بين أركانه المختلفة أو تتحكم فيها.

ومن الناحية الفلسفية لا نجد اختلافاً بين تصورات أنصار العولمة الخاصة بالنظام الاقتصادي العالمي وتصورات الفيزيوقراط أو آدم سميث ومدرسته الكلاسيكية في القرون الثلاثة الماضية بشأن النظام الاقتصادي الحر. فبالرغم من مرور كل هذا الزمن ظلت الفكرة الأساسية متمثلة في أن ثمة "قوانين طبيعية" تحكم الكون وأن الخروج عن هذه القوانين يؤدي إلى فساد المصالح الاقتصادية. ولقد أعتقد الفيزوقراط (الطبيعيون) قديماً أن القوانين الطبيعية التي تحكم النظام الاقتصادي جزء لا يتجزأ من خلقة هذا الكون فهي لا تختلف عن القوانين الفلكية أو القوانين التي تحكم الجاذبية الأرضية أو الدورة الدموية داخل جسم الإنسان. أما سميث فقد شرح كيف أن الإنسان هو محور عمل القوانين الطبيعية التي تحكم الاقتصاد ومن ثم فإن القوانين الطبيعية تعمل من خلال الإنسان أي من خلال غرائزه الطبيعية وأفعاله العادية في سعيه لتحقيق مصالحه الخاصة. ومن ثم كان حديثه عن "اليد الخفية" التي توازن دائماً بشكل طبيعي بين القرارات والأفعال التي تستهدف تحقيق المصلحة الخاصة والمصلحة العامة من جهة أخرى. كل ما في الأمر أن أنصار النظام الاقتصادي الطبيعي أو الحر في الماضي لم تبلغ تصوراتهم مثل ما بلغت تصورات أنصار العولمة في القرن العشرين من أن القوانين الطبيعية والمصالح الخاصة المرتبطة بها تصلح للعالم كله كما هي صالحة للمجتمع الواحد. لذلك يقرر أحد الرواد البارزين للعولمة أن ما سوف يتحقق من وراء "اليد الخفية" على مستوى العالم في المستقبل سوف يكون مذهلاً إذا قورن بما تصوره سميث بشأنها.

إن فلسفة القوانين الطبيعية لها نصيبها من الصحة في الجزئية التي ترتبط فيها بالسنن الكونية الآلهية ولكنها لا تتفق على إطلاقها مع العقيدة الإسلامية التي تقرر أن الإنسان الذي خلقه الله عز وجل ذو عقل وإرادة وقدرة على التحكم في نفسه وفيما خلقه الله لأجله ومسئول عن أفعاله النابعة

من شهواته الطبيعية وعن تصحيح هذه الأفعال كلما انحرفت عمـــا أراده الله من خير للمجتمع وعدل للجميع. لذلك فإن الإنسان لا يمكن أن يدعي بوجـــود قوانين أو قوى طبيعية تتحكم إطلاقاً في مصالحه ولا يستطيع أن يتحكم هـــو فيها، فتفعل به ما تشاء. والإنسان في الإسلام مسئول على المستوى الفـــردي وعلى المستوى الجماعي ومسئول كحاكم ومحكوم ولا يستطيع أن يتخلى عـن مسئوليته إلا بالموت، الموت الطبيعي الذي يعني مواراة الجسد في الـتراب أو الموت المعنوي الذي هو فقدان "النور" الذي هو أصل الحياة الحقيقية .. ومـن ثم فإن أي مجتمع إسلامي صغيراً أو كبيراً في العالم لا يمكن أن يقبل، طالمـا كانت فيه حياة، التسليم بأنه جزء من عالم لا إرادة له فيما يحدث فيه وليـــس له إلا التسليم بما يحدث منتظراً الخير أن يتحقق في النهاية بطريقة أو بأخرى نتيجة المنافسة مع الآخرين. والواقع أن القوى التي يقرر فلاســـفة العولمـــة تتألف معاً مكونة أركان النظام العالمي الجديد ليست إلا نتاج تطورات علميـــة وتقنية واقتصادية في المجتمعات التي تقود قاطرة الحضارة المادية في العالم، فهل يمكن أن نفترض أن هذه القوى سوف تكون طبيعية أو أنـــها "حياديـــة" على مستوى العالم، بما يعني سيادة منافسة خالصة بين جميع الأطراف فـــي معاملاتهم وتحرك عناصر الإنتاج من مكان إلى آخر في العالم وفقاً للقـــدرة على استخدام هذه العناصر بشكل أكفأ وبما يحقق رفاهية أكبر للمستهلك فـــي أي مكان. ومن المنطقي أن نتشكك في هذه الفلسفة وما يتبعها من مقـــولات. فالتجربة التاريخية للنظام الاقتصادي الحر الذي تحكمه قوة الطلب والعـــرض في إطار المنافسة الكاملة بعيداً عن التدخل الحكومي والذي كان الاعتماد فيـــه على فلسفة اليد الخفية للمواءمة بين المصالح الفردية والمصلحـــة الجماعيـــة على مستوى المجتمع الواحد لم يمر طويلاً وتعرض لهزات شديدة أدت إلـــى تغيرات هيكلية فيه. ذلك لأن تفاعل المصالح الفردية في إطـــار مـــا يســـمى بالقوانين الطبيعية للعرض والطلب لم يؤد إلى تقوض أركان المنافسة الكاملـــة

في الأسواق وسوء توزيع الدخل بين طبقة الرأسمالية والطبقة العاملة وإلى أزمات اقتصادية دورية تفشت فيها البطالة العمالية.. فإذا كانت هذه هي نتائج تجربة تاريخية معروفة لقوانين اقتصادية طبيعية على مستوى مجتمع واحد فكيف يمكن أن نثق في نتائج تجربة مشابهة، ولا نقول مماثلة، تجري على مستوى العالم؟. لذلك فإن من المنطقي أن نعد أنفسنا في بلداننا النامية الإسلامية التي تنتظر "استفادة أو خسارة" من العولمة لمواجهة أحداثها بسياسات ملائمة. نحن لا نستطيع أن نسلم بقضية الانصهار في عالم بلا حدود Borderless World بحجة حتمية هذا الانصهار. ولا نستطيع أن نسلم بأن ثمة قوى عالمية، حتى لو قيل أنها حيادية مائة في المائة وأنها ستحقق لنا بعض مكاسب اقتصادية أن تحل محل سياسات اقتصادية مشتقة من شريعتنا وعقيدتنا الإسلامية في إدارة شئوننا وعلاقتنا الاقتصادية سواء داخل مجتمعاتنا أو فيما بيننا وبين الآخرين. وسوف يتأكد هذا المعنى حينما نضيف إلى البعد الاقتصادي للعولمة الأبعاد الأخرى الثقافية والاجتماعية والتي تعني دخولنا الحتمي وانطواء مجتمعاتنا في أطر لا نقبلها إطلاقاً لأنفسنا أو لنسائنا أو لذرياتنا في القرن القادم طالما تمسكنا بديننا الإسلامي.

القوى المحركة للعولمة:

يكاد يكون هناك شبه اتفاق بين من تناولوا ظاهرة العولمة بالبحث أنها تعتمد إلى الآن على خمس قوى رئيسية وهي (١) حرية الاستثمار في أي مكان في العالم والتي اقترنت بحرية رأس المال الخاص في الحركة دون أي عوائق على المستوى العالمي، (٢) حرية إقامة الصناعة في أنسب الأماكن لها في العالم بغض النظر عن الجنسية أو السياسة القومية لأي دولة، (٣) عالمية الاتصالات التي ترتبت على تطور تقنيات وصناعة الأقمار الصناعية. (٤) عالمية المعلومات التي ترتبت على تطور تقنيات وصناعة الكمبيوتر جنباً إلى جنب مع تقنيات وصناعة الأقمار الصناعية. (٥) عالمية

النمط الاستهلاكي وحرية المستهلك في الشراء من المصدر الذي يختاره في العالم.

وهذه القوى متداخلة معاً بطبيعتها ومتضافرة في تأثيرها على المستوى العالمي. فمثلاً حرية إقامة الصناعة في أنسب مكان ارتبطت بحرية الاستثمار أو بحرية حركة رأس المال كما أن عالمية الاتصالات والمعلومات يسرت عملية انتقاء أنسب الأماكن لإقامة الصناعة ويسرت اتخاذ قرارات الاستثمار وانتقال رءوس الأموال وأتاحت ترويج نمط استهلاكى على المستوى العالمى كما يسرت على المستهلك عملية الانتقاء من المصادر المختلفة. ويمكن ضرب أمثلة أخرى لبيان التضافر التلقائي بين هذه القوى الجديدة على المستوى العالمي.

قوى العولمة والبلدان النامية وأحوال العالم الإسلامي بين الواقع وما ينبغي :

ويلاحظ أن حقبتي الثمانينات والتسعينات **شهدت تحريراً متتالياً ومتزايداً لحركة رءوس الأموال من كافة العوائق التي تقابلها على المستوى العالمي بين البلدان المختلفة.** وكانت حكومات البلدان النامية (بالإضافة إلى بلدان الكتلة الاشتراكية) قد انتهجت في الستينات والسبعينات سياسات متشددة تجاه الاستثمارات الأجنبية وأتبعت نظماً مقيدة للصرف الأجنبي وللتحويلات المصرفية الخارجية.. ولكن فشل تجربة التوجه إلى الداخل Inward Looking Strategy وانخفاض معدلات النمو في معظم البلدان النامية وتزايد المديونية الخارجية وأعبائها وتدهور أسعار العملات الوطنية الجات البلدان النامية إلى انتهاج سياسات جديدة في الثمانينات والتسعينات على النقيض تماماً من سياسة الستينات وما قبلها.. فأصبحت هذه البلدان تبذل أقصى ما في وسعها لتشجيع الاستثمارات الأجنبية وتحرير الصرف

الأجنبي والتحويلات المصرفية من القيود الرسمية بالإضافة إلى إعادة النشاط أو إقامة - أسواق رءوس أموال لا تعمل فقط في المجال المحلي بل منفتحة على العالم الخارجي. وساعد على تقوية هذا الاتجاه عالمياً سقوط الاتحاد السوفيتي وتفكك كتلة أوربا الشرقية الاشتراكية وعودتها إلى نظام السوق الحر وسعيها لاجتذاب رءوس الأموال من الكتلة المتقدمة في أمريكا الشمالية وأوربا واليابان. ولا شك أن النمو الاقتصادي الهائل الذي تحقق في هذه البلدان على مدى الفترة التالية للحرب العالمية الثانية في هذه البلدان أرتبط من جهة بنمو التقنيات المصرفية وأسواق رءوس الأموال.

وبالنظر إلى أحوال البلدان الإسلامية نجد أنها مثل بقية البلدان النامية الأخرى - فيما عدا إستثناءات محدودة جداً - دخلت المرحلة الجديدة، مرحلة عولمة الاستثمار وتحرير أسواق وحركة رءوس الأموال وهي مثقلة بأعباء الستينات والسبعينات وتلك المرحلة التي تراكمت فيها المديونيات الخارجية وتزايدت أعبائها عليها جنباً إلى جنب مع معدلات نمو اقتصادي منخفضة بسبب سياسات التوجه إلى الداخل وعوامل الضعف وانخفاض الكفاءة التي لحقت الصناعات الجديدة التي قامت في اطار التخطيط المركزي والقطاع العام. لذلك كان من الطبيعي أن ترحب البلدان الإسلامية مثل بقية البلدان النامية بالاستثمارات الأجنبية سواء المباشرة منها أو ما يتحقق عن طريق طرح أوراق مالية يشتريها الأجانب. وفي عديد من الحالات .. في تركيا وباكستان وفي ماليزيا واندونيسيا ومصر ...الخ صدرت قوانين لتشجيع الاستثمار الأجنبي دون قيود أو شروط تذكر بالنسبة لمجالات نشاطها أو تحويل أرباحها أو إعادة استثمارها داخل البلاد. وفي عديد من البلدان أيضاً اصبحت هناك أسواق رءوس أموال نشطة تسهم في تمويل النشاط الاقتصادي عن طريق جذب رءوس الأموال من أي مكان في العالم.. فهل استفادت البلدان الإسلامية من هذه الاتجاهات؟ .. وسوف تختلف الإجابة تبعاً

لنظرتنا إلى ما نعنيه بالصفة أو الهوية الإسلامية.. أن الكثير من المسئولين ورجال الاقتصاد في بلداننا الإسلامية سوف يجدون السؤال المطروح عجيباً لا يستحق الإجابة .. فلا شك أن تدفق الاستثمارات الأجنبية اياً كان شكله يؤدي إلى زيادة النشاط الاقتصادي والمساعدة في عملية التنمية بطريقة أو بأخرى.. لكننا نقول أن هذه الإجابة تعبر عن النظرة الاقتصادية "البحتة" التي لا تعبأ بالشريعة الإسلامية أو بمصالح الأمة الإسلامية.. أن المعنيين بقضية الإسلام سوف يتسائلون وهل نرغب ونرحب بجميع أشكال الاستثمارات الأجنبية حتى لو كانت مركزة في قطاع السياحة ومتمثلة في فنادق بها نوادي للقمار وتستورد لأجلها الخمور وتنشط فيها حفلات الرقص التي يختلط فيها الرجال بالنساء؟ وهل من المنطق أن نرحب بالاستثمارات الأجنبية في قطاع الصناعة حينما تذهب إلى جذب عناصر الإنتاج المحلية المتميزة بكفاءتها لإنتاج سلع ترفية كالسيارات ومساحيق التجميل والعطور بدلاً من إنتاج سلع ضرورية أو حاجية عليها طلب عام من جمهور أصحاب الدخول المنخفضة والمتوسطة؟ فإذا قيل ومالنا لا نستورد هذه الضرورات أو الحاجيات من الخارج بدلاً من إنتاجها داخلياً بأسعار أعلى، قلنا وهل نضمن دائماً استمرار إمكانية الحصول عليها من الخارج؟ هل نضمن استمرار حالة السلم بين الشعوب؟ وهل من الرشد أن ننتج سلعاً ترفية ونعتمد على الغير في إشباع الضرورات الأساسية؟ وهناك بالإضافة محظورات أخرى من وجهة النظر الإسلامية على الإستثمارات الأجنبية حيث قد يستهدف أصحابها من أجل ضمان مصالحهم التدخل في الشئون الداخلية للبلد المضيف، أو قد يقرر أصحابها سحبها من البلد المضيف مما قد يتسبب في أزمة اقتصادية. ولقد حدث الموقف الأخير بالنسبة لأندونيسيا وماليزيا خلال عام ١٩٩٧. فقد كان كل من هذين البلدين الإسلاميين يستضيف إستثمارات أجنبية ضخمة عن طريق محافظ الأوراق المالية ثم فجأة لأسباب عديدة بعضها متعلق بأفراطها

في الاستثمار في العقارات وبعضها مضاربات الأسعار في سوق الأوراق المالية كما أن بعضها متعلق بعوامل سياسية دولية بدأ الانهيار في البورصات وانسحبت رءوس الأموال الأجنبية تاركة وراءها فراغاً كبيراً لم يملأه سوى اقتراض هذين البلدين بشكل كبير من المؤسسات الدولية.

وليس فيما كتبناه إحصاء لعيوب الاستثمارات الأجنبية والتحركات الحرة لرءوس الأموال الدولية، كما أننا من جهة أخرى لا ننكر ما للاستثمارات الأجنبية من مزايا محتملة كلما أحسن توجيهها ومراقبتها.. وكل ما أردنا تأكيده هو أن عولمة الاستثمار وحرية حركة رءوس الأموال من وإلى البلاد النامية الإسلامية ليست بالضرورة في صالحها بل أنها قد تؤدي بالفعل إلى إساءة استخدام مواردها الاقتصادية وفقاً للمنظور الإسلامي.

ولا يجب أن نغفل من جهة أخرى عن أن عولمة الاستثمار وأسواق رءوس الأموال قد تؤدي أيضاً إلى خروج رءوس أموال صافية من البلدان الإسلامية وليس هذا بالأمر المستبعد. فبالرغم من انخفاض المقدرة الادخارية المحلية للغالبية العظمى من البلدان الإسلامية وبالرغم من المديونيات الأجنبية القائمة عليها إلا أن أصحاب فوائض رءوس الأموال الخاصة في هذه البلدان قد يجدون أن مصالحهم لا تتحقق الا باستثمار رءوس أموالهم في العالم الغربي المتقدم. والواقع أن العالم الغربي المتقدم أكثر جذباً للاستثمارات الأجنبية سواء بشكل مباشر أو عن طريق أسواق رءوس أمواله الشهيرة على المستوى العالمي. وقد أثبتت الاحصائيات أن تدفقات الاستثمارات الأجنبية إلى البلدان المتقدمة أضعاف تدفقاتها إلى البلدان النامية. ويفسر هذا بأن المستثمرين من البلدان المختلفة، متقدمة وبعضها نامية، يفضلون الاستثمار في بلدان متقدمة حيث يتوافر العمل الماهر مع التقنيات المتقدمة والبنية الأساسية المتطورة والسوق والأمان.. ويحتاج الأمر منا إلى دراسة فاحصة لنعرف مقادير الاستثمارات التي قام بها أفراد أو شركات من بلدان إسلامية

في بلدان متقدمة تحت شعار حرية رأس المال في الحركة حيث العائد الأعلى، ثم نقدر مقدار الخسائر الواقعة على هذه البلدان الإسلامية تبعاً لذلك؟ ولسنا في حاجة إلى التأكيد على أن انسياب رءوس أموال إسلامية إلى الخارج يعني تحقيق مصالح مادية بحتة لأصحابها ولا يضمن أبداً تحقيق مصالح المجتمع الإسلامي، مما يتنافى مع عقيدة الاستخلاف وما ينطوي تحتها من وظيفة اجتماعية لرأس المال.(٢) كذلك فإن انسياب رءوس الأموال من البلدان الإسلامية إلى الخارج في إطار العولمة يثير دائماً قضية ومن الذي يستخدمها وفي أي المجالات فهل يمكن أن تقع هذه الأموال في أيدي من لا يضمرون خيراً للإسلام والمسلمين أم تقع في يد من يستخدمها في مجالات محرمة بنصوص شرعية صريحة.. وكل هذا تنطبق عليها قاعدة "ولا تؤتوا السفهاء أموالكم"(٣) كما تلزم فيه التذكرة بأن كل إنسان يسأل يوم القيامة عن ماله من أين أكتسبه وفيم أنفقه(٤).. لذلك نتساءل هل أثرياء المسلمين الذين تضخمت استثماراتهم في خارج العالم الإسلامي أو سوف تتضخم مع تزايد الفرص المربحة، مستعدون للسؤال؟

ولقد اقترنت حرية إقامة الصناعة في أنسب الأماكن لها في العالم بحرية الاستثمار وعولمة الأسواق المالية ونمو الشركات العملاقة عابرة القوميات. ومعظم هذه الشركات من الضخامة بمكان بحيث أن ميزانية الواحدة قد تفوق مقدار الدخل القومي لعدد كبير من البلدان النامية تجمع معاً. وصاحب حرية إقامة الصناعة في أنسب الأماكن لها نمو أنماط جديدة من التكاملات الإنتاجية Integration الأفقية والرأسية، حتى أن أجزاء السلعة الواحدة التي تنتجها إحدى الشركات العملاقة يتم إنتاجها في عدة بلدان وفقاً لما يمكن أن يتميز به كل بلد في جزء منها ثم يتم تجميع هذه الأجزاء في إحدى هذه البلدان التي تقف في نهاية الخط الإنتاجي أو ربما في بلد آخر. وإذا استمر هذا النمط الإنتاجي التكاملي في الانتشار فإنه سيترتب عليه أنه

لن يصبح بمقدرة أي بلد أن يستقل عن البلدان الأخرى في نشاطه الإنتاجي وهذا في حد ذاته ليس بالأمر الخطير إذا افترضنا حالة دائمة من "السلام" بين بلدان العالم وأن المسيطر على العملية الإنتاجية من الألف إلى الياء مؤسسات محايدة تماماً لا تهتم إلا بإتمام هذه العملية بأقصى كفاءة ممكنة. ولكن الحقيقة أن هذين فرضين واهيين لا يمكن التأكد من وجودهما أو من استمرارهما. فحالة السلام ليست مستمرة ولا مضمونة في أي مكان أو زمان، والشركات العملاقة المسيطرة على العمليات الإنتاجية التكاملية قد تقرر سحب عملية إنتاج "جزء" من السلعة من إحدى البلدان ونقلها إلى بلد آخر. كما أنه من جهة أخرى ليس ثمة ضمان على أن مكاسب العمليات الإنتاجية التكاملية ستوزع بشكل عادل على أطرافها المختلفة، بمعنى أنها لن تتركز في أيدي ملاك الشركات العملاقة وإداراتها. إن النمط الجديد غير واضح المعالم بالنسبة لنتائجه وحتى في أكثر البلدان تقدماً نجد أن هناك تخوف واضح منه. وحكماً على أساس تجارب الشركات متعددة الجنسيات في السبعينات والثمانينات فإن البلدان النامية لم تحقق مكاسب تذكر من ورائها سوى أنها كانت "أماكن" لأنشطتها الإنتاجية وأسواقاً لمنتجاتها. أما الشركات متعددة الجنسيات فكانت ثرواتها في تزايد مستمر ونشاطها يزداد امتداداً عبر العالم. والشركات عابرة القوميات على سبيل التأكيد لن تمنح البلدان النامية فرصة أفضل من الشركات متعددة الجنسيات. بل أن المنتظر قد يكون مزيداً من انصهار مصالح البلدان النامية في نشاط إنتاجي عالمي مدار من القوى الرأسمالية الكبرى في العالم التي تعلو على مستوى الدول والجنسيات، ومدار على سبيل التأكيد لصالح هذه القوى أولاً وأخيراً.

وإذا كان هذا هو المتوقع منطقياً من عولمة الصناعة، أو حرية إقامتها في أي مكان في العالم بغض النظر عن الجنسيات أو القوميات فإن البلدان النامية التي تصبو إلى دفع عجلة التصنيع بها ورفع معدلات التنمية

الاقتصادية سوف تتحقق خلال حقبة أو حقبتين قادمتين أن ما قد يتحقق لـــها من مكاسب من جراء ارتباطها بالشركات العالمية سوف يكـــون هامشـــياً أو أثراً من الآثار الجانبية التى تتناثر من النشاط الرئيسى لهذه الشركات

إن الوعى الإسلامى وحده هو الذى يجعلنا أكثر انتباهاً من الآن لمثـل هذه المخاطر التى سوف تصيب العالم النامى بشكل عام من جـــراء عولمـــة الصناعة، فالوعى الرأسمالى أو الليبرالى لا يثير أى شكوك بالنسبة لعولمـــة الصناعة بل يضفي عليها هالة خاصة من القدسية، فهي التي سوف تؤدي إلى تحقيق التوزيع الأمثل للمـــوارد الاقتصاديـــة علـــى مســـتوى العـــالم! أمـــا الاشتراكيون المعاصرون فقد فقدوا توازنهم الفكري بعد ســـقوط معســـكرهم الاشتراكي الكبير في بداية التسعينات واصبحوا تائهين في الأحداث العالميـــة ولا يستطيعون لذلك تقديم تفسير لما يحدث أو التنبؤ بمـــا يمكـــن أن يـــترتب عليه. إن العالم الإسلامي ليس إلا جزءاً مـــن العـــالم النـــامي مـــن الجهـــة الاقتصادية المحضة، ولكن "الوعي الإسلامي" لا بد أن يكون دافعاً لنـــا فـــي تبين أنواع من المخاطر المترتبة على عولمة الصناعـــة والتـــي قـــد تكـــون "مقبولة" في أنحاء أخـــرى من العالم النامي ولكنها "غير مقبولة" لدينا علـــى الإطلاق. فالمسلم ليس بأمعة،(٥) فلا يصح له أن يسير في ركاب الآخريـــن لا يدري إلى أين يقاد، والتبعية مرذولة في آيات القرآن الكريـــم للمســـلمين(٦).. ولذلك فإن العالم الإسلامي لا يصح أن يكون حلقة من ضمن حلقات في نظـام إنتاجي يقال أنه عالمي ولكنه حقيقة يقع في نطاق تحكـــم شـــركات عملاقـــة ليست إسلاميـــة، لا من جهة هويتها أو توجهها.. أن أي بلـــد مـــن البلـــدان الإسلامية مطالب بأن يسعى لإقامة الأنشطة الصناعية التي تلبي الاحتياجـــات الأساسية لسكانه قبل أي شئ آخر ومطالب بأن يتعاون مع البلدان الإســـلامية الأخرى في سبيل كفاية هذه الاحتياجات قبل أن يذهب فـــي الارتبـــاط فـــي حلقات إنتاجية عالمية لا يدري ما هي أهدافها ولا يدري ما هو نصيبـــه مـــن

مكاسبها؟ وهذا التوجه الإسلامي لا يعني بالضرورة رفض الارتباط الإنتاجي بالعالم على إطلاقه ولكنه يعني على سبيل التأكيد عدم التسليم بهذا الارتباط الإنتاجي قبل فهم مضمونه واتجاهه أو التعرف على مكاسبه من أين؟ ولمن؟ وبطبيعة الحال فإن ما هو حادث في حياة العالم الإسلامي المعاصر الذي يئن معظمه تحت سيطرة حكومات علمانية تابعة للعالم الغربي يشير إلى أن الارتباطات الإنتاجية العالمية الطابع مستمرة بلا أية ضوابط وبلا أية فهم لاتجاهاتها أو مضامينها وقد لا يكون من ورائها أي مكاسب على الإطلاق بل ربما خسائر محققة خاصة إذا احتكمنا إلى المعايير الإسلامية الصحيحة.

ومن أهم القوى التي تقف وراء ظاهرة العولمة **تلك الثورة التقنية الهائلة التي تحققت في مجالات الاتصالات والمعلومات** خلال الربع الأخير من القرن العشرين والتي مازالت مندفعة بعنفوان غير عادي. لقد أصبحت أجهزة الاتصال وعمليات الاتصال على المستوى العالمي متاحة بشكل لم يسبق له مثيل أو تصور في خيال العلماء وأصبح العالم مرتبطاً بأجهزة التلكس والفاكس والتليفون المحمول والبريد الإلكتروني وأصبحت أجهزة الكمبيوتر، وبعضها صغير ومحمول، تتيح لأصحابها التعرف على كل ما يحدث في العالم في أي لحظة عن طريق شبكة الإنترنت، فرص الاستثمار في أي مكان من العالم، أسعار الأوراق المالية في بورصات العالم، الفرص المتاحة للتصدير أو للاستيراد من أماكن العالم المختلفة، ونشاط الشركات على المستوى العالمي الخ.. كل هذا اصبح متاحاً في الشاشة الالكترونية الصغيرة.. اصبح العالم فعلاً مرتبطاً بعضه ببعض وما يجري فيه معروفاً لحظة بلحظة وكأنه قرية صغيرة..

ويشبه أحد الرواد البارزين للعولمة هذه الثورة التقنية الرهيبة التي خرجت إلى العالم بالجني الذي خرج من قارورة ليخدم سيده في كل شئ يتمناه وفي الوقت الذي يتمناه فيه.. ولكن اعتماداً على هذا التشبيه الرائع

علينا أن نفكر قليلاً فيمن هو هذا "السيد" المطاع؟ أنـه مـن يملـك التقنيـة ويملك استخدامها.. فهل يستوى جميع من في العالم في هـذا الأمـر؟ ومـن الناحية النظرية لا نجد قيوداً مفروضة على تملـك التقنيـة أو التمكـن مـن استخدامها. أما من الناحية الواقعية فإن تملك التقنية يعنـي تملـك أسـرارها والقدرة على تطويرها وهذا شأن مجموعة محدودة جداً صغيرة العـدد مـن البلدان المتقدمة على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية واليابان. وإذا شـئنا مزيداً من الدقة فإن "شركات معينة" في الولايات المتحدة الأمريكية واليابـان هي التي تمتلك قمة التقنية في مجالي الاتصالات والمعلومات.. أما اسـتخدام التقنية فهو ممكن لكل من يملك الأجهزة الخاصة بـها وهـذا نظريـاً ليـس محظوراً على أحد ولكن عملياً علينا أن نفرق بين بلدان العالم النامي والعـالم المتقدم. فالبلدان النامية على سبيل التأكيد أقل قدرة على تملك الأجـهزة مـن البلدان المتقدمة.. وعلى هذه الأسس لابد من عمل الحسابات الخاصة بـالبلدان النامية.. إن الثورة التقنية الهائلة في مجالي الاتصالات والمعلومـات تتيـح قدرة غير عادية للعالم المتقدم أن يتعرف على العالم النامي والفرص القائمـة فيه للاستثمار والتجارة والموارد والثروات المتاحة وكيفية اسـتغلالها علـى أحسن وجه كلما أراد هذا. هذا بينما أن العالم النامي لن يتعرف إلا بصـورة جزئية وغير متكافئة على ماهو متاح في بلدان العالم المتقـدم مـن فـرص للتجارة أو الاستثمار ..الخ. وحتى مع هذا فإن فرص استفادة العـالم النـامي من هذه المعرفة سوف تكون ضعيفة بسبب ضعف الإمكانيـات الاقتصاديـة والاستثمارية التي يمتلكها هذا العالم. وهكذا يتضـح أن "جنـي" المعلومـات والاتصالات سيكون في خدمـة أصحـاب التقنيـة وأصحـاب الإمكانيـات الاقتصادية في العالم المتقدم بصفة أساسية.

إن مشكلة البلدان النامية أن الفجوة التقنية والاقتصادية بينـها وبيـن البلدان المتقدمة فجوة ضخمة لا يمكن إغفالها عند القيام بأية حسـابات لمـا

يترتب على التطورات الحالية التي يشهدها العالم.. ومن الممكن أن تستفيد بعض البلدان النامية ذات الدخل المتوسط المرتفع مثل كوريا الجنوبية واليونان والأرجنتين والبرازيل.. الخ من الفرص التي تتيحها التقنيات المتقدمة. ولكن هذه المجموعة من البلدان لا تمثل سوى جزء محدود من مجموعة البلدان النامية إجمالاً لا يزيد عن ١٦% من إجمالي سكانها. وحينما نتكلم عن العالم الإسلامي نجد أن معظم بلدانه يقع في فئة "الدخل المتوسط المنخفض" أو في فئة "الدخل المنخفض" مع استثناءات لثلاث دول تقع في فئة الدخل المتوسط المرتفع (ماليزيا، وعمان، والمملكة السعودية). وهكذا فإن المتوقع هو أن العالم الإسلامي لن يستفيد إلا فائدة محدودة وجزئية من عولمة الاتصالات والمعلومات.

وثمة مشكلة أكثر خطورة مما سبق تتمثل في أن عولمة الاتصالات والمعلومات تؤدي إلى آثار سلبية خطيرة بالنسبة للعالم الإسلامي. فالثورة التي دخلت مجالي الاتصالات والمعلومات تعني أيضاً انتشار الثقافات العالمية واختلاطها معاً.. ومن الملاحظ أن الاتجاهات الثقافية الغربية كانت الأقوى انتشاراً وأكثر تأثيراً من غيرها عن طريق شبكة المعلومات الدولية والقنوات التلفزيونية المعتمدة على الأقمار الصناعية وغيرها.. وهذه الاتجاهات الثقافية الغربية كما نعرف جميعاً تروج للأباحية الأخلاقية وأخلاقيات العنف والقتل وما يتصل بذلك من أفلام وغيرها، كما تروج للملبوسات الغربية والأطعمة الغربية وأنواع من الاستهلاك الترفي المرتبطة بسلوكيات منحطة لم تكن معروفة من قبل في العالم الإسلامي.. وكل هذه الاتجاهات لا تحمل خيراً على الإطلاق إلى أبناء العالم الإسلامي ولا يترتب عليها إلا اختلالات فكرية وأمراض اجتماعية وأنماط استهلاكية ترفية لا تتفق مع الأحوال الاقتصادية لهذه البلدان التي تستلزم شحذ الطاقات الإنتاجية وإعدادها للخروج من أسر التخلف الاقتصادي والانطلاق في مجالات

التنمية. كل هذه محاذير علينا أن نأخذها في الحسبان ونحن نتباحث في العولمة وما هي وكيف يكون تأثيرها في بلدان العالم الإسلامي سواء من جهة هويته الاقتصادية كمجموعة من البلدان النامية أو من جهة هويته العقدية التي تستلزم وقفة صارمة إن أردنا الحفاظ عليها.

وتقودنا الفقرات الأخيرة بشكل طبيعي إلى الفقرة الخامسة من قوى العولمة وهي **عالمية النمط الاستهلاكي أو ظهور شخصية المستهلك العالمي**، فلقد اتاحت ثورة المعلومات التعرف على أنماط عالمية من الاستهلاك، ومع وجود الشركات العالمية في مجالات الإنتاج والتوزيع وتوفير وسائل المواصلات السريعة اصبح من الممكن خدمة المستهلك في أي مكان من العالم وتلبية طلباته. وساعد على هذا تحرر التجارة من القيود الحمائية وإمكانية القيام بالتحويلات المصرفية من خلال الشبكة المصرفية التي تعتمد على شبكة الاتصالات العالمية. ومرة أخرى علينا أن نفكر في مدى ملاءمة هذه التطورات للذين يقودون تيار العولمة أو يسيطرون عليه وغيرهم من شعوب هذا العالم.

إن ظهور شخصية المستهلك العالمي تعتبر قمة التطور الآن بالنسبة لمن يقودون عملية التطور.. فمن الناحية الاقتصادية البحتة كل شئ يجري في هذا العالم من تقدم تقني أو نمو في كفاءة عناصر الإنتاج وتزايد في النواتج الحقيقية .. إلخ. لا بد أن يتجه في النهاية إلى تحقيق رفاهة المستهلك. ولذلك فإن خدمة المستهلك وتحقيق رغباته في أي مكان تعد قمة العمل الاقتصادي. ومرة أخرى فإن عالمنا الذي نعيش فيه ليس عالماً واحداً كما يدعى وإنما هما "عالمان" أو "عوالم" قد تختلف مستويات المعيشة المعروفة في بعض منها اختلافاً شاسعاً عن البعض الآخر. كيف نقارن مثلاً المستهلك في سيراليون بمتوسط دخل ١٨٠ دولار أو في بنجلاديش بمتوسط دخل ٢٤٠ دولار أو اليمن ٥٢٨ دولار في العام بالمستهلك في إيطاليا بأكثر من ١٩٠٠٠ دولار أو النمسا أو الولايات المتحدة بنحو ٢٧٠٠٠ دولار أو اليابان

بما يقرب من ٣٠٠٠٠ دولار في العام؟ هل نستطيع أن نتكلم عن المستهلك السيراليوني كمستهلك عالمي كما نتكلم عن المستهلك السويسري الذي يصل دخله إلى ٤٠٦٣٠ دولار في العام؟ هل هذا معقول؟

إن مصيبة البعض من أبناء البلدان النامية أنهم يظنون أن ما يتحقق في العالم المتقدم من رخاء ليس بعيداً جداً عن بلدانهم. ولكن الحقيقة أنه في غاية البعد مثل الكوكب الدري في الفضاء البعيد الذي يتراءى لأهل الأرض. إن طائفة محدودة جداً من أبناء البلدان النامية قد تسعد باستهلاك "النيس كافيه" وزبدة الطعام السويسرية وأنواع من الجبن الفرنسي أو اللحوم المحفوظة البريطانية على طعام الإفطار. كما أنها تستطيع أن تحصل على وجبات "ماكدونالد الخفيفة" أو "فرايد كنتاكي" في المساء.. الخ. ويرتدي أبنائها وبناتها الملابس "الكاجوال" ويستمعون إلى الألحان الراقصة الغربية من أحدث أجهزة التسجيل في سيارتهم الخاصة ..الخ. ولكن هذه طائفة محدودة جداً قد لا تمثل أكثر من ١% إلى ٢% في معظم بلدان العالم النامي. فأين إذن المستهلك العالمي؟ إنه أمر يكاد يكون وهماً حينما نأخذ في الحسبان أغلبية السكان في البلدان النامية.

ومن الجهة الإسلامية لا يستطيع أحد تحريم النمط الاستهلاكي العالمي الذي أخذ طريقه إلى بيوت العالم المتقدم إلا إذا كان من ضمنه أطعمة وأشربه وألبسة محرمة شرعاً(٧) فهذه تحرم بعينها. ولكننا مع ذلك نستطيع أن نتكلم عن "أولويات استهلاكية" من بين ما هو متاح وحلال. فمن الثابت أن عمر بن الخطاب كان يحاسب أقرب الناس إليه عن الاستهلاك الوفير في عام الرمادة.(٨) ومن الثابت أن رسول الله ﷺ كان يشارك ويحض على المشاركة فيما يأتي من طعام للمسلمين في أعوام الشدة(٩) التي شهدها المسلمون في بداية الدعوة. كما أن ولي الأمر عليه واجب توفير حد الكفاف لأي واحد من عامة فقراء المسلمين.. وكذلك من ناحية أخرى حينما فاض الخير على الدولة الإسلامية في عصر الأمويين وما بعده كان ولي الأمر

يزيد من العطاء لعامة المسلمين حتى أنه يعمل على توفير المسكن لمن لا سكن له(١٠).. فإذا أخذنا حالات الفقر أو الدخل المنخفض أو الدخل المتوسط المنخفض التي تعيشها بلدان العالم الإسلامي فإننا لن نستطيع أن نتحدث عن عولمة النمط الاستهلاكي حيث هذا النمط مرتبط بما هو معروف في الدول ذات الدخل المرتفع — كما أننا لن نستطيع أن نعزل فئة من المجتمع الإسلامي فنقول هؤلاء ينتمون إلى فئة "المستهلك العالمي" دون غيرهم. كذلك فإننا لا نستطيع من المنظور الإسلامي أن نشجع شخصية المستهلك العالمي على الظهور والانتشار على المستوى الاجتماعي. فالمستهلك المسلم عليه واجب ترتيب احتياجاته الاستهلاكية من الضرورات أولاً ثم الاحتياجات العادية ثم الكماليات على ألا يتعدى الحدود في هذه الكماليات فيصل إلى الإسراف الذي هو مرذول ومكروه من الله.(١١) والمستهلك المسلم عليه واجب مساعدة الغير، من حيث أنه لا يعيش لنفسه فقط وإنما هو مطالب برعاية أسرته ومساعدة أقاربه وجيرانه كلما استطاع إلى ذلك سبيلاً.(١٢) والمجتمع الإسلامي بأسره مطالب بأن يتجنب استهلاك السلع والخدمات التي لا يترتب عليه منفعة حقيقية.(١٣) كل هذا في إطار الحلال لأن ما حرمه الله لن يدخل أصلا في مجال المناقشة.

إن ما لا يدركه البعض أن اتزان النمط الإنتاجي يعتمد على اتزان النمط الاستهلاكي.. ولذلك فإن ترتيب الاحتياجات الاستهلاكية لدى المستهلك المسلم ولدى الأسرة المسلمة بما يتفق مع متطلبات الرشد الاقتصادي من الوجهتين الشرعية والسلوكية الإيمانية يؤدي إلى توازن النشاط الإنتاجي.. أما الاستغراق في أنماط استهلاكية عالمية معروفة في مجتمعات مرتفعة الدخل فلن يؤدي في المجتمعات النامية إلا إلى مزيد من الطلب على "سلع كمالية" ومزيد من الاستيراد من الخارج.. كما أن محاولة إنتاج مثل هذه السلع في الداخل لن يؤدي إلى اختلالات في الانماط الإنتاجية. دعنا نتصور

مثلاً نتائج الاهتمام بإنتاج السيارات الفاخرة وأجهزة التلفزيون والفيديو كاسيت أو مزيد من الأفلام السينمائية ومساحيق التجميل وأزياء الموديلات الحديثة الخ. بدلاً من الاهتمام بإنتاج الضرورات الغذائية والأحذية والملابس الشعبية وبناء المدارس لتعليم الأبناء في بلد يتمتع بمستويات دخول منخفضة؟

سياسة اقتصادية موحدة للعالم الإسلامي في مواجهة العولمة:

الضرورة:

فيما سبق تحدثنا أحياناً عن العالم الإسلامي أو عن العالم النامي على حد سواء.. فالهوية الاقتصادية المعاصرة للعالم الإسلامي تجعله جزءاً لا يتجزأ من العالم النامي، يعاني من كل ما يعاني منه هذا العالم من مشكلات تتمثل في اختلالات هيكلية داخلية وخارجية وانخفاض في الدخول الحقيقية ومعدلات نموها. كذلك تحدثنا عن العالم الإسلامي من جهة هويته العقدية. فالعالم الإسلامي يضم نحو اثنان وخمسون دولة يقطنها أكثر من مليار ومائتي مليون نسمة من السكان مازال غالبيتهم يمارس شعائر الإسلام من صلاة وصيام وزكاة وحج. وبالإضافة فإن ثمة اتجاهات إسلامية إصلاحية ومجددة برزت خلال القرن العشرين وعبرت عن نفسها بشكل متزايد في المجالات الفكرية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية. وتشير هذه الاتجاهات على تنوعها بصفة عامة إلى تصاعد المد الإسلامي.

ولكن علينا أيضاً ونحن نتناول العالم الإسلامي من جهة هويته العقدية ألا نغفل أو نتغافل عن المشكلات والتحديات التي تواجهه. ومعظم هذه المشكلات نابع من عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية في معظم الحالات، والتبعية الفكرية والسياسية للعالم الغربي المتقدم، وتحديات الاتجاهات العلمانية والمادية المعاصرة للعقيدة الدينية. وهكذا، في هذه الظروف، لم يكن غريباً أن ينقسم العالم الإسلامي على نفسه بل وأن تنشأ الانقسامات والتحزبات داخل البلد الإسلامي الواحد.

والآن هل يستيقظ العالم الإسلامي وقد اصبح مواجهاً وبشكل متزايد بمخاطر العولمة بأبعادها المختلفة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية؟ هل يستشعر المسلمون حكاماً ومحكومين خطورة قضية العولمة وما تعنيه من انصهار في عالم لا يملكون فيه تصريف أمورهم وفقاً لشريعتهم وعقيدتهم؟؟

وفي رأينا أنه ما من شئ يمكن أن يحفظ العالم الإسلامي في إطار ما يواجهه من تحديات العولمة إلا التمسك بهويته الإسلامية والاعتماد عليها في وضع سياسة حكيمة تعينه على الخروج من دائرة التخلف وتحقيق الانطلاق الاقتصادي. ومن المعروف أن بلدان العالم الإسلامي خاضت خلال القرن العشرين تجارب مختلفة في أطر علمانية ونظم رأسمالية واشتراكية مستوردة وأتبعت سياسات اقتصادية من خلال هذه الأطر والنظم ولم تخرج منها إلا بمزيد من المشكلات والثنائيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فهل بقي أمام العالم الإسلامي إلا العودة إلى هويته العقدية والتي لم ير في الماضي حينما تمسك بها إلا التقدم والازدهار والوحدة بين أرجاءه؟

المدخل:

حينما نتطرق إلى العولمة نجد أنها ظاهرة ليست لها سابقة مماثلة في تاريخ العالم، ومن ثم لا نستطيع الادعاء بأن لدينا قواعد أو سياسات اقتصادية شرعية جاهزة لمواجهتها.. ولكن الإسلام معين لا ينضب وعلينا الاجتهاد حتى نستنبط ما نريد. ومدخلنا في هذا الاجتهاد من أجل سياسة اقتصادية للعالم الإسلامي سيكون من خلال التأكيد على دور الدولة الإسلامية ومسئوليتها تجاه الرعية.

إن العولمة كما يؤكد فلاسفتها والمدافعون عنها تؤدي بالضرورة إلى تقلص دور الدولة وذلك من خلال سيطرة قواها على تدفقات رءوس الأموال

والاستثمار وعلى الهياكل الصناعية بما يحقق تكاملها على مستوى العالم بالإضافة إلى حرية المعلومات والمستهلك في أي مكان.. وفي هذا الإطار الذي تتفرد فيه قوى السوق الحرة بتنظيم كل شئ على المستوى العالمي سيصبح أي تدخل من جانب أي دولة لتقييد هذه القوى في غير صالحها.. وتأكيداً على هذا ينادي أنصار العولمة بتخفيض الاهتمام بالسياسات المالية في مجالات توزيع الدخل والثروة إلى أدنى حد، وضرورة امتناع الدولة إجمالاً عن التدخل في النشاط الاقتصادي عن طريق المشروعات العامة أو عن طريق توجيه المشروعات الخاصة بل أن كل شئ يجب أن يترك حراً حتى تتحقق مصالح الجميع في كل مكان من العالم بطريق القوى العالمية الخفية التي يزعمون أنها طبيعية ولا تخضع لسيطرة أحد. وكل هذا يتنافى مع المفهوم الإسلامي لدور الدولة.

لقد سجل العلماء والفقهاء المسلمين وظائف للدولة الإسلامية، عرف معظمها منذ عصر الرسالة النبوية والخلافة الراشدة. وليس من مهامنا الآن الخوض في تفصيلات خاصة بدور الدولة الإسلامية وكيف تطور هذا الدور دائماً في إطار الاجتهاد والشورى، دون مساس بالأصول الثابتة، لمواجهة المستجدات التي يأتي بها الزمان والمكان. ونريد أن نؤكد فقط، لأغراض هذا المقال أن من بين الوظائف الأساسية للدولة الإسلامية ما يلي:

١ - تربية الأفراد وتوعيتهم دينياً وحثهم على التعلم والبحث العلمي وتوجيههم إلى السلوك الرشيد في كافة معاملاتهم ونهيهم عن غير ذلك وإقامة الحدود الشرعية في حالة المخالفات. وهذه الوظائف للدولة الإسلامية لها الأولوية المطلقة حيث تنبعث من ضرورات حفظ الدين والنفس والعقل على مستوى المجتمع.[١٤]

٢ - الإشراف على الأسواق بجميع أنواعها حتى تنتظم المعاملات فيها وفقاً لقواعد الشريعة.[١٥]

٣ – مراقبة التجارة مع البلدان غير الإسلامية لضمان مشروعيتها وسدادها للعشور المستحقة عليها في حالة الواردات والتأكد من تحقيقها لمصالح البلد الإسلامي مع عدم الإضرار بمصالح أصحابها من الأجانب في هذا الإطار.[١٦]

٤ – تنظيم الاستعانة بغير المسلمين من ذوي الخبرة الفنية، في حالة الحاجة إليهم داخل البلد الإسلامي.[١٧]

٥ – القيام بالوظيفة المالية من جمع الموارد الشرعية وتوزيعها على المستحقين بهدف القضاء على الفقر والعوز وتحقيق التكافل الاجتماعي[١٨] ومنع تركز الثروة في أيدي قلة من الأغنياء.[١٩]

٦ – الأشراف على الموارد الاقتصادية التي تقع في نطاق الملكية العامة أو المشتركة وإدارتها وتنظيم الانتفاع بها للرعية على قدم المساواة.[٢٠]

٧ – العمل على التعاون والتكامل مع البلدان الإسلامية الأخرى من منطلق وحدة الأمة الإسلامية.[٢١]

وبناء على ما سبق سيكون للدولة الإسلامية دور في غاية الأهمية في مواجهة ظروف العولمة من خلال ما يلي من الأدوات التي تمثل في مجموعها سياسة متكاملة.

١ – إدخال المناهج التربوية الإسلامية في كافة مراحل التعليم، لأن الحماية الحقيقية للعالم الإسلامي ومصالحه الاقتصادية لن تتم إلا بتربية الأفراد إسلامياً وتوعيتهم إلى واجباتهم وحقوقهم الشرعية وضرورة تماسكهم على المستويين الوطني والعالمي. وحيث شهد القرن العشرين تدهوراً مستمراً في الاهتمام بالتربية الإسلامية للأفراد نظراً لحلول المناهج العلمانية في التربية محل المناهج الدينية وبروز نزعة تقليد العالم الغربي (المتقدم مادياً) فإنه يجب على الحكومات الإسلامية

زيادة الإنفاق على التربية والتوعية الدينية في المستويات التعليمية المختلفة، مع إحياء الدور التعليمي للمسجد. هذا بالإضافة إلى ما يمكن المساهمة به في مجال التربية والتوعية الثقافية الإسلامية عن طريق البث التلفزيوني وغيره من الوسائل الإعلامية. وسوف يسهم هذا مباشرة في تنمية الثروة البشرية من المنظور الإسلامية ومن ثم مقاومة المد الثقافي للعولمة ووضع الأساس السليم لمواجهة تحديات العولمة الاقتصادية.

٢ - وضع خطة تعليمية مركزية تتضمن برنامجاً زمنياً تفصيلياً يشمل أولاً: محو الأمية تماماً، وثانياً: التوفيق بين برامج التعليم في جميع المراحل واحتياجات سوق العمل حاضراً ومستقبلاً، وثالثاً: الارتقاء بالبحث العلمي مع توجيهه لإرساء قاعدة تقنية حديثة ذات قوة ذاتية النمو، وهذه مسألة في غاية الأهمية لتحقيق استقلال العالم الإسلامي وضمان قيام علاقات متكافئة بينه وبين العالم المتقدم اقتصادياً على مدى الأجل الطويل.

٣ - في إطار تربية الأفراد وتوعيتهم دينياً وحثهم على السلوك الإسلامي الرشيد يلزم من الدولة العمل بطرق علمية حديثة على ترشيد الأنماط الاستهلاكية للأفراد. ويمكن الاعتماد هنا على كافة وسائل الإعلام من الصحافة والتلفزيون وشبكة المعلومات الدولية الخ. ويلاحظ أنه كلما توازن النمط الاستهلاكي للأفراد مع النمط الإسلامي الرشيد الذي يرتبط بأولويات الضرورات الأساسية ثم الاحتياجات ثم الكماليات كلما تأكد قيام نمط إنتاجي رشيد تستخدم فيه الموارد الاقتصادية المتاحة وفقاً لنفس هذه الأولويات، وكلما كان في هذا حماية للمسلمين من الأنماط الاستهلاكية الغربية التي تعمل الشركات الرأسمالية العالمية على نشرها في كل البلدان لتحقيق مصالحها الخاصة.

٤ - الإشراف على أسواق رءوس الأموال وتنظيمها بما يضمن عدم تداول أوراق مالية بفائدة وتقييد التعاملات في المشتقات والمستقبليات واتخاذ إجراءات حاسمة لمنع المضاربات السعرية. وتنظيم تدفقات رءوس الأموال من وإلى الخارج بما يضمن الاستقرار للنشاط الاقتصادي الحقيقي داخل البلد.

٥ - عدم السماح بالواردات من السلع أو الخدمات التي تحرمها الشريعة الإسلامية ويدخل في هذا النطاق على سبيل المثال وليس الحصر منع واردات الخمور والمخدرات واللحوم التي تحرمها الشريعة الإسلامية والأفلام السينمائية أو التلفزيونية أو غير ذلك من المعلومات التي تتسرب عن طريق شبكة الإنترنت والتي تتضمن مناظر أو موضوعات تتنافى مع شريعة الإسلام وعقيدته ... وكذلك ترشيد النشاط السياحي الأجنبي بما يضمن عدم خروجه على متطلبات الشريعة .. الخ. وتتضمن هذه السياسة عدم ترك التجارة الخارجية حرة على إطلاقها كما هو الاتجاه العالمي.

٦ - وفقاً لنظام العشور الذي سنه الخليفة الرشيد عمر بن الخطاب يلزم معاملة المسلمين جمركياً عند ورود تجارة معهم من الخارج على نحو مميز. فالمسلم يدفع زكاة التجارة (٢,٥%) على قيمة التجارة الواردة إذا زادت عن مقدار النصاب. أما غير المسلم من أهل الكتاب فيدفع ضعف نسبة الزكاة (٥%)، والحربي يدفع ضعف النسبة الأخيرة (١٠%) أو أكثر وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل.[٢٢] وفي إطار التطورات الحديثة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية نجد أن التفرقة بين المسلم وغير المسلم من أبناء البلد الإسلامي الواحد أصبحت غير مطلوبة وغير ضرورية. وذلك لأن التطورات قد أدت في هذه البلدان إلى المساواة بين أبناء الأديان المختلفة داخل البلد الإسلامي في تأدية

خدمة الدفاع الوطني وجميع الخدمات والواجبات الأخـــرى الوطنيـــة ومشاركتهم في جميع الأنشطة الاقتصادية والسياسية حتى أنه يصبـــح من العسير، بل ربما من الخطورة بمكان بالنسبة للأمن القومي وحالـــة الاستقرار الاجتماعي تغيير هذه الأوضاع. وعلى ذلك تبقـــى التفرقـــة في المعاملة الجمركية وفقاً لنظام العشور قائمة فقـــط بيـــن التجـــارة الواردة من بلدان أخرى إسلامية أو غير إسلامية. فـــالأولى ســـوف تعامل معاملة جمركية مميزة عن الثانية، ومثل هذه السياسة لن تجـــد قبولاً في إطار اتفاقية تحرير التجارة العالمية (WTO) ولكـــن مـــن الممكن التحايل لتنفيذها عن طريق اتفاقيات التكامل الاقتصادي التـــي تسمح بها الاتفاقية. ومهما كان بالأمر فإن هذه السياسة واجبة شـــرعاً لإرساء علاقات تعاون وتكامل أوفق على البلدان الإســـلامية وتقويـــة مراكزها النسبية في الاقتصاد العالمي. فالعالم الإسلامي يمثـــل أمـــة واحدة من الناحية العقدية. ولا يجب التفريط في أي شأن يســـهم فـــي تقويته وهو يواجه قوى اقتصادية تفوقه بكثير من العـــالم الرأســـمالي المتقدم والتي لن تتورع عن ابتلاع مصالحه في إطار العولمـــة ومـــا يسمى بالاتجاهات التجارية التحررية.

٧ - مراقبة تجارة الواردات بما يضمن تحقيقها لمصالح البلد الإســـلامي. ويدخل في ذلك النطاق التأكد من أن السلع التي تدخل الأسواق تـــؤدي إلى زيادة عرض السلع المطلوبة دون نزعات احتكارية. فمما تمنعـــه الشريعة تأكيداً حالات الاحتكار سواء ما يترتب على اتفاقيات ضمنيـــة بين التجار المقيمين والتجار والموردين لسلع من الخارج ويؤدي إلـــى نقص العرض ورفع الأسعار أو ما يترتب على قيام البعض بخفـــض السعر عمداً، (وهو ما يعرف حالياً بـــالإغراق) للاضـــرار بمصـــالح الآخرين. وسوف يستلزم هذا قيام جـــهاز الحســـبة بفحـــص أنـــواع

الاتفاقيات القائمة بين الشركات أو رجال الأعمال المقيمين والشركات ورجال الأعمال الأجانب للتأكد من خلوها من الممارسات الاحتكارية.[٢٤] ولاشك أنه يمكن الاستفادة من جميع الترتيبات الدولية التي تكافح حالات الاحتكار المختلفة. ولكن بالإضافة إلى ذلك فإنه ينبغي مراقبة الشركات العملاقة العابرة للقوميات في نشاطها داخل البلد حيث أن نشاط هذه الشركات بطبيعته يمكن أن يؤدي إلى كساد أو انهيار نشاط الصناعات الوطنية الناشئة أو الصغيرة الحجم، بينما قد تستطيع هذه المساهمة في التنمية الاقتصادية كما قد يقوي مركزها التنافسي في الأجل الطويل مع نموها. فهذه الصناعات يجب على الدولة حمايتها.

٨ - منح معاملة تفضيلية خاصة للشركات الأجنبية التي يسهم نشاطها داخل البلد الإسلامي في إدخال تقنيات جديدة أو زيادة مهارة العمال الوطنيين وخبرتهم في الأعمال الصناعية الحديثة وكذلك للشركات الأجنبية التي تساهم في تمويل الأبحاث العلمية الرائدة داخل البلد. وسوف تسهم هذه السياسة مباشرة في دفع عجلة التقدم التقني داخل البلد الإسلامي وتقوية مركزه التنافسي عالمياً.[٢٥]

٩ - في إطار العولمة وما يترتب عليها من تعاظم قوى السوق الحر وانتشار أعمال الشركات الأجنبية داخل البلدان يلزم التأكيد على ضرورة تطوير الوظيفة المالية للدولة الإسلامية بحيث تجمع ضرائب من هذه الشركات بما يتناسب مع حجم نشاطها وإضافتها إلى الموارد الشرعية من زكاة وغيرها وذلك في سبيل القضاء على حالات الفقر والعوز ومساعدة العمال في حالة البطالة أو العجز والمساهمة في توفير الحاجات العامة الأساسية (مياه شرب نظيفة وصرف صحي وطرق معبدة.. الخ). وحيث يلزم شرعاً العمل على منع تركز الثروة

في أيدي القلة من أغنياء المسلمين فإنه من باب أولى العمل، بطـــرق مباشرة أو عن طريق الضرائب التصاعدية، على منع تركز الـــثروة في أيدي أي شركات أو أعمال أجنبية تقيـــم نشـــاطها داخـــل البلـــد الإسلامي.

١٠- التأكيد على قيام الدولة الإسلامية بشكل مباشر بدورها فـــي تنظيـــم عمليات الانتفاع بالموارد العامة أو المشتركة (الموارد المائية والطاقـــة وأراضي المراعي والغابات والصحراء) وذلك لصالح أبناء المجتمـــع جميعاً على قدم المساواة. ولما كانت الشريعة تســـمح بحـــق إقطـــاع الأراضي العامة للأحياء في خلال ثـــلاث ســـنوات وبحـــق امتـــلاك الأرض الموات لمن يتمكن من إحيائها فإنه يلزم التأكيد على أن هـــذه الحقوق قاصرة على أبناء البلدان الإسلامية وحدهم وليـــس للأجـــانب سواء منفردين أو شركاء.[٢٦] وهذه السياسة سوف تضع حدوداً مؤكدة على حقوق الملكية للأجانب داخل بلدان المسلمين، مـــع ملاحظـــة أن أنصار العولمة يرون بالضرورة إطلاق حقوق التملك للجميع فـــي أي مكان في العالم وبلا حدود. ولا مانع إطلاقاً مع ذلك مـــن اســـتئجار أصحاب الخبرات الأجنبية في عمليات استصلاح الأراضي العامـــة أو لإدارة بعض المصالح العامة طالما لا يوجد بديل لهذه الخبرة داخـــل البلدان الإسلامية، ولهذه الأمور أسس شرعية.[٢٧] ومع ذلـــك ينبغـــي الانتباه لئلا يكون لعناصر الخبرة الأجنبية تأثير أو نفوذ على الدولـــة الإسلامية.

١١- العمل على تقوية ودعم جميع المنظمات والمؤسســـات التـــي يـــؤدي نشاطها إلى التكامل الاقتصادي بين البلدان الإسلامية. ويـــأتي علـــى رأس هذه المؤسسات البنك الإسلامي للتنمية (جدة). ونقترح هنا زيـــادة رأس المال المصرح للبنك إلى ١٠ مليار دينار إسلامي بـــدلاً مـــن ٢

مليار حالياً ورفع الحد الأدنى لاكتتاب الدولة العضو إلى ١٠ مليون دينار إسلامي (١٠٠٠ سهم)، وأن يجري تطوير نشاط البنك بحيث تكون له استثمارات مباشرة في مشروعات إنتاجية تكاملية ترفع درجة الاعتماد المتبادل بين الأعضاء، ويتم تمويل هذه الاستثمارات جزئياً بأرصدة من البنك وجزئياً بصكوك مشاركة تطرح في أسواق رءوس الأموال للبلدان الأعضاء. كما يجب العمل على دعم وتنمية نشاط ثلاث مؤسسات أخرى قائمة بقرارات من منظمة المؤتمر الإسلامي وهي مركز الأبحاث الاقتصادية والاجتماعية والإحصائية والتدريب للدول الإسلامية (بأنقرة) والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع (بكراتشي) والمركز الإسلامي لتنمية التجارة (بالدار البيضاء). ونقترح إضافة مركزين آخرين إليهما الأول للأبحاث العلمية وتنمية الثروة التقنية وثانيهما لتنسيق السياسات الاقتصادية للدول الإسلامية، وأن تعمل المراكز الخمسة تحت إدارة واحدة ينتخب أعضاءها رسمياً من الدول الأعضاء وتفوض من قبل الحكومات لاتخاذ قرارات نهائية، ويكون هدفها الأساسي وضع برنامج زمني يستهدف تنمية التكاملات الإنتاجية الرأسية والأفقية والتبادل التجاري بين البلدان الإسلامية عن طريق المشروعات المشتركة وتوثيق التعاون بين أسواق رءوس الأموال وتنمية شبكة مصرفية إسلامية متكاملة، وتبادل الخبرات الفنية وتوثيق التعاون في مجالات تنمية الثروة التقنية وإقامة شبكة معلومات دولية إسلامية ولا يحتاج الأمر هنا إلى مزيد من الاتفاقيات بل يكفي تطوير اتفاقيات التعاون الاقتصادي والفني والتجاري وتشجيع انتقال رءوس الأموال وإقامة مؤسسة إسلامية للتأمين على الممتلكات المستثمر فيها على مستوى الدول الأعضاء. الخ. وذلك لمواجهة الظروف العالمية

الحاضرة والمتوقعة في خلال سنوات القرن الحادي والعشرين. ويجب أن يلاحظ أنه في ظل ظروف عدم إتمام هذه الأهداف بنجاح سيكون الباب مفتوحاً على مصراعيه لنمو التكاملات الإنتاجية بين البلدان الإسلامية وغيرها عن طريق الشركات الرأسمالية العملاقة العابرة للقوميات وهو أمر - كما شرحنا من قبل - يؤدي إلى انصهار اقتصاديات البلدان الإسلامية في أنماط إنتاجية وعلاقات تجارية غير مضمونة المكاسب إلا بالنسبة لهذه الشركات، بالإضافة إلى أنها لا تعني أي شئ بالنسبة لتنمية العلاقات الاقتصادية بين بلدان العالم الإسلامي.

خلاصة وخاتمة:

يبالغ البعض كثيراً في أمر العولمة حينما يدعي أنها أصبحت حقيقة واقعة أو أنها تعتمد على قوى طبيعية محايدة. كذلك يبالغ البعض الآخر حينما يقلل من شأنها أو يدعي بأنها لا تلحق ببلدان العالم النامي سوى الضرر المحض أو بأنها خرافة ما تلبث أن تزول. إن العولمة حقيقة واقعية ولكن قواها لم تتضح بعد، وهي على سبيل التأكيد ليست حيادية، كما أنها ليست بالضرورة ضرراً محضاً على البلدان النامية. ولا شك أنه مما يريح البعض أن يتخذ لنفسه موقفاً حاسماً "مع" أو "ضد" ظاهرة ما. ولكن العقل يقتضي منا حينما نكون في مواجهة ظاهرة لها شأنها كالعولمة أن نتعرف على قواها وأن نأخذ في الحسبان آثارها الإيجابية والسلبية المحتملة وذلك لكي نتدبر أمرنا في كيفية اتقاء أية آثار سلبية تنجم عنها.

ولا بد أن نعترف من أنه ليس من اليسير التنبؤ الآن بدقة بآثار العولمة للبلدان الإسلامية لأسباب عديدة. ولكن المؤشرات الأولية والتحليل النظري يؤكد أن الآثار السلبية للعولمة ستكون هي الأشد خطراً ومن ثم الأكثر إلحاحاً في دعوتنا إلى تدبر أمورنا تجاهها بسياسة اقتصادية حكيمة.

وحينما نتكلم عن مثل هذه السياسة من المنظور الإسـلامي لا بـد علينـا أن نرسي أسسها على قواعد شرعية أصيلة أو اجتهادات في إطار هذه القواعـد ترمي إلى تحقيق مصالح الأمة الإسلامية. فإذا ما وضعت هذه السياسة وتبين لبلدان العالم الإسلامي أنها تحقق لها مصالحها الاقتصادية مع الحفـاظ علـى هويتها العقدية، في مواجهة ظروف العولمة فإنه ينبغي عليها أن تتمسك بـها جميعاً. ومن ثم يصبح للعالم الإسلامي سياسة موحدة في مواجهة ظروف لـم يسبق لها مثيل من قبل في تاريخ العالم.

والسياسة الاقتصادية التي اقترحناها للعالم الإسلامي في هذا المقـال تعتمد على مجموعة أدوات مستمدة من أصول شرعية خاصة بالدور الـذي ينبغي على الدولة الإسلامية القيام بها ... وقد اجتهدنا على قدر الإمكان فـي شرح بعض هذه الأصول في إطار مـا نعاصره من تطورات على المسـتوى العالمي، ولا ندعي بأي حال أن ما قدمناه من مقترحـات يعتـبر كـاملاً أو شاملاً، وإنما نقول على سبيل التأكيد أنه بحاجـة إلـى التدقيـق والتعقيـب والتفصيل من أهل الاختصاص. وقد تتشابه بعض أدوات هذه السياسة التـي اقترحناها مع بعض ما يقترحه الاقتصاديون الوضعيون ولكن هذا لن يكـون سوى تشابهاً صورياً وليس جوهرياً. ذلـك لأن أدوات السياسـة المقترحـة اعتمدت على أصول من شريعة الإسلام وعقيدة الإسـلام وهدفـها تحقيـق مصالح العالم الإسلامي على وجه الخصوص وحمايته من الانصهار في عالم بلا حدود أو بلا معالم.

وبطبيعة الحال فإننا سنواجه بمعارضة شديدة لـهذه السياسـة مـن أنصار العولمة الذين يؤكدون على تصاعد قوى السوق الحرة على المسـتوى العالمي ومن ثم يعارضون تماماً أي تدخلات من جانب الدولة للإشراف علـى الأسواق أو تقييدها إلا في حالات الاحتكار، والذين ينادون بخفض الاهتمـام بالسياسات المالية في مجالات توزيع الدخل والثروة ويطالبون بفتح مجـالات

النشاط الاقتصادي في أي مكان في العالم للمشروع الخاص دون قيود عليه في العمل أو في التملك ودون تمييز لجنسيته أو عقيدته.. ليس هذا فقط بل أننا بعرض سياسة اقتصادية إسلامية تستهدف توحيد بلدان العالم الإسلامي على أساس هويته العقدية ومصالحه الاقتصادية معاً سنواجه معارضة من بين أبناء البلدان الإسلامية الذين أصبحوا رافضين للاتجاه الديني على إطلاقه أو الذين يظنون أن الدين لا علاقة له بما يجري من أحداث في مجال الاقتصاد.

ولكننا مهما كان الأمر لا نستطيع أن نتخلى عن شريعتنا أو ما تمليه علينا عقيدتنا ولا نملك إلا أن نقول أننا نعمل بأقصى ما أوتينا من قوة على التفكير في ما يصلح أحوال العالم الإسلامي الاقتصادية في إطار هذه الشريعة والعقيدة السمحاء، وأن التجربة قد علمتنا على أن العمل بسياسات اقتصادية مستوردة شرقية كانت أو غربية لم يحقق لنا تقدماً اقتصادياً أو تماسكاً اجتماعياً أو ثقافياً أو استقلالاً سياسياً.

والحمد لله رب العالمين أولاً وأخراً.

قائمة المراجـــع

أولاً : المراجع العربية:

١ – أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، طبعـــة دار المعرفـــة، بـــيروت، لبنان، المجلد الثاني، كتاب آداب الكسب والمعاش وكتاب الأمـــو بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢ – البهي، الخولي، الثروة فـــي ظـــل الإســـلام، دار الاعتصـــام، القاهرة، ١٩٧٨.

٣ – العربي، محمد عبد الله، محاضرات في الاقتصـــاد الإســـلامي وسياسة الحكم في الإســـلام، الجـــزء الأول، مطبعـــة الشـــرق العربي، القاهرة، ١٩٦٧.

٤ – الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية.

٥ – المودودي، سيد أبو الأعلى، أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظـم المعاصرة ومعضلات الاقتصاد وطرق حلـــها فـــي الإســـلام (مترجم) الدار السعودية للنشر، جدة ١٩٦٧.

٦ – عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، طبعة دار الشعب.

٧ – عبد الرحمن، يســـري أحمـــد، علـــم الاقتصـــاد الإســـلامي، الإسكندرية ١٩٨٨، انظر الفصل الثاني في ترتيـــب الحاجـــات الاستهلاكية والثالث في أسس تنظيم النشاط الإنتاجي وأهـــداف الملكية العامة والفصل الرابـــع الصفحـــات ٩١-٩٩ والفصـــل العاشر والثاني عشر عن العلاقات الاقتصاديـــة بيـــن البلـــدان الإسلامية وخطوات التكامل الاقتصادي والإسلامي.

٨ – عبد الرحمن، يسري أحمد، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام، الإسكندرية، ١٩٨١.

٩ – عبد الرحمن، يسري أحمد، تطور الفكر الاقتصادي، الإسكندرية ١٩٧٧، انظر الجوانب الخاصة بدور الدولة الإسلامية في الفصول من الرابع إلى السابع.

١٠– قطب، السيد، العدالة الاجتماعية في الإسلام، الطبعة السابعة، ١٩٧٦م.

ثانياً : المراجع الأجنبية:

1 – Archibugi, Daniele and Michie, J, The Globalization of Technology: A New Taxonomy", Cambridge Journal of Economics, Vol.19. pp. 121-140 (1995).

2 – Bergsten, C. Fred, "Managing the World Economy of the Future" in Kenen, P.B (ed.), Managing the World Economy: Fifty Years after Bretton Woods. Washington, D.C. Institute for International Economics. (1994).

3 – Casson, M. Pearce, R.D. and Singh, S. "Global Integration the Decentralization of R & D", in Casson, M. (ed.) "International Business and Global Integration" (1992).

4 – Dicken, P., "Global Shift: The Internationalization of Economic Activity (2nd edn.), 1992.

5 – Featherstone, M. (ed.) "Global Culture:Nationalism Globalization and Modernity", (1990).

6 – Held, D. "The Nation State and the Global System, Economy and Society Vol.20, No.2, May 1991, pp. 138-172.

7 – Hurst, P. and Thompson, G, "Globalization in Question", 1997.

- " " " Globalization Foreign Direct Investment and Economic Governance" Organization, Vol.1, No.2, pp. 277-303.

8 – Howells, J. and Wood, M, "The Globalization of Production and Technology", 1993.

9 – Krugman, P, "Competitiveness: A Dangerous Obsession" Foreign Affairs, Vol. 74, No.2, March/ April, pp. 28-44, 1994.

10- Ohmae, K, "The Borderless World, Power and Strategy in International Economy", 1992.

- " " "The End of Nation State, The Rise of Regional Economies", 1995.

11- Robertson, R., Globalization: Social Theory's Global Culture, 1992.

12- Wallace, I, The Global Economic System, 1990.

التعاون الاقتصادي
للبلاد الإسلامية في إطار منظمة
المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية

للدكتور جعفر عبد السلام علي

التعاون الاقتصادي للبلاد الإسلامية

في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية

للدكتور جعفر عبد السلام علي(*)

تمهيد – خطة البحث

١- يستهدف المؤتمر الذي يعقده المجلس الأعلى للشئون الإسلامية هذا العام إرساء أسس لإقامة مشروع حضاري لنهضة العالم الإسلامي ويهتم اهتماماً بالغاً بعوامل الوحدة والتكامل والتعاون بين الدول والشعوب الإسلامية، سواء في الإطار النظري أو الإطار العملي، وفي مختلف المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية لكي يصل في النهاية إلى إهداء العالم الإسلامي مشروعاً متكاملاً لنهضته وتكامله.

والموضوع الذي كُلفت بالكتابة فيه يرتبط بما هو قائم في إطار التنظيم الدولي، وعلى وجه الخصوص منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية.

فلا شك أنه منذ وقت مبكر قامت جامعة الدول العربية بصياغة أهداف وآمال الشعوب العربية والإسلامية في الوحدة وعلى مدى سنين عمرها، أكملت المشوار الذي بدأته في عام ١٩٤٥ بالعديد من القرارات والاتفاقات والإعلانات التي تحقق هذه الأهداف، وإن كان أغلب ما قررته قد بقي حبيس الأدراج.

لقد كان البعض – من هذه الاتفاقات والأفكار التي تضمنتها – سابقا لعصره ويتمشى تماماً مع أهداف العالم العربي في التحرر والتكامل ثم

(*) أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي بجامعة الأزهر — الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية.

الوحدة خاصة في المجال الاقتصادي ، ومع ذلك حالت العديد من العوامل والظروف دون أن يبلغ مداه .

ونلحظ نفس الظاهرة في منظمة المؤتمر الإسلامي ، التي وجدت بعد جامعة الدول العربية بحوالي ثلاثين عاماً ، واتسع نطاق عضويتها لتشمل الآن ٥٦ دولة إسلامية ، في حين وصل عدد الدول أعضاء جامعة الدول العربية إلى اثنين وعشرين دولة جميعها أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

٢- لقد نزل الإسلام في الجزيرة العربية وبلغه محمد (صلى الله عليه وسلم) لسائر الناس ثم قام العرب بعد ذلك بحمل الأمانة ، وتبليغ الرسالة إلى مختلف الشعوب والأجناس ، وآمن بها الملايين ، ليعيش الإسلام إلى الآن قوياً نابضاً ، وإن كان أصحابه ليسوا على مستواه من القوة والقدرة ، ولكن الإسلام جمعهم تحت راية واحدة ، ويبدو العرب الآن أقلية في إطار العالم الإسلامي إذ لا يزيد عددهم على مائة مليون نسمة من بين مليار وخمُس مليار نسمة هم عدد المسلمين في العالم الآن ، ومع ذلك فلهم فضل السبق على غيرهم في الدعوة إلى الله وإظهار عظمة الشريعة وقدرة العقيدة وحضارة الإسلام للناس كافة .

٣- وسوف نعرض في مبحث أول للتعاون الاقتصادي في إطار جامعة الدول العربية ونعرض لهذا التعاون في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي في مبحث ثان ، مع مقارنة بين المنظمتين ، نقترح بعدها وسائل الإصلاح ، وكيف يتم التغيير إلى الأفضل لتحقيق آمال الأمة الإسلامية والعربية في مستقبل أفضل .

المبحث الأول

التعاون الاقتصادي في نطاق جامعة الدول العربية

يعتبر ميثاق جامعة الدول العربية من المواثيق القديمة العهد نسبياً لأنه صدر في عام ١٩٤٥ وهو نفس تاريخ إنشاء منظمة الأمم المتحدة لذا فإن الخصائص العامة للمنظمات الدولية التقليدية تسيطر عليه حتى الآن .

ورغم التطور الذي حدث في إطار الجامعة بإبرام العديد من الاتفاقات التي تدعم أسس التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، إلا أنه في العمل نجد تخلفاً كبيراً في هذا الشأن بالمقارنة بما حدث في داخل المنظمات الأخرى خاصة الأوربية ، وباختصار نوضح هذه الحقيقة بالقول بأن التطور في إطار التنظيم الدولي الأوربي هو الذي أدى إلى إنشاء أوروبا القوية الموحدة الآن حيث أصبح لدينا عملة أوربية موحدة (اليورو) فضلاً عن محكمة أوربية للفصل في المشكلات الاقتصادية ومجلس تشريعي ومجلس رئاسي ومجلس وزراء تنفيذي كل هذه الأجهزة تصدر قرارات ملزمة للدول الأعضاء فيها ، وبذلك نقلت هذه المنظمات أوربا من الإطار العدائي الممزق والذي ذاق وأذاق العالم مرتين خلال جيل واحد أحزانا يعجز عنها الوصف إلى مجتمع متحد ، تمثل كل دولة سوقاً اقتصادية واحدة تنتج كما لو كان الإنتاج يتم داخل دولة واحدة مع حرية كاملة في انتقال السلع والأشخاص والخدمات في هذا الإقليم .

ويقود هذا الاتحاد نهضة فكرية وثقافية إلى جانب ذلك الاتحاد الاقتصادي لمصلحة دوله وأفراده ، وللأسف رغم أن ما يجمع الدول العربية والإسلامية من أسس التوحد والتكامل كثير ، إلا أن منظمتيها سواء الجامعة

العربية أو المؤتمر الإسلامي لم تتقدم بشعوبها وبدولها خطوة واحدة في إطار التكامل والتوحد وظلت العلاقات تسير في الإطار التقليدي ، دول مستقلة ذات سيادة تقوم العلاقات بينها على سبيل التوازي والتفرد ، وقد يوجـــد تنســيق لخطط العمل والنشاط وقد لا يوجد ، وإذا وجد فإن قراراتـــه غــير ملزمــة وتستطيع الدول أن تنفذها وتستطيع أن ترفضها .

والواقع أن جامعة الدول العربية عبرت عن أمال العرب والمســـلمين نظرياً ومن خلال الاتفاقات والقرارات كما قلنا .

ورصيد أعمالها في مختلف المجالات السياسية والقانونية والاقتصاديــة والاجتماعية والثقافية كبير ، لكنني اعتقد أن دورها الآن قد انتهى ولم يعـــد لديها جديد تقدمه في المجال النظري ، إن المطلوب هو إيجاد أجهزة جديـــدة تعبر عن الفكر التكاملي في النطاق الاقتصادي ، والفكر الوحدوي في النطاق السياسي .

لقد استطاعت الجامعة العربية أن تعبر عما يريده العرب والمسـلمون ولكنها لم تستطع أن تخطط كثيراً نحو تنفيذ هذه الرغبات ، ولكي نوضح هذه الحقيقة فإننا سنتناول في مطلب أول ما تم تحقيقه في الإطـــار النظـــري أي نصوص الميثاق والاتفاقات اللاحقة في المجال الاقتصادي الذي نهتم به فـــي هذه الورقة ، ثم ما تم تنفيذه في الواقع العربي من ذلك في مطلب ثان .

المطلب الأول

التعاون من خلال نصوص الميثاق والوثائق المكملة له

التعاون من خلال نصوص الميثاق : مبدأ التعاون :

تنص المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول العربية على أن الغرض من الجامعة " توثيق الصلات بين الدول المشتركة فيها وتنسيق خططها السياسية تحقيقا للتعاون بينهم وصيانة لاستقلالها وسيادتها والنظر بصفة عامة في شئون البلاد العربية ومصالحها " .

كذلك من أغراضها " تعاون الدول المشتركة فيها تعاونا وثيقا بحسب نظم كل دولة منها وأحوالها في الشئون الآتية :

١- الشئون الاقتصادية والمالية ويدخل في ذلك التبادل التجاري والجمارك والعملة وأمور الزراعة والصناعة .

٢- شئون المواصلات ويدخل في ذلك السكك الحديدية والطرق والطيران والملاحة والبرق والبريد" .

ونلاحظ على هذا النص ونصوص الميثاق الأخرى أنه يتكلم عن تعاون وثيق في الشئون الاقتصادية والمالية بشكل عام ، ولا شك أن عبارة التعاون عبارة واسعة ومطاطة وهي تظهر أن الدول الأعضاء غير راغبة في أشكال اقتصادية أخرى مثل التكامل أو الوحدة وهذا يتمشى مع الفلسفة

الانعزالية التي سيطرت على الوفود التي اجتمعت بالإسكندرية عـــام ١٩٤٤ وفي القاهرة عام ١٩٤٥ لإقرار ميثاق الجامعة ([1]).

لذلك صيغت النصوص بحرص شديد وبما لا يحمل الدول الأعضـــاء أية التزامات حقيقية إلا إذا رغبت فيها بقوة وبصرف النظـــر عـــن تقريـــر مجلس الجامعة للأمر ، ولعله الميثاق الوحيد من بيـــن مواثيـــق المنظمـــات الدولية الذي نص على أنه ، ما يقرره المجلس بالإجماع يكون ملزماً لجميـع الدول المشتركة في الجامعة وما يقرره بالأغلبية يكون ملزمـــا لمـــن يقبلـــه (مادة ٧) .

ولا شك أن هذا النص يتناقض مع فكرة الشخصية القانونية الذاتيـــة والمستقلة للمنظمة والتي لا يمكن أن توجد إلا إذا كان من حق المنظمـــة أن تتخذ قرارات مستقلة عن الدول الأعضاء ، أي يوجد حق للمنظمـــة فـــي أن تتخذ قرارات بالأغلبية تلزم الجميع وهو ما لا يتحقق فـــي جامعـــة الـــدول العربية .

كذلك وضح هذا الاتجاه الضعيف المتردد في العديد من النصوص منها :

١- النص على حق الدول الأعضـــاء فـــي الانســـحاب مـــن الجامعـــة (المادة٨).

([1]) وضح في المؤتمر أن بعض الوفود كانت تؤيد إقامة اتحاد قوي " فيدرالي " وكانت تشعر بالحنق من الأفكار المترددة والتي تخشى على استغلالها وذوبالها في المحيط العربي الشامل ، ورغم ضعف الرباط التعاهدي الذي تقوم عليه الجامعة إلا أن هذا الاتجاه=

= أعرب عن نفسه بإبداء العديد من التحفظات على نصوصه من بعض الدول ، كما عبر عن نفسه في العديد من نصوص الميثاق .

٢- النص على احترام كل دولة نظام الحكم القائم في الـدول الأخـرى الأعضاء، والتأكيد على ذلك بالنص على أن هذا الاحترام حقاً مـن حقوق الدول ، " وتتعهد بألا تقوم بأي عمل يرمي إلى تغيـير ذلـك النظام فيها " (المادة ٨)

٣- أن التعاون بين الأعضاء لا يكفي لتحقيق قرارات مجلس الجامعـة ، بل يجب أن يُصاغ في شكل مشروع أو اتفاقات تعرض على الـدول الأعضاء (المادة ٤) .

وقد أدى ذلك إلى إضعاف الجامعة العربية كمنظمة إقليميـة وجعـل قدرتها على اتخاذ قرارات نافذة على كل الأعضاء محدودة .

وكانت التجربة الأوربية ، والأمريكية في التنظيم الدولـي الإقليمـي مختلفة إذ كانت تسير من قوة إلى قوة حتى وصلت إلى ما هي عليـه الآن . وقد دفع ذلك بالدول العربية التي ترغب في تقوية العلاقات فيما بينها بشـكل يتجاوز ما هو منصوص عليه في الميثاق إلى أن ترتبط بتنظيمات أخرى لـم يكتب لها النجاح بالكامل حتى الآن (١) .

أجهزة التعاون :

نصت المادة الرابعة من الميثاق على أنه " تؤلف لكل مـن الشـئون المبينة في المادة الثانية لجنة خاصة تمثل فيها الدول المشتركة في الجامعـة ، وتتولى هذه اللجان وضع قواعد التعاون ومـداه ، وصياغتـه فـي شـكل مشروعات اتفاقات تعرض على المجلس للنظر فيها تمهيداً لعرضـها علـى الدول المذكورة " .

فهناك لجنة إذن للتعاون الاقتصادي لها صلاحيات فنية تتمثـل فـي البحث والدراسة لوضع قواعد التعاون وصياغته في مشروع اتفاقيات تعرض

على المجلس لإقرارها أولا ، ثم على الدول الأعضاء للتصديق عليها وبقيت هذه اللجنة ، إلا أنه على مدى سنوات العمل بالجامعة أنشئت العديد من الأجهزة الاقتصادية واللجان التابعة لها ، مما أدي إلى عدم المعرفة الدقيقة لسلطات كل منها ، وجعل هناك حاجة ماسة ، ليست إلى مجرد التنسيق بين أعمالها ، بل إلى إلغاء العديد منها .

التنظيمات الاقتصادية في إطار الجامعة :

ونلاحظ على هذه التنظيمات أن بعضها تم في إطار جامعة الدول العربية ، وبالتالي فقد شمل كل الأعضاء أو أغلبها وأن البعض الآخر تم خارج الجامعة (٢) ، كما أن بعض هذه التنظيمات تتناول مجالات التنظيم الدولي بشكل عام في حين أن البعض الآخر تم في الجوانب الاقتصادية وربما العسكرية إلى جانب الاقتصادية .

كما أن بعض هذه التنظيمات قد كرست الانقسام الجغرافي العربي فتم إنشاء الاتحاد المغاربي لتجميع دول شمال أفريقيا العربية ، وتم إنشاء مجلس التعاون الخليجي ثم مجلس التعاون العربي .

ويهمنا أن نستعرض في هذه الورقة أهم ما تم إبرامه من اتفاقات وما تم إنشاؤه من منظمات في الحقول الاقتصادية بين الدول العربية .

أولا : المجلس الاقتصادي

---

(٢) تنص المادة (٩) من الميثاق على أنه " لدول الجامعة الراغبة فيما بينها في تعاون أوثق وروابط أقوى مما نص عليه الميثاق أن تعقد بينها اتفاقات لتحقيق هذه الأغراض ، والمعاهدات والاتفاقات التي سبق أن عقدتها أو التي تعقدها فيما بعد دولة من دول الجامعة مع أية دولة أخرى لا تلزم ولا تقيد الأعضاء الآخرين " ، وهو نص يعكس الخوف من المد الوحدوي ويحد من أثره حتى لا يصيب باقي الأعضاء للأسف الشديد .

تنبهت الدول العربية إلى أهمية أن يقوم بينها تعاون اقتصادي بشــكل أقوى مما تضمنه الميثاق ، ومن ثم فقد وافق مجلس الجامعة علـــى اتفاقيــة للدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في إبريـــل عــام ١٩٥٠ ، و صدقت عليها الدول الأعضاء .

وقد نصت المادة (٧) من هذا الاتفاق الذي يعـــد أهــم الاتفاقــات المكملة لميثاق الجامعة على أنه " تتعاون الدول المتعـــاقدة علـــى النـــهوض باقتصاديات بلادها واستثمار مرافقها الطبيعية ، وتسهيل تبـــادل منتجاتـــها الوطنية الزراعية والصناعية ، وبوجه عام على تنظيم نشاطها الاقتصــــادي وتنسيقه وإبرام ما تقتضيه الحال من اتفاقات خاصة لتحقيق هذه الأهداف .

كما قررت المادة (٨) إنشاء مجلسا اقتصاديا يتكـــون مـــن وزراء الدول المتعاقدة المختصين بالشئون الاقتصادية لكي يقترح علـــى حكومـــات تلك الدول ، ما يراه كفيلا بتحقيق هذه الأغراض وقد عدلـــت تســـمية هـــذا المجلس عام ١٩٧٧ ليكون تحت اسم (المجلس الاقتصادي والاجتمـــاعي) ، ووكل إليه تحقيق أغراض الجامعة الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بـــها ، وكذا الموافقة على إنشاء أية وكالات اقتصادية واجتماعيـــة بيـــن الـــدول الأعضاء .

كما تم تعديل هذه الاتفاقية بعد ذلك بقصد إسباغ كيان ذاتي للمجلـــس الاقتصادي وجعل العضوية فيه مستقلة عن العضوية في الجامعة بحيث يكون لغير أعضاء الجامعة الانضمام إلى المجلس ، مع كفالـــة اســـتقلال مـــالي وإداري له ، وكان ذلك عام ١٩٥٩ . [٣]

[٣] تعتبر هذه الاتفاقية أول استجابة للتطورات التي مرت بها الدول العربية والعالم بأسره والذي دفع الدول العربية إلى تقوية التعاون والتضامن بينها ، ونهضت بتبعات هامة بعد إبرام هذا الاتفاق ، خاصة في حقول الدفاع وإن فترت الهمم بعد ذلك وعادت إلى طبيعتها المترددة .

ثانياً : أهم إنجازات المجلس :

كان لإنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار جامعة الدول العربية أثره في دفع العمل الاقتصادي بين الدول العربية ، ولعل من أهم الخطوات التي اتخذها في هذا الخصوص ، عقد اتفاقية تحت اسم "الوحدة الاقتصادية العربية" بعد أن وافق عليها المجلس في يونيو عام ١٩٥٧ ، وصدقت عليها ١٣ دولة عربية ، ودخلت حيز النفاذ عام ١٩٦٤ .

وقد أنشأ المجلس الاقتصادي التابع لجامعة الدول العربية "مجلس الوحدة الاقتصادية" ليشرف على تنفيذ هذه الاتفاقية والذي بدوره قام بأعمال كثيرة لتحقيق الوحدة الاقتصادية بين الدول العربية ، ونستطيع أن نقرر هنا أن المفكرين العرب قد وضعوا كافة الأسس الكفيلة بتحقيق ليس التعاون الاقتصادي فحسب ، ولكن التكامل والتكاتل بل والوحدة ، وأنهم صنفوا ذلك في شكل اتفاقيات متكاملة ، نكتفي هنا بالإشارة إليها ، وإلى أهم ما تضمنتها من أحكام ، ولنولي اتفاقية الوحدة الاقتصادية بعض الاهتمام بعد ذلك :

١- اتفاقية بشأن تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول جامعة الدول العربية :

وقد وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٣/٩/٧ وأهم ما تضمنته من أحكام هو تقرير إعفاءات جمركية على العديد من المنتجات والسلع الزراعية والصناعية بين الدول الأعضاء .

وتتعهد فيها الأطراف المتعاقدة بتسهيل حركة الترانزيت عبر بلادها بعموم وسائل النقل وفقا للأنظمة المرعية والقواعد الجمركية في البلد الذي تمر عبره تجارة الترانزيت ، وأرفق بالاتفاقية بيان بالمواد المعفاة من

الرسوم الجمركية بين دول جامعة الدول العربية ، وأدخل عليه كثير من التعديلات لزيادة هذه المواد .

٢ – اتفاقية بشأن تسديد مدفوعات المعاملات الجارية وانتقال رؤوس الأموال بين دول جامعة الدول العربية .

وقد وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٣/٩/٧ ، وأهم ما تضمنته من أحكام هو تسهيل تحويل مدفوعات المعاملات الجارية المحددة في الاتفاقية إلى بقية البلدان المتعاقدة كما تمنح هذه المدفوعات أقصى ما يمكن من معاملة مفضلة .

كذلك تجيز الحكومات العربية المنضمة إلى هذه الاتفاقية انتقال رؤوس الأموال تمكينا لرعاياها والمقيمين فيها من الاشتراك في مشاريع الأعمار التي يتفق عليها بين الأطراف أصحاب العلاقة في نطاق القواعد التي تضعها كل دولة لحماية رؤوس أموالها أو رؤوس الأموال التي انتقلت إليها من التسرب خارج البلاد العربية المنضمة إلى هذه الاتفاقية .

وقد عدلت هذه الاتفاقية للمرة الأولى بتاريخ ١٩٥٤/١٢/١٥ لتصحيح بعض عباراتها وأصبح هذا التعديل متمما للاتفاقية نفسها ، ثم عدلت للمرة الثانية بتاريخ ١٩٥٩/١/١١ بما يزيد من فعاليتها لتحقيق أهدافها .

٣- اتفاقية بإنشاء الشركة العربية للملاحة البحرية :

وقد وافق عليها المجلس الاقتصادي بجامعة الدول العربية بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٧ ومن أهم أغراض هذه الشركة القيام لحسابها أو لحساب الغير بجميع عمليات النقل والملاحة للأشخاص والبضائع والبترول وقبول التوكيل عن شركات الملاحة والنقل وأعمال التأمين والإنقاذ والعمولة والتخليص على البضائع ، وكذلك شراء واستغلال وبيع وإيجار واستئجار جميع أنواع السفن والمراكب والمهمات العائمة ومهمات النقل ، ولها في

سبيل تحقيق أغراضها أن تقوم بجميع العمليات المتصلة بأغراضها وأن تعقد جميع الاتفاقات التي من شأنها إنماء أعمالها المختلفة .

وقد عدلت هذه الاتفاقية بإضافة مادة جديد خاصة بإمكانيـــة تعديــل أحكام اتفاقية الشركة والنظام الملحق بها بتاريخ ١٩٧٧/٩/٢٢ .

٤- اتفاقية بشأن إنشاء الشركة العربية لناقلات البترول :

وقد وافق عليها المجلـــس الاقتصـــادي لجامعـــة الـــدول العربيـــة بتاريخ١٩٦٣/١٢/١٧ ، ومن أهم أغراض هذه الشركة القيـــام لحســـابها أو لحساب الغير بجميع عمليات النقل البحـــري للبـــترول ، واســـتئجار جميـــع الناقلات والمهمات العائمة ووسائل النقل البحري المتعلقة بنقلـــه ومنتجاتـــه ومشتقاته ، وشراء وبيع البترول الخام ، والقيام بجميـــع الأعمـــال الماليـــة والتجارية التي تتصل بأغراضها سالفة الذكر ، كما يكون لها أن تشترك بـأي وجه من الوجوه في المشروعات المماثلة والمتعلقة بأعمالها في البلاد العربية أو في غيرها والتي من شأنها أن تعاون على تحقيق أغراضها .

وقد تم عمل بروتوكول بتعديل بعض أحكام هذه الاتفاقية بما يحقـــق أهدافها وذلك بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٧ .

٥- اتفاقية تنقل الأيدي العاملة

وقد وافق عليها مجلس الجامعة بتاريخ ١٩٦٨/٣/٧ وتتعـــهد فيـــها الأطراف المتعاقدة بتسهيل تنقل الأيدي العاملة فيما بينها والعمل على تيســـير الإجراءات الرسمية الخاصة بذلك .

٦- اتفاقية النقل بالعبور "الترانزيت" بين دول الجامعة العربية :

وقد وافق عليها المجلس الاقتصادي بالجامعة بتـــاريخ ١٩٧٧/٣/١٤ وقد عنيت هذه الاتفاقية بالمسائل الخاصة بتنظيـــم وتيســـير انتقـــال الســـلع والبضائع عبر أراضي الدول العربية أيا كان منشؤها طالما أنها تمـــر عـــبر

أراضي أحد الأطراف المشتركة في الاتفاقية ، كما أن لكل دولة طرف في هذه الاتفاقية أن تستخدم موانئ الدول الأطراف المتعاقدة في الاستيراد والتصدير لأغراض هذه الاتفاقية كلما كان ذلك ممكنا .

المنظمات المستقلة عن الجامعة :

تم إنشاء العديد من الصناديق والبنوك الخاصة بتمويل التنمية الاقتصادية بين دول الجامعة وكذا الوكالات المتخصصة في العديد من المسائل الاقتصادية والتي اكتسبت شخصية مستقلة عن الجامعة رغم أن الجامعة ساهمت في إنشائها بشكل أو بآخر وأهمها :

١- **اتفاقية بإنشاء الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي :**

وقد وافق عليها المجلس الاقتصادي بجامعة الدول العربية بتاريخ ١٩٦٨/٥/١٦ ومن أهم أغراض إنشاء هذا الصندوق تمويل المشاريع الاقتصادية ذات الطابع الاستثماري بقروض تحمل شروطا ميسرة للحكومات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة مع منح الأفضلية للمشروعات الاقتصادية الحيوية للكيان العربي وللمشروعات العربية المشتركة ، وتشجيع توظيف الأموال العامة والخاصة ، وتوفير الخبرات والمعونات الفنية في مختلف مجالات التنمية الاقتصادية .

٢- **اتفاقية بإنشاء المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا :**

وقد وافق عليها مؤتمر القمة العربي السادس الذي انعقد في الجزائر في نوفمبر ١٩٧٣ ، وأهم أهداف إنشاء هذا المصرف هو دعم التعاون الاقتصادي والمالي والفني بين الدول الإفريقية ودول العالم العربية ، والإسهام في تمويل التنمية الاقتصادية للدول الإفريقية وتشجيع مشاركة رؤوس الأموال العربية في التنمية الإفريقية وتوفير المعونة الفنية اللازمة للتنمية في إفريقيا .

٣- **اتفاقية إنشاء صندوق النقد العربي :**

وقد وافق عليها وزراء المال والاقتصاد العرب في الربـــاط بتـــاريخ ١٩٧٦/٤/٢٧ ومن أهم أغراض إنشاء هذا الصندوق هو تصحيح الاختـــلال في موازين مدفوعات الدول الأعضاء ، العمل على استقرار أسعار الصـــوف بين العملات العربية ، إرساء السياسات وأساليب التعاون النقدي العربـــــي ، إبداء المشورة فيما يتصل بالسياسات الاستثمارية الخارجية للموارد النقديـــة ، تطوير الأسواق المالية العربية ، وتسوية المدفوعات الجاريـــة بيـــن الـــدول الأعضاء .

٤- **المنظمة العربية للعلوم الإدارية :**

وقد وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية بتـــاريخ ١٩٦٦/٤/١ ، ومن أهم أغراضها العمل على تحسين الجهاز الإداري في الـــدول والبـــلاد العربية والعناية بالعلوم والشئون المالية المتعلقة بالإدارة وبوجه خاص دراسة الوسائل المؤدية إلى تحسين الأداة الإدارية في الدول والبلاد العربية ورفـــع مستوى وموظفيها والتقريب بين النظم الإدارية في الدول العربيـــة وتوحيـــد أسماء الوحدات والنظم الإدارية ومصطلحاتها وكذلك التقريب بين الدراســات الإدارية في الجامعات العربية وتيسير الانتفاع بها فيما بين الدول عن طريـق تبادل المشتغلين بالعلوم الإدارية من أساتذة القـــانون العـــام ورجـــال الإدارة العامة .

٥- **منظمة العمل العربية :**

وافق المؤتمر الأول لوزراء العمل العرب المنعقد في بغـــداد فـــي الفترة من ٦-١٢ يناير ١٩٦٥ على إصدار ميثاق عربـــي للعمـــل وإنشـــاء منظمة العمل العربية ، ووافق مجلس الجامعة عليهما بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢١ .

وأهم أهداف هذه المنظمة تنسيق الجهود العربية في ميــدان العمــل وتوحيد التشريعات العمالية وظروف وشروط العمل فى الدول العربية والقيام بالدراسات والأبحاث في الموضوعات العمالية المختلفـة وعلــى الأخــص تخطيط القوى العاملة وظروف وشروط العمل للمــرأة والأحــداث والثقافــة العمالية والتعاونيات ومشاكل عمال الزراعة .. إلخ .

٦- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة :

وافق عليه مجلس الجامعة بتاريخ ١٩٦٨/٩/٣ ، ويهدف المركز إلى القيام بدراسات إقليمية تتعلق بالمنــاطق الجافــة بــالدول العربيــة وعلــى الخصوص بالدراسات التي تتعلق بالمصادر المائية والنواحــي الجيولوجيــة للمناطق المختلفة ، ودراسة اقتصاديات استغلال الأراضي القاحلة ودراســة التربة ورسم الخرائط ومدى تعرض التربة للانجراف بواسطة الرياح وميــاه السيول وأفضل الطرق للري والصرف وأفضل الوســائل لحســن اســتثمار التربة والمياه ، ودراسة أثر الملوحة على التربة والنبات ووسائل علاجــها ، وبحث المشكلات الخاصة بتدهور الزراعة ودراسة البيئــة وأقلمــة النبــات والحيوان ، وكذلك صيانة وتطوير واستغلال المراعي ووســائل اســتيطان البدو .

٧- المنظمة العربية للتنمية الزراعية :

وافق عليها مجلس الجامعة بتــاريخ ١٩٧٠/٣/١١ ، وتــهدف هــذه المنظمة إلى المساهمة في إيجاد وتنمية الروابط بين الدول العربية وتنســيق التعاون فيما بينها في شتى المجالات الزراعية وعلى الأخص تنمية المــوارد الطبيعية والبشرية المتوفرة في القطاع الزراعي وتحسين وسائل اســتثمارها على أسس علمية ورفع الكفاية الإنتاجية الزراعية النباتية منــها والحيوانيــة والعمل على زيادة الإنتاج الزراعي لتحقيق الاكتفاء الذاتي ، وتسهيل تبــادل

المنتجات الزراعية بين الدول العربية ودعم إقامـــة المشـــاريع والصناعـــات الزراعية والنهوض بالمستويات المعيشية للعاملين في القطاع الزراعي .

المطلب الثاني

الوحدة الاقتصادية والسوق العربية المشتركة

أولا الوحدة الاقتصادية العربية :

كما ذكرنا من قبل ، فإن الجامعة العربية والهيئات المنبثقة عنها ، قد وضعت أسسا للتواجد الاقتصادي ، ومن أهم الخطوات التي قامت بها في هذا الخصوص ، اتخاذ قرارات وإبرام اتفاقيات خاصة بإقامة وحدة اقتصادية بين دول الجامعة العربية ، أقرها المجلس الاقتصادي التابع للجامعة منذ وقت مبكر ، إذ تم ذلك في ٣ يونيو عام ١٩٥٧ ، وصدقت عليها الدول الأعضاء بين عامي ١٩٦٢ ١٩٧٥ وبلغ عدد الدول التي صدقت على هذه الاتفاقية ١٢ دولة عربية ([٤]).

ونجد أقوى العبارات تستخدم هن كعبارة "إن الدول العربية الأعضاء قد اتفقت على قيام وحدة اقتصادية كاملة بينها ، وعلى تحقيقها بصورة تدريجية ، وبما يمكن من السرعة التي تضمن انتقال البلاد من الوضع الراهن إلى الوضع المقبل . "

وقد حددت الاتفاقية أهداف الوحدة الاقتصادية فيما يلي :

١- حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال .

٢- حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية .

٣- حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي .

٤- حرية النقل والترانزيت واستعمال وسائل النقل والمرافئ والمطارات المدنية .

([٤]) هذه الدول هي : الكويت ، مصر ، العراق ، سوريا ، الأردن ، اليمن ، السودان ، الإمارات العربية ، الصومال ، ليبيا ، موريتانيا ، فلسطين .

٥- حقوق التملك والإيصاء والإرث .

كما حددت وسائل تحقيقها في يلي :

١- جعل بلادها منطقة جمركية واحدة تخضع لإدارة موحدة وتوحيد التعريفة والتشريع والأنظمة الجمركية المطبقة فى كل منها .

٢- توحيد سياسة الاستيراد والتصدير والأنظمة المتعلقة بها .

٣- توحيد أنظمة النقل والترانزيت .

٤- عقد الاتفاقات التجارية واتفاقات المدفوعات مع البلدان الأخرى بصورة مشتركة .

٥- تنسيق السياسة المتعلقة بالزراعة والصناعة والتجارة الداخلية وتوحيد التشريع الاقتصادي بشكل يكفل لمن يعمل من رعايا البلاد المتعاقدة فى الزراعة والصناعة والمهن شروطا متكافئة .

٦- تنسيق تشريع العمل والضمان الاجتماعي .

٧- (أ) تنسيق تشريع الضرائب والرسوم الحكومية والبلدية وسائر الضرائب والرسوم الأخرى المتعلقة بالزراعة والصناعة والتجارة والعقارات وتوظيف رؤوس الأموال بما يكفل مبدأ تكافؤ الفرص .
(ب) تلافي ازدواج الضرائب والرسوم على المكلفين من رعايا الدول المتعاقدة .

٨- تنسيق السياسات النقدية والمالية والأنظمة المتعلقة بها فى بلدان الأطراف المتعاقدة تمهيدا لتوحيد النقد بها.

٩- توحيد أساليب التصنيف والتبويب الإحصائية .

١٠- اتخاذ أية إجراءات أخرى تلزم لتحقيق الأهداف المرجوة من الاتفاقية.

مجلس الوحدة الاقتصادية العربية :

نصت الاتفاقية على إنشاء هيئة دائمة هي "مجلس الوحدة الاقتصادية العربية" يتشكل من ممثل متفرغ لكل دولة عضو في الاتفاقية واعتبر هذا المجلس وحدة تتمتع باستقلال مالي وإداري وينيط به الإشراف على تطبيق الاتفاقية ، وكان هناك العديد من الآمال التي لم يتحقق منها إلا القليل .

ثانيا: إنشاء السوق العربية المشتركة :

وافق على الاتفاقية الخاصة بإنشاء السوق خمس دول عربية فقط هي كل من مصر ، سوريا ، والعراق ، والأردن والكويت – وهذه الاتفاقية قد عبرت عن فكر عربي اقتصادي علمي له أهميته ، وقد كانت تستهدف الوصول إلى إعفاء جمركي كامل للمنتجات الزراعية والثروات الطبيعية عام ١٩٧٠ وعام ١٩٧٥ للمنتجات الصناعية . وقد وضعت برامج لتحقيق مراحل السوق المشتركة ، بدءاً بتخفيضات الجمارك ، وحرية انتقال رؤوس الأموال ، وحرية انتقال الأفراد لكي تتم على مراحل تتحقق في عام ١٩٧٥ ، بل عدلت الاتفاقية عام ١٩٦٨ ، ليتحقق الهدف النهائي عام ١٩٧١ بدلاً من ١٩٧٥.

ولأسباب عديدة ، لم يتحقق إنشاء سوق عربية مشتركة ، بل انسحبت الكويت من مجلس الوحدة الاقتصادية عام ١٩٩٠ عقب اجتياح العراق لها . وتتجدد الآن الدعوة إلى إقامة سوق عربية مشتركة حتى يتم الوصول بعد ذلك إلى إقامة الوحدة الاقتصادية أو التكتل الاقتصادي بين الدول العربية ليستطيع أن يقف على قدميه في مواجهة التكتلات الاقتصادية الكبرى ، التي

يتمحور العالم خلالها الآن ، وستكون أكثر وضوحـــا بـــالطبع فـــي القـــرن المقبل(٥).

والواقع أن الأمانة العامة لمجلس الوحدة الاقتصاديـــة العربيـــة قــد تقدمت ببرنامج تنفيذي لاستئناف تطبيق أحكام الســـوق العربيـــة المشـــتركة القائمة في نطاق اتفاقية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، واتخذ قرار مــن المجلس في آخر عام ١٩٩٨ بالموافقة عليه ويبدو أنها فعلت ذلك تحت ضغط مجموعة من العوامل :

الأول : هو صدور قرارات من العديد من الدول الأعضاء بإقامـــة منـــاطق عربية حرة مشتركة ، دون الارتباط بما تم تقريره من قبل .

الثاني: إثبات الوجود والإسراع بالحركة إزاء ما يتم فـــي العـــالم الآن مـــن التحرك والتكتل في ظل اتحادات أو تنظيمات اقتصادية .

الثالث: حث الدول الأعضاء على تنفيذ هذه القرارات والاتفاقات التي أعــدت بعناية لإقامة هذه التكتلات في إطار عربي .

وقد عبرت كتابات عديدة عن هذه الضرورة وأنه يجب على الـــدول العربية " أن تنحي الخلافات القائمة بينها جانبا وأن تبدأ بخطوة ولو صغـــيرة نحو إقامة السوق العربية المشتركة وصولا إلى وحدة اقتصاديـــة أو تكتـــل متكامل وقوي يستطيع أن يقف على قدميه في مواجهة التكتلات الاقتصاديـــة الكبرى " .

وسوف نولي اهتماماً في ورقتنا هذه ، وفـــي هـــذا المؤتمـــر بـــهذا البرنامج لأنه يحاول إيقاظ الدول العربية بشكل عام والدول العربية أعضـــاء

---

(٥) راجع مقال الأستاذ عرفان نظام الدين في جريدة الحياة التي تصدر في لندن العدد ١٣٠٧ ومقـــال الأستاذ محمد نصر في نفس الصحيفة في العدد ١٣٢١٥ بتاريخ ١٤ مايو ١٩٩٩ .

اتفاقية السوق إلى أهمية إحياء تطبيق الاتفاقية وقيام السوق المشتركة ، كما نضع الآليات الكفيلة بإعادة تنفيذ الاتفاقية في ظل قيام منظمة التجارة العالمية ـ التي تستهدف تحرير التجارة بين مختلف دول العالم . ويمكن أن نلخص أهم ما جاء بالورقة في النقاط الآتية :

١- أن هذه الورقة تشرح آليات تضمنها قرار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في دورته الثامنة والستين تحت عنوان: (السوق العربية المشتركة وتنمية التبادل التجاري)، وأن هذا البرنامج يستند إلى قرارين صادرين في عام ١٩٦٤ وتم تفريغهما في اتفاقيتين صدقت عليهما الدول الأعضاء وصارتا بالتالي ملزمتين لها .

٢- نبه البرنامج إلى أن هدفه هو استئناف تطبيق السوق العربية المشتركة التي ظلت قائمة وتعمل منذ عام ١٩٦٥ ـ حتى عام ١٩٨٠ حيث توقفت لظروف خاصة ببعض الدول الأعضاء .

لذا حرص البرنامج على تنبيه الدول الأعضاء إلى تحديد موعد لبدء استئناف التطبيق وإبلاغ الدول الأعضاء بما اتخذته من إجراء من خلال الأمانة العامة لتنفيذه .

٣- يشير البرنامج إلى أن الإرادة الجماعية والعمل الفعال معاً دون توقف أو تقاعس عن التنفيذ هي أفضل وسائل التغلب على الصعوبات المنفردة أو الجماعية معاً ، وأن توسيع مساحة السوق بدمج الأسواق القطرية وتنمية الصادرات إليهما يعني تلقائياً إتاحة فرصاً أفقية لزيادة الإنتاج ورفع الكفاءة الإنتاجية ، وخفض التكلفة والارتقاء بالقدرة التنافسية وبالتالي تعظيم الاستفادة من السوق .

٤- هناك دعوة صريحة للدول العربية غير الأعضاء في الاتفاقية المنشئة للسوق للانضمام إليها من أجل إقامة المشروع الاقتصادي

القومي ، مع تحديد المراحل التي يمر بها السوق من : تحرير التجارة ، الاتحاد الجمركي ، مرحلة السوق الحقيقية التي تعني تحرير انتقال الخدمات والاستثمارات والعمالة ، وتحقيق المواطنة الاقتصادية .

٥- حدد البرنامج أول يناير ١٩٩٩ لتطبيق البرنامج بصورة متزامنة في كافة الدول الأعضاء بحيث يتحقق الآتي :

* حتى أول يناير ٢٠٠٠ ــ تخفض نسبة ٤٠% من الرسوم الجمركية والضرائب .
* حتى أول يناير ٢٠٠٠ ــ يخفض بنسبة ٣٠ % .
* يتم الإلغاء الكامل لهذه الرسوم عام ٢٠٠٢ باستبعاد ٣٠ % الباقية .

٦- نص البرنامج على تشكيل أجهزة السوق على النحو الآتي :

المجلس الوزاري ، وتعاونه أربع لجان هي : لجنة التنفيذ والمتابعة ، لجنة التطوير والاتحاد الجمركي ــ لجنة تسوية المنازعات ، لجنة التنسيق بين السوق العربية المشتركة في نطاق اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية ومنطقة التجارة العربية الكبرى في نطاق جامعة الدول العربية ويتحدث البرنامج بعد ذلك عن وسائل هامة مثل : تقديم تقارير مستمدة من الأمانة عن مدى الالتزام بالبرنامج من الدول الأعضاء ــ ثم وضع دور هام للقطاع الخاص في دعم البرنامج ، ضرورة إنشاء مؤسسات مصرفية ومالية وتجارية لدعم التبادل التجاري الخ .

والواقع أن هذا البرنامج يأتي في وقته لمواجهة تكتلات التجارة الدولية في الوقت الحاضر ومن ثم فإن أحد التدابير المطلوبة هو قيد هذا التكتل الاقتصادي لدى منظمة التجارة العالمية بما يترتب مع ذلك من آثار .

فهل ننجح كعرب في هذه المـــرة أم أن المشـــروع ســيذهب أدراج الرياح ، كما ذهبت مشروعات أخرى مماثلة .

وقد كتب الأستاذ / محمد الفرا في جريدة الحياة اللندنية[٦] ، والذي قـد سبق أن انتخب رئيسا لمجلس الوحدة الاقتصادية في مطلع الستينات ، يعـبر عن تجربته في رئاسة هذا المجلس فيقول :

"إن أهم شيء ليس الكتابات والأوراق في التنظيمات والاســتثمارات ولكن العزيمة والإرادة على الوصول إلى الهدف الواضــح والغايــة النبيلــة والسعي بقوة لإدراك قوة العرب والمسلمين في هذه الأجــواء المتلاطمــة" ، وهو يعبر في الواقع عن الحقيقة .

وأعتقد أن الدول العربية ملزمة باتفاقية الوحدة الاقتصادية العربيـــة إلى جانب الاتفاقية التي تقيم السوق المشتركة ، وأعتقد أن تنفيذ اتفاقية السوق من شأنه تنفيذ اتفاقية الوحدة .

(٦) راجع العدد ١٣٢١٥ من هذه الصحيفة والصادر في ١٤ مايو عام ١٩٢٢

المبحث الثاني

الوضع القائم للتعاون الاقتصادي

في نطاق منظمة المؤتمر الإسلامي وكيفية تطويره أنشئت منظمة المؤتمر الإسلامي عام ١٩٧٢ كرد فعل على أعمال العدوان على العالم الإسلامي والمقدسات الإسلامية ، وعلى القدس بصفة خاصة ، ولكنها وضعت أسس تطوير العلاقات الثقافية والسياسية والاقتصادية بين مختلف دول العالم الإسلامي ، وإن اتخذت كالجامعة العربية أضعف أشكال التعاون الذي يقوم على التنسيق بين دول ذات سيادة والحرص على عدم التدخل في شئون هذه الدول الأعضاء ، وحل المشكلات التي تنشأ بينها بالطرق السلمية، وغير ذلك من الأسس التي يقوم عليها التنظيم الدولي المعاصر .

ومع ذلك فلقد كان من الطبيعي أن ينص ميثاق المنظمة على دعم التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات ، وتنسيق العمل من أجل الحفاظ على الأماكن المقدسة وتحريرها ودعم كفاح الشعب الفلسطيني ومساعدته على استرجاع حقوقه وتحرير أراضيه ([٧]).

وفي مجتمع دولي تعتبر المشكلات الاقتصادية في الوقت الحاضر قمة مشاكله ، ويحسب تقدم الدول أو تأخرها وفقا لمدى القدرات الاقتصادية

([٧]) تعتبر السنوات من ١٩٦٩ حتى ١٩٧٣ سنوات بلورة وإنشاء المنظمة ، وكان حريق المسجد الأقصى الذي حدث عام ١٩٦٩ على يد متطرف إسرائيلي هو الشرارة الأولى التي أشعلت النار في العالم الإسلامي . وعلى أثر هذا الحادث دعا المغفور له الملك فيصل آل سعود ملوك ورؤساء الدول الإسلامية إلى الانعقاد للنظر في هذا الموقف الإجرامي ، وتطور الموقف إلى بلورة إنشاء منظمة لدعم التعاون والتضامن الإسلامي لصيانة المصالح والحقوق الإسلامية . راجع مؤلفنا المنظمات الدولية ، ومؤلف وائل علام عن منظمة المؤتمر الإسلامي ، طبعة ١٩٩٦ ص ٤٣ وما بعدها .

الكائنة فيها ، نجد أن منظمة المؤتمر الإسلامي قد نصت على أن من أهدافها "تعزيز التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء" وكذلك "دعم التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية ، وفي المجالات الحيوية الأخرى ، والتشاور بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية" .

ويذكرنا هذا النص بالنص المتواضع الذي ورد في ميثاق جامعة الدول العربية عن التعاون بين الدول الأعضاء ، وإن كان النص هنا أقوى بعض الشيء من نص ميثاق الجامعة ، ربما بحكم مضي الزمن – ثلاثين عاما تقريبا بين النصين مع ملاحظة أنه لم يحدد صيغ التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية ، ولم يقرر كذلك هدف إيجاد تكتل اقتصادي أو وحدة من أي نوع .

والواقع أن مسيرة العمل الاقتصادي في منظمة المؤتمر الإسلامي تشابه إلى حد كبير هذه المسيرة في نطاق جامعة الدول العربية فقد أبرمت اتفاقات لتعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، فضلا عن إنشاء فروع ذات طابع اقتصادي للمنظمة ، وإقامة بعض الوكالات المتخصصة المستقلة ، والمرتبطة بها ، ولن تسمح هذه الورقة إلى دراسات مستفيضة لهذا الجانب ، لأن الهدف العام هو إلقاء الضوء على الوضع الاقتصادي القائم بين الدول الإسلامية وكيفية تطويره ، وسنتناول في ثلاثة مطالب المسائل الآتية :

١- اتفاقات التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء .
٢- فروع المنظمة المعنية بالتعاون الاقتصادي .
٣- البنك الإسلامي للتنمية .

المطلب الأول
أهم اتفاقات التعاون الاقتصادي
بين أعضاء المؤتمر الإسلامي

نشير هنا إلى اتفاقيتين رئيسيتين الأولى أقرهـا المؤتمـر السـادس لوزراء خارجية الدول الأعضاء عام ١٩٧٧ ، وهي اتفاقية تضع إطارا عاما للتعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، والثانيـة أقرهـا مؤتمـر وزراء الخارجية العاشر عام ١٩٧٩ وهـي خاصـة بتشـجيع وحمايـة وضمـان الاستثمارات بين الدول الأعضاء .

وسأشرح في إيجاز المبادئ الرئيسية التـي وردت فـي هـاتين الاتفاقيتين .

هدف الاتفاقيتين :

توفير الظروف لتقدم ونمو الدول الأعضاء في المجال الاقتصـادي ورفع مستوى معيشة الشعوب الإسلامية .

الوسائل :

١- الاستفادة من الطاقات والإمكانيات الاقتصاديـة والفنيـة والبشـرية الموجودة في العالم الإسلامي وحشدها لاستغلالها على أفضل وجـه بما يعود بالنفع على شعوبها .

٢- تشجيع انتقال رؤوس الأموال بين الدول الإسـلامية والاسـتثمارات المشتركة بينها .

٣- تشجيع إنشاء المشروعات المشتركة .

٤- الاهتمام بتوفير المنتجات الغذائية لمختلف الدول الإسلامية ، وتضـع المنظمة في اعتبارها وجود أراضي زراعية قابلة للزراعـة فـورا

(حالة السودان) وتحتاج إلى أيدي عاملة موجودة بكثرة في مصر وباكستان وبنجلاديش ، ورؤوس أموال متوافرة في منطقة الخليج .

٥- تبادل المعلومات الفنية .

٦- تبادل الأيدي العاملة ، وهي مسألة هامة ، ويجب التنبيه هنا إلى ضرورة أن تكون الأيدي العاملة إسلامية لأن استخدام غير المسلمين أدى إلى مساوئ كثيرة وضح أثرها على تربية النشئ ، وعلى انحراف الكثير من الشباب المسلم في هذه الدول .

٧- تنمية المبادلات التجارية ، إذ من المؤسف حتى الآن التدني الكبير في معدل التجارة البينية بين الدول الإسلامية حيث لا تزيد على ٨%.

٨- تمنح كل دولة إسلامية الدول الأخرى الأعضاء ، شرط "الدولة الأولى بالرعاية" ، فلا يجوز أن تمنح أي دولة أجنبية أية مزايا تفوق ما يمنح للدول الأعضاء في إقليم أيا منها .

الضمانات :

لتشجيع التعامل والاستثمار بين الدول الأعضاء وضعت اتفاقية ضمان الاستثمارات وحمايتها بين الدول الإسلامية الضمانات الآتية :

١- حرية تحول رؤوس الأموال والأرباح الناتجة من الدولة المستثمر فيها المال إلى الدولة الأصلية .

٢- حرية المستثمر في التصرف في ملكية المال المستثمر في الدولة المضيفة للاستثمار .

٣- الحماية من المخاطر غير التجارية ، كالتأميم والمصادرة ، وإن أجازت الاتفاقية نزع الملكية بشروط تكفل التعويض العادل

لصاحـــب المشروع ، وبمعايير دولية مناسبة ، أي يحصل المســتثمر على تعويض عادل وفعال .

كما نصت الاتفاقية الثانية على إنشاء جهاز لتسوية المنازعات الناشئة عن تطبيقها يقوم بحل المنازعات التي تقوم بين أطراف الاتفاقية عن طريـــق التوفيق والتحكيم .

السياسات التجارية وتشجيع الاستثمارات الموجهة نحـــو تنميـــة المبـــادلات التجارية .

٤- **المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية :**

وقد أنشئت عام ١٩٧٩ عند انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية العاشـــر ويوجد مقرها في جدة بالمملكة العربية السعودية وتهدف هذه المؤسسة إلـــى تشجيع البحوث والدراسات العلمية ووضع استراتيجية إسلامية لتطوير العلوم والتكنولوجيا ومساعدة الدول الأعضاء على التعاون والتنسيق فيما بينها فـــي مجالات العلوم والتكنولوجيا .

ثالثا : الوكالات الإسلامية المتخصصة:

تساير منظمة المؤتمر الإسلامي مختلف المنظمات الدولية في إنشـــاء وكالات متخصصة مستقلة في العمل عن أجهزة المؤتمر الإسلامي وفروعـــه المتخصصة في مختلف المسائل غير السياسية ، وسنهتم هنا بعرض بعـــض الوكالات المتخصصة في المجال الاقتصادي :

١- **الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وتبادل السلع :**

وقد أنشئت عام ١٩٧٩ عند انعقاد مؤتمر وزراء الخارجية العاشـــر ويوجد مقرها في كراتشي بباكستان ، وهدفها هو تنمية التعـــاون ، وتشـــجيع التجارة والصناعة والزراعة والحرف اليدوية ووضـــع التوصيـــات لحمايـــة الاقتصاد والمصالح التجارية للعالم الإسلامي ، وتشجيع الدول علـــى منـــح شروط تفضيلية في التجارة بين بعضها البعض ، وكذلك توفير فرص التحكيم لتسوية المنازعات التجارية والصناعية ، وتنظيـــم أســـواق تجاريـــة دوليـــة ومعارض وندوات وحملات دعائية .

٢- الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر :

وقد أنشئ عام ١٩٨١ عند انعقاد مؤتمر القمة الثالث ، ويهدف إلى تنسيق وتوحيد جهود الدول الأعضاء في تحقيق التعاون بين الشركات البحرية بهدف تقدم النقل البحري في الدول الأعضاء وتنمية التجارة والنقل بينها عن طريق فتح مجالات الاستثمار والتبادل التجاري بينها عن طريق النقل البحري ، وحماية مصالح الدول الإسلامية عن طريق دعمها بصوت أقوى في الشئون الدولية البحرية ، وخلق نوع من الترابط الثقافي والاجتماعي وزيادة الروابط بين المجتمعات الإسلامية المختلفة .

وجدير بالذكر أن العضوية في هذه المنظمة متاحة لكل شركات النقل البحري المسجلة لدى أي دولة من الدول الأعضاء ، ويوجد لكل منظمة جمعية عمومية ، ولجنة تنفيذية ، وأمانة عامة تقوم بمختلف الاختصاصات المقررة لمثل هذه الأجهزة في نظرية التنظيم الدولي .

المطلب الثاني
لجان وفروع منظمة المؤتمر الإسلامي
المعنية بالتعاون الاقتصادي والوكالات المتخصصة

أولا : لجان المنظمة:

توجد مجموعة من اللجان المعنية بالتعاون الاقتصادي والتابعة مباشرة للأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي أهمها :

١- **اللجنة الاقتصادية والثقافية والاجتماعية :**

وقد أنشئت عام ١٩٧٦ بموجب قرار صادر من الدورة السابقة لمؤتمر وزراء الخارجية ، وللأسف فإن المسائل الاقتصادية مرتبطة في اللجنة بالمسائل الثقافية والاجتماعية دون مبرر ، وتقوم هذه اللجنة بمهمة الجمعية العامة الموحدة للأجهزة الفرعية لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، كما تقوم ببحث برامج العمل في الميادين الاقتصادية والثقافية والاجتماعية لكل من الأمانة العامة وأجهزتها الفرعية وتعد توصيات ومقترحات تقدمها لمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي .

٢- **اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) :**

واختصاصها شبيه باللجنة الأولى ، وقد تم إنشائها عند انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي عام ١٩٨١ وهدفها التركيز على الدور الاقتصادي والتجاري للمنظمة وتعزيز التعاون بين الأعضاء في هذا المجال ومتابعة تنفيذ القرارات التي اتخذها ويتخذها المؤتمر الإسلامي في المجالات الاقتصادية والتجارية ، وكذلك تقديم الاقتراحات الهادفة إلى تحقيق دعم قدرة الدول الإسلامية في المجالات المذكورة .

إلى جانب لجنة أخرى تسمى اللجنة المالية الدائمة وتختص بوضع الميزانية والموازنة والحساب الختامي .

ثانيا : فروع المنظمة

ويوجد إلى جانب اللجان ، فروع للمنظمة تعمل بتعاون وثيق معها وإن كانت تتمتع ببعض الاستقلال المالي والإداري نتيجة لوجود أجهزة عمل بالفروع مستقلة عن أجهزة المنظمة .

وأهم هذه الفروع ما يلي :

١- **صندوق التضامن الإسلامي :**

وقد أنشئ بموجب قرارين من مؤتمر القمة الإسلامي الثاني عام ١٩٧٤ ، وهدفه هو مساعدة الدول الإسلامية التي تواجه كوارث طبيعية أو صعوبات اقتصادية ماليا وكذلك دعم الجاليات والأقليات الإسلامية لرفع مستواها الثقافي والاجتماعي والديني بالمساهمة في إقامة المساجد بها ودعمها ماليا ومعنويا .

٢- **مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب :**

وقد أنشئ عام ١٩٧٦ بمبادرة من الحكومة التركية ، وهدفه تجميع إحصاءات ومعلومات عن الدول الأعضاء للمساعدة على اتخاذ القرارات الاقتصادية السليمة .

٣- **المركز الإسلامي لتنمية التجارة :**

وقد أنشئ عام ١٩٨١ عند انعقاد مؤتمر القمة الثالث ويوجد مقره في الدار البيضاء بالمغرب ، ويهدف هذا المركز إلى توثيق العلاقات في مجال التجارة والتبادل التجاري فيما بين الدول الأعضاء وتشجيع المبادلات التجارية بينهم وجمع معلومات ذات طابع تجاري والمساعدة على تنسيق

أهـــم المـــراجـــع

١- دكتور جعفر عبد السلام المنظمات الدولية عدة طبعات آخرهـــا عام ١٩٩٩ الباب الخاص بالتنظيم الدولـــي الإســـلامي ، الجـــزء الخاص بالتنظيم الدولي العربي من نفس المؤلف .

٢- دكتور مفيد شهاب المنظمات الدولية طبعة ١٩٩٥ .

٣- دكتور محمد سامي عبد الحميد ــ قانون المنظمات الدولية الطبعـــة الثالثة ١٩٧٢.

٤- دكتور محمد السيد سليم العلاقات بين الدول الإســـلامية مركـــز الدراسات الأسيوية جامعة القاهرة طبعة ١٩٩٦

٥- دكتور وائل علام - منظمة المؤتمر الإسلامي طبعة ١٩٩٨

٦- دكتور عبد الله الأشعل التنظيم الدولي طبعة ١٩٨٩

٧- دكتور صلاح شلبي- التضامن ومنظمة المؤتمر الإســـلامي طبعـــة ١٩٨٧

٨- دكتور محمد حافظ غانم- المنظمات الدولية

٩- دكتور عبد العزيز سرحان التنظيم الدولي طبعة ١٩٧٣

الـــــوثائـــق

١- مجموعة المعاهدات والاتفاقيات المعقودة في نطاق جامعـــة الـــدول العربية ومع الهيئات الدولية .

٢- جامعة الدول العربية خمسون عاما .

٣- مجلس الوحدة الاقتصادية (اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية ، اتفاقية السوق العربية المشتركة ، الجدول التنفيذي الصادر مـــن المجلـــس بشأن البرنامج الزمني لإقامة السوق العربية المشتركة) .

المطلب الثالث

البنك الإسلامي للتنمية

العضوية في البنك وأجهزة العمل فيه :

يعتبر البنك الإسلامي من أهم المؤسسات الاقتصادية التي أنشئت في نطاق العالم الإسلامي لذا سنوليها بعض الأهمية في هذا المطلب .

والواقع أن هذا البنك يمثل منظمة دولية ، لذا فأعضاؤها هم جميعا من الدول الإسلامية ، ويمثل الأعضاء في مجلس المحافظين ، وهو الجهاز الرئيسي لإصدار القرارات في البنك عن طريق وزراء المالية والاقتصاد والتخطيط .

وإلى جانب مجلس المحافظين يوجد مجلس المديرين التنفيذيين ، ويتكون من أحد عشر عضوا ، يشترط ألا يكونوا أعضاء في مجلس المحافظين، وخمسة منهم تعينهم الدول ذات الأنصبة الأكبر في أسهم البنك ، ويختار مجلس المحافظين الخمس الباقيين عن طريق الانتخاب .

أما الجهاز الثالث فهو رئيس البنك وهو يرأس المجلس التنفيذي ، وينتخب مجلس المحافظين الرئيس لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد .

ويسري قانون المنظمات الاقتصادية الدولية على التصويت في أجهزة البنك ، وعلى العضوية فيه ، فهو شبيه إلى حد كبير من حيث التركيب والأجهزة وأسلوب العمل من البنك الدولي للإنشاء والتعمير .

ونحن نعتبره من أفضل المنظمات الإسلامية ، لأنه يظهر قوة وقدرة الدول الإسلامية التي انضمت جميعها إلى عضويته ، وكذا لأنه قام بأعمال لها أهميتها ، ليس في مجال تقوية دول العالم الإسلامي والأقليات الإسلامية في مختلف أنحاء العالم من الناحية الاقتصادية فحسب ، بل لأدواره الهامة

التي قام ويقوم بها في مجال تمويل التجارة الخارجيـــة للـــدول الأعضــــاء ، وتقديم القروض للعمليات الاستثمارية ، فضلا عن دعم البنـــوك الإســـلامية ومختلف المؤسسات الإسلامية .

المساعدات الاقتصادية
بين الدول الإسلامية

للأستاذ الدكتور جعفر عبد السلام

المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية

للأستاذ الدكتور جعفر عبد السلام

مقدمة

تحتل المساعدات الاقتصادية في الإطار الدولي مكانا هاما في دراسات الاقتصاد الدولي والعلاقات الدولية بشكل عام. ويرجع ذلك إلى تزايد الهوة التي تفصل بين الدول الغنية والدول الفقيرة، والحاجة المتزايدة من قبل الفئة الأخيرة للمساعدات الاقتصادية من الفئة الأولي، ومن المجتمع الدولي بشكل عام.

وقد بدأت المنظمات الدولية تولي اهتماما كبيرا لهذه القضية في الآونة الأخيرة، تمثل ذلك في قيام الأمم المتحدة بإصدار ما يعرف (بعقود التنمية) الأول والثاني والثالث. وفي التوصيات العديدة التي اتخذتها لكفالة مساعدة الدول النامية من خلال برامج محددة تتناول المساعدة عن طريق التجارة الدولية، المساعدة عن طريق التمويل، والمساعدة المتمثلة في نقل التكنولوجيا إليها. كذلك تبذل المنظمات الاقتصادية العالمية (مثل البنك الدولي للإنشاء والتعمير، والمجموعات الاقتصادية المرتبطة به وهي مؤسسة التنمية الدولية، والمؤسسة المالية الدولية وصندوق النقد الدولي) والصناديق والمؤسسات العديدة التي أنشئت بالتعاون بين المنظمات والأمم المتحدة للتنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (اليونكتاد)، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.. الخ، جهوداً كبيرة في سبيل تحقيق هذا الهدف.

ومن الملاحظ أن كل هذه الجهود والبرامج لم تؤت ثمارها حتى الآن، وخاصة في مجال نقل التكنولوجيا والتمويل، ويرجع ذلك إلى سبب رئيسي هو: أن الدول المتقدمة تضن بثمرة جهودها على غيرها من الشعوب بدون

مقابل مجز، كما أنها هي المستفيدة بشكل عام من بقاء النظـــام الاقتصـــادي الدولي على حالته الراهنة، إذ يسير في آلية تفيدها وتضر بالدول النامية.

لذا كان التفكير في أن أفضل الحلول لمشكلة المساعدات، أن يتم جــزء كبير منها بين الدول النامية ذاتها، إذ أن هذه الدول على درجات مختلفة مــن النمو، ويمكن أن تفيد بعضها البعض بتبادل ما هو متاح لدي كل منها.

فلا شك أن الفائدة بذلك ستكون واضحة لها جميعا.

من هذا المنطلق يمكن أن نتصور الدور الذي تؤديه المساعدات بيـــن الدول الإسلامية، تلك المساعدات التي تعتمد علـــى أصـــول راســـخة فـــي الشريعة، ومبادئ قائدة في ضرورة تحقيق التكافل الاجتماعي بين المســـلمين بعضهم البعض.

فضلا عن ذلك فإن الله-سبحانه وتعالي- قد أنعم على مجموعـــة مـــن الدول الإسلامية بنعمة توافر المال فهي تملك قدرات واسعة على المســـاعدة عن طريق التمويل، وتوافر عنصر من أهم عناصر التنمية الاقتصادية وهـــو الطاقة، وهكذا يتوافر لدي جانب من الدول الإسلامية العنصر البشري بوفـرة ولديها أيضا الأسواق المتسعة، ولا شك أن ذلك يشكل تكاملا اقتصاديا مثاليـــا لا ينقصه إلا إنفاق المال من جانب لتدريب وتهيئة كوادر فنية من جانب آخر تتولى مسئوليات التنمية في نطاق الدول الإسلامية جميعها.

وهكذا يمثل توفير المساعدات في المجـــال الإســـلامي بمـــد الـــدول الإسلامية المالكة للمال والطاقة، والدول الإسلامية الأخرى المالكـــة للـــثروة البشرية والأسواق عنصرا هاما في قيام تكامل قوى بين الـــدول الإســـلامية يمكن أن يأخذ أشكالا متعددة من المشروعات المشتركة بين هـــذه الأقطـــار، ويحقق بالقطع مصالح الدول الإسلامية جميعها.

وإذا كانت المساعدات الثنائية والمتعددة الأطراف من خلال المنظمات الدولية قد نالت حظا واسعا من جانب الاقتصاديين وعلماء التنظيم الدولي والعلاقات الدولية بشكل عام، إلا أن المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية لم تنل حظا من الدراسة حتى الآن، كما أن المبادئ والأسس التي تحكم العلاقات الاقتصادية بين الدول الإسلامية لم يتم تناولها بشكل علمي حتى الآن.

ولما كانت الدول الإسلامية قد بدأت تكتشف أهمية التعاون بينها، وأقدمت العديد منها -خاصة المملكة العربية السعودية ودول الخليج- على تقديم مساعدات مالية للكثير منها، كما أنه قد تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية كمنظمة دولية إسلامية تعمل في حقل تبادل المساعدات والتنمية بين الدول الإسلامية، غير العديد من البنوك الإسلامية الأخرى التي تحاول جاهدة أن تحقق نفس الهدف، فإن دراسة المبادئ الإسلامية التي تحكم هذه العملية الاقتصادية، وتقديم موقف الشريعة الإسلامية المدعم بالأدلة والبراهين، وكذلك محاولة إلقاء الضوء على صور المساعدة التي تتم حاليا بين هذه الدول وتقويمها ومحاولة اقتراح الحلول التي تجعلها ناجحة، كل ذلك يسهم في توضيح مشكلة حيوية من مشاكل الاقتصاد الإسلامي.

ومن هنا يبرز هدف هذا البحث في دراسة وتوضيح المبادئ والأحكام الإسلامية التي تحكم تبادل المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية، ثم تحليل ما يتم من صور هذه المساعدات بين هذه الدول حاليا وتقييمه، واقتراح الحلول المثلى في هذا النطاق.

والبحث بهذا الموضوع موجه إلى واضعي السياسات الاقتصادية في الدول الإسلامية، والمنظمات الإسلامية مثل المؤتمر الإسلامي ، ورابطة

العالم الإسلامي، البنوك الإسلامية، كافة المتخصصين في الدراسات الإسلامية والاقتصادية والدولية.

٢- **منهج البحث:**

سنستخدم منهج البحث التحليلي النظري، وسنقوم بمشيئة الله تعالي- بدراسة للأحكام الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال الفقهاء من مختلف المذاهب وسنهتم كذلك بالمنهج المقارن أي مقارنة الأحكام الشرعية بالمبادئ التي تحكم المساعدات في إطار التنظيم الدولي والعلاقات الدولية الآن.

وسيساعدنا التاريخ الإسلامي في إبراز السوابق والأدلة العملية على المبادئ التي سنقوم باستخلاصها من المصادر الأخرى للشريعة..

٣- **الدراسات السابقة المتصلة بهذا الموضوع:**

نستطيع أن نقرر أن الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع نادرة، خاصة تلك التي تتناوله بشكل مباشر، لأن المشكلة الاقتصادية لم تكن تقف على رأس قائمة اهتمامات علماء وفقهاء الشريعة الإسلامية. بل يمكن أن نقرر كذلك أن الكتابة عن المساعدات الاقتصادية في إطار علم الاقتصاد من الكتابات الحديثة، والتي لم تنتشر كثيرا بعد.

لذا فإن مراجعنا الأساسية ستكون كتب أصول الفقه ويشمل ذلك كافة المصادر والأدلة في الفقه الإسلامي مثل كتب التفسير والأحاديث ، إلى جانب الأمهات في الفقه الإسلامي بمذاهبه المختلفة.

ومع ذلك فلن نغفل أهمية بعض الدراسات الحديثة التي تناولت جوانب عديدة من الاقتصاد الإسلامي مثل تلك الكتابات عن التكافل الاجتماعي في الإسلام وكذلك الدراسات والندوات العديدة التي نظمها مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، مثل ندوة السوق الإسلامية المشتركة والجوانب الاقتصادية لحرب الخليج.

غير أنني لا زلت عند القول بأن هذه القضية لم تدرس بشكل مباشر حتى الآن فيما وقع تحت يدي من الدراسات الاقتصادية أو غيرها، لذا من المتوقع أن يسهم هذا البحث في إعطاء رؤية جديدة لهذه المسألة الهامة من مسائل الاقتصاد الإسلامي.

أولا: لماذا المساعدات بين الدول الإسلامية؟

١- الانقسام الدولي إلى عالم غني وعالم فقير:

ينقسم العالم الذي نعيش فيه انقساما حادا أسوأ من الانقسام الفكري والأيدلوجي الذي يوجد عليه، وهو الانقسام بين من يملكون ولا يملكون، بين الأغنياء والفقراء، أو على ما يطلق عليه الاقتصاديون الدول المتطورة والدول النامية، وهو انقسام له ارتباط جغرافي إذ هو انقسام بين الشمال الغني والجنوب الفقير، ومدلول سياسي، إذ هو انقسام بين دول غربية وعالم ثالث، حيث إن هذا العالم الأخير، هو العالم الفقير، في حين أن العالم الغربي هو العالم الغني.

وتبدو حدة هذا الانقسام في عصرنا الحاضر إذا علمنا أن العالم المتطور أو الغني يمثل حوالي ربع سكان العالم، وهو يملك في نفس الوقت أكثر من ثلاثة أرباع الدخل الإجمالي العالمي، في حين أن الربع الباقي عليه ثلاثة أرباع سكان العالم، وبين العالم النامي توجد فئات عديدة من الدول شديدة الفقر، وهي دول تعيش على حد الكفاف، ولا يكاد سكانها يجدون مسكنا أو ملبسا أو غذاء، وهي قطاعات واسعة من دول إفريقيا، وبعض دول أسيا(١).

٢- موقع الدول الإسلامية من هذا التقسيم:

وليس من همنا في هذا البحث أن نتعرض لأسباب هذا الانقسام أو لتأثيراته المتعددة على العلاقات الدولية، فهذا شأن رجال الاقتصاد، أما ما

نريد أن نقوم بتوضيحه هو وضع الدول الإسلامية من هـــذا الانقســام، ولا يحتاج الأمر إلى استقصاء واسع، فالدول الإسلامية كلها مـــن قبيـــل الـــدول النامية، والعديد منها من الدول الأشد فقرا فالذي ينظر إلى خريطة العالم يجد الدول الإسلامية كلها في آسيا وإفريقيا، أي في نصف الكرة الجنوبي، وهـــي من ثم بين مجموعة دول العالم الثالث التي أطلقت علـــى نفســـها مجموعـــة الـــ٧٧، والتي اشتهرت بهذا الاسم منذ أن كونت كتلة متحدة المصـــالح فـــي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (اليونكتاد).

ولكن من الجدير بالاعتبار أن قسما كبير من هذه الدول الإسلامية على وجه الخصوص، قد يمتلك من مصادر الثروات الطبيعية ما يزيد عما تمتلكـه بعض الدول الغنية، وهي دول البترول في الخليج العربي، وهي دول عربيـة أساسا (الكويت، المملكة العربية السعودية، دولة الإمارات العربيـــة، قطـــر، العراق)، والبعض الآخر يمتلك ثروات لا بأس بها (ليبيا، الجزائر).

هذه الدول بفعل نمو ثروة النفط، والزيادات الكبيرة فـــي أثمـــان هـــذا المنتج خلال (السبعينات) تملكت أموالا طائلة، وإن لم تمتلك هياكل اقتصاديـة وسياسية واجتماعية تستطيع أن تجعلها في إطار الدول المتقدمة، الأمر الـــذي جعل هناك قطاعا من الدول ويمكن تسميته الدول الغنية غير المتقدمة، وهـــو غير التقسيم الذي نعرضه بشكل كبير أما باقي الدول الإسلامية، فهي تتراوح بين الدول الفقيرة (باكستان، مصـــر، تركيـــا، الســـودان، الأردن، تونـــس، المغرب) والدول الأشد فقرا (كالصومال، تشاد، جزر القمر، وبنجلاديش).

والاعتبار الثاني الذي لا ينبغي أن يغيب عن أعيننا لحظة واحدة هو أن التقدم الذي يميز فريقا من الدول عن فريق آخر، إنما هو تقدم مادي أساســي، أما التقدم الحضاري، فإن العديد من الدول النامية تسبق فيه الدول المتقدمـــة، فدولة كالهند تعد مهدا لفكر إنساني ولمعارف إنسانية وعلميـــة مـــن زمـــن

سحيق، وكذلك دولة كمصر. وتملك الدول الإسلامية تراثا حضاريا وفكريا وإنسانيا لا يوجد لدي أي دولة متقدمة. والسبب الرئيسي للتفوق المادي الذي توجد فيه الدول الغربية إنما هو استخدام المنهج الاستقرائي في البحث العلمي، والتطبيق السريع للنتائج العلمية في الاستخدام الفعلي (٢).

من هنا تبرز أهمية بحث قضية المساعدات بين الدول الإسلامية فرغم أنها جميعا من الدول النامية، إلا أنها تملك مصادر للثروة والقوة لو تم التعاون بينها على استثمارها في إطار تكاملي لصارت في وضع أفضل، ولتقدمت في مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية، وسوف نقدم في الفقرات القادمة نظرة القانون الدولي للتنمية بين الدول، وكيف يتجه الآن إلى وضع المساعدات الدولية في إطار الإلزام القانوني، لنبحث بعد ذلك عن الفكرة في المضمون الشرعي.

٣- **التنمية كنشاط دولي رئيسي:**

إن التخلف الاقتصادي الذي توجد فيه الدول النامية يفرض عليها أولا وعلى المجتمع الدولي-بعد ذلك- أن تأخذ بأسباب التنمية الاقتصادية وتهيئة الظروف السياسية والاجتماعية التي تسمح لهذه التنمية أن تتحقق.

وينقص معظم الدول النامية-إن لم يكن جميعها-عنصران أساسيان حتى يمكن أن تقوم التنمية فيها:

العنصر الأول: هو عنصر رأس المال، فالمال عنصر أساسي لتمويل أي نشاط لاستغلال الثروة أو إصلاح الأراضي أو إقامة المصانع.. الخ.

العنصر الثاني: الذي تبدو أهميته اليوم أكثر فأكثر، هو عنصر الخبرة الفنية أو التكنولوجيا، ذلك العنصر الذي أتاح للدول الغنية أن تتقدم وأن تسبق غيرها(٣).

وكلا العنصرين تحتاج الدول النامية إليه، وتقصر مواردها الذاتية عن الوصول إليه، لذا تحتاج إلى مساعدة المجتمع الدولي لتدبيرها(٤).

والحقيقة أن المجتمع الدولي يحاول جاهدا أن يساعد الدول النامية في سعيها الحثيث للتقدم ولكن الأمور لا تسير باليسر والسهولة للعديد من الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبعض هذه الأسباب يرجع إلى الدول النامية ذاتها ولكن غالبها يتعلق بالدول المتقدمة ولحرصها أساسا على عدم التفريط فيما حصلت عليه بشق الأنفس، نظير ثمن بخس، لذا فإنه مما يدعو للأسف أن أغلب المساعدات الدولية ثنائية، وهي جميعا مشروطة وتمنح أو لا تمنح لأغراض سياسية، كما أنها لا تمنح عادة للأكثر حاجة إليها، وإنما لمن يسير مع الركب السياسي للدول المانحة للمعونة.

ولذا فإن المساعدات المتعددة الأطراف، وهي تلك التي تمنح من المنظمات الدولية هي الشكل الأفضل للمساعدة، ولكنها ليست كافية لتلبية الاحتياجات الكثيرة للدول النامية التي يصل عدد سكانها إلى أكثر من ثلاثة أرباع العالم كما أوضحنا، كما أنها تتأثر ولو بشكل غير مباشر بالاعتبارات السياسية بدورها.

ومن هنا كان هذا الكفاح المرير الذي تخوضه الدول النامية أو دول العالم الثالث بتسمية أخرى لمحاولة وضع إطار قانوني يحكم عمليات المساعدة. إن الأمر لا ينبغي أن يترك للظروف أو السياسات، فهو أكثر أهمية وأشد وطأة من أن يترك للصدف أو للإحسان، إن هناك اعتبارات أخرى يجب أن تؤخذ في الاعتبار، فالنجاة لن تكون من نصيب فريق إذا ما هوى أو غرق الآخر.

وللأمم المتحدة دورها الهام وإسهامها الكبير في محاولة خلق الظروف المواتية لتقديم المساعدات، كما أن العديد من المنظمات والهيئات العالمية

المتخصصة والمنظمات الإقليمية تلعب دورا له أهمية، فهناك مجموعة البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وهناك منظمات الأغذية والزراعة والصحة العالمية، وعلى رأس هذه المنظمات كلها نجد مؤتمر مطالب الدول النامية ومحاولة خلق الإطار القانوني الملائم لكي تتم التنمية على خير وجه.

ثانيا: التعريف بالقانون الدولي للتنمية الاقتصادية

رأينا أنه كان لابد للمجتمع من أن يضع حلا لعمليات المساعدة في التنمية، وظهر أن الاعتقاد الآن يتجه إلى ضرورة دخول عنصر الإلزام القانوني في هذه الدائرة.

والملاحظ أنه مع مضي فترة طويلة على قيام التنمية كنشاط دولي دون أن يتحقق هدف المجتمع الدولي في التقريب بين مستويات المعيشة بين الدول الغنية والدول الفقيرة، بدأ الفقه الدولي والمنظمات الدولية في الاتجاه إلى القانون للتدخل في تنظيم هذا النشاط باعتبار أن القانون هو أداة فرض الالتزامات على مختلف الأطراف في عملية التنمية، حتى تخرج المعونات والمساعدات من الطابع الاختياري السياسي وتدخل في مجال الإلزام القانوني(٥).

ولم يكن القانون الدولي التقليدي يهتم بمشاكل التنمية أو يبحث في الالتزام القانوني بالمساعدة، إلا أنه بإنشاء عدة وكالات متخصصة في المساعدة في نطاق التنمية سواء بالتحويل أو بالخبرة، وباتخاذ العديد من القرارات من المنظمات الدولية في هذا المجال، وبإبرام العديد من الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف للمساعدة في التنمية، فإن فرعا جديدا من فروع القانون الدولي قد بدأ يولد ويتطور خلال السنوات القليلة الماضية، فمنذ نصف قرن كانت فكرة العدالة الاجتماعية غريبة على الأنظمة المحلية حتى تلك الخاصة بالدول التي تدعى أنها متمدينة، وعندما أرادت هذه الدول أن

تعيش الطبقات الكادحة فيها وأن تحسن أحوال معيشتها، لجأت إلى القانون الذي لعب الدول الرئيسي في هذه العملية(٦).

والآن بدا واضحا أمام المجتمع الدولي أن الإطار القانوني الملائم للتنمية في المجال الدولي يعد شرطا رئيسيا لأي نوع من أنواع التقدم الاقتصادي والاجتماعي، لذلك فقد بدأ الفقه الدولي يولي اهتماما واسعا بالقانون الدولي للتنمية الاقتصادية.

ويعرف هذا القانون بأنه (مجموعة المبادئ والقواعد والأنظمة المقبولة من الدول بهدف الكفاح ضد التخلف وحكم النشاط الدولي لمصلحة التنمية(٧).

وواضح أن القانون الدولي للتنمية قانون غالي، يستهدف الكفاح ضد التخلف الذي عليه الكثير من الدول، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فهو يتشكل من قواعد وأنظمة ومبادئ والقواعد فيه قليلة بحكم أنه حديث النشأة ولم يطبق تطبيقا عمليا كاملا، ومن المعروف أن المبادئ لا تتحول إلى قواعد ملزمة إلا إذا تم تحديدها وبلورتها وقبولها من جانب الدول أو أغلبية كبيرة منها، وذلك يحتاج إلى وضع المبادئ في الممارسة الدولية أو تطبيقها من جانب المحاكم أو الأجهزة الدولية الأخرى(٨).

ويدخل في القانون الدولي للتنمية تلك الأنظمة التي توضع لحكم الهيئات والمؤسسات، بل الاتفاقيات التي تتعلق بالتنمية سواء تعلقت بالمساعدات المالية أو الفنية أو كان أسلوبها الكفاح ضد الآلية الضارة بالدول النامية في التجارة الدولية.

ويحقق القانون الدولي للتنمية هدفه على محورين:

المحور الأول: إزالة الهيكل القانوني المعوق للتنمية والذي شيدته الدول الغربية خلال الحقبة الاستعمارية لمصلحتها، واستغلالها لغيرها(٩).

والمحور الثاني: ويتمثل في تأسيس قواعد إيجابية للقانون الدولي تعمل على تدعيم التعاون الدولي، وتقريب الدول من بعضها البعض وتؤكد مساعدة القوى للضعيف والغني للفقير.

وقد تمت تغيرات هيكلية بالفعل في النظام القانوني الدولي سمحت للدول النامية أن تصير أشخاصا قانونية كاملة، لها صوتها ولها قدرتها على صنع القرار في المجال الدولي وصياغة العديد من القواعد التي تحقق مصالحها. بدأ هذا التطور في بداية الستينات، فترة التحرر من الاستعمار، وخروج أكثر من خمسين دولة من إطار التبعية السياسية للدول المستعمرة إلى الاستقلال والسيادة واستمر حتى الآن يعبر عن ضرورة صياغة نظام قانوني دولي اقتصادي واجتماعي عادل(١٠) تشارك بمقتضاه الدول النامية الدول المتقدمة في ثمار التقدم الإنساني وتأخذ نصيبا عادلا من الثروات الاقتصادية المشتركة.

ثالثا: الأساس الذي يقوم عليه القانون الدولي للتنمية:

مع اختلاف مذاهب فقهاء القانون الدولي، يختلف تبرير كل منهم لوجود قواعد قانونية تلزم الدول بأن تقدم مساعدات اقتصادية لبعضها البعض سواء في إطار ثنائي أم في إطار متعدد الأطراف: فهناك الفقه الوضعي، الفقه الذي بني القانون الدولي على المصالح وعلى ما تقرره السيادات، إن الالتزام في نظره يرجع إلى عوامل متعددة هي:

أ- استقرار السلم والأمن الدولي: ففي نظر هذا الفريق يؤدي التفاوت الكبير بين مستويات المعيشة بين الدول إلى شيوع ظاهرة العنف في الجماعة الدولية التي تهدد أمن واستقرار العالم. إن نوازع التطرف تستغل الأوضاع السيئة للشعوب اليائسة وتدفعها إلى الانتقام، والانتقام سيتوجه إلى مصالح الدول المتقدمة ولن يفلت أحد من آثاره.

ويوضح أحد رجال القانون الأمريكيين هذا الدافع للمساعدات علـــى التنمية بقوله: إن الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية تؤدي على النطاق الدولـي من أجل الإسهامات غير المباشرة التي تسهم بها في حـــل مشـــاكل الســـلام والأمن، فإذا كانت هذه الأنشطة مفيدة في حد ذاتها فبها ونعمت، ولكـــن لـــم يأت بعد اليوم الذي تشعر فيها الحكومات بالميل إلى التشجيع أو تشعر فيـــه بضمان حصولها على التأييد اللازم من سلطاتها التشريعية وشـــعوبها لكـــي تشجع برامج من طرف واحد أو متعدد الأطراف لمصالح أجانب وغرباء من غير قومها لمجرد حب الخير، وحب في حسن الصنيع لذاتـــه، وإنـــه لمـــن التفسيرات والتأويلات العجيبة التي لازمتنا أن هذه الأعمال الخيرة بـــالرغم من أنها توجه نحو تلبية أعظم الحاجات الأساسية للإنسان تتطلب مســـوغات سياسية(١١).

ب- **تحقيق المصالح المشتركة:** وهو فريق آخر من الفقه الوضعـــي يبرر المساعدات في التنمية بفكرة المصالح الدولية لكل من الـــدول الغنيـــة والدول الفقيرة في التنمية. ويتمشى هذا الاتجاه مع الفكر الوضعي الـــذي لا يري أساسا للقانون الدولي في غير رضاء الدول، وهذا الرضـــاء يفـــترض عندما يحقق هذه المصالح وقد أوضح تقرير لجنة بيرسون التي شكلت مـــن الأمم المتحدة لبحث مشاكل التنمية (أن أكمل استخدام ممكن لكـــل مصـــادر العالم الطبيعية والبشرية والذي لا يمكن أن يتحقق إلا عن طريـــق التعـــاون الدولي، لا يساعد فقط الدول الضعيفة اقتصاديا في الوقت الحاضر، بل يساعد أيضا الدول القوية والغنية، ويمكن أن يتم ذلك من خلال الفوائـــد المباشـــرة المستمدة من علاقات المساعدات الثنائية ويمكن أن يتم أيضـــا عـــن طريـــق زيادة التجارة الدولية بشكل عام، والتي تؤثر بشكل عام في التنمية الدوليـــة. ولابد لازدهار التجارة الدولية على هذا النحو من تقوية الدول الناميـــة إلـــى

الحد الذي يجعلها أعضاء متكافئة أو متقاربة من بقية أسرة المجتمع الدولـي، لأنه مع مرور الوقت لا تستطيع الدول الغنية أن تحافظ على تفوقـها إذا لـم تتقدم الدول النامية في مستواها الاقتصادي إلى الحد الذي يسمح لها بشـراء الفائض من البضائع والخدمات التي تقدمها الدول الغنية.

ويضاف إلى ذلك أن من شأن تحقيق الرخاء لدول العـالم الثـالث أن يسهل قيام العديد من الأسواق الجديدة والتي يمكن أن تسـتوعب المنتجـات الصناعية ذات المستويات والأذواق الرفيعة التي تنتجها الدول المتقدمة(١٢).

جـ- ضرورة المساعدات لقيام العلاقات الدولية: يتجه العديـد مـن الفقهاء ورجال الاقتصاد أيضا إلى القول بأنه إذا ما ازدادت حدة عدم التكـافؤ بين الدول الغنية والدول الفقيرة، فسوف تصبح التجارة الدوليـة مسـتحيلة، وستقوم العلاقات الدولية كلها على المجازفات، وستتجه كل دولة إلى إشـباع رغبات الأنانية مما يؤدي بالمجتمع الدولي إلى الوقوع فـي كارثـة، وإلـى ضياع كل المجهودات التي تحاول تحقيق حكم القانون في المجتمع الدولي.

الاتجاه الموضوعي:

عرضنا أهم اتجاهات الفقه الوضعي والآراء التي قيلت مـن رجالـه لتبرير المساعدات الاقتصادية التي تمنح من دولة إلى أخـرى، أو لتأسـيس القانون الدولي للتنمية الذي تعمل قواعده على الكفاح ضد التخلف كما صورنا من قبل.

وهناك اتجاه آخر يؤسس المساعدات في التنمية على أفكار موضوعية، فهو يعيد إحياء دراسات القانون الطبيعي ويستمد مبادئ وأحكاما من علـوم الأخلاق وضرورات الاجتماع البشري السليم. ويتسع هذا الاتجـاه وتتعـدد مدارسه، لذلك سنوجز أهم ما قيل فيه:

المساعدات تقتضيها اعتبارات العدالة:

ذهب فريق من الفقهاء بأن الثراء وغنى الدول المتقدمة إنما يرجع في جزء كبير منه إلى عملية نزف المواد الأولية ومصادر الطاقة التي أخذتها هذه الدول من أقاليم الدول النامية، والتي لا زالت تعاملها معاملة تجارية تنطوي على كثير من الإجحاف. لذلك من العدالة أن تعوض هذه الفترة بتقديم مساعدات لها(١٣).

كذلك تقتضي العدالة أن يساعد الأقوياء الذين يملكون كل شئ، الضعفاء الذين لا يملكون شيئا كما يقول الجنرال (ديجول)، وإذا كان ذلك لا مجال لجحده في المجال الداخلي، فهو ما يجب أن يتم أيضا في المجال الخارجي، وذلك انطلاقا من إحساس جديد يجمع بين مختلف الدول، ولإدراك أننا نعيش في عالم يشبه القرية الواحدة، وأننا ننتمي إلى جنس بشري واحد وهذا الإحساس وخلق الرغبة في المساعدة داخل نبضات الشعور الأخلاقي الذي يحس به الفرد، ويحوله المجتمع إلى واجبات سياسية وقانونية أمام حكومات الدول المختلفة التي بدأت تتقبل في الوقت الحاضر درجة من الالتزام القانوني في علاقاتها مع بعضها البعض.

كذلك يركز هذا الاتجاه على أن تحسين الظروف الإنسانية من الأمور التي لا يمكن تقسيمها أو قصرها على منطقة دون أخرى، فإذا ما حاولت الدول الغنية أن تركز على إزالة الفقر والتأخر فيها، دون أن تعبأ بهما في الدول الخارجية، فإن هذه القيم التي أقامتها لن تعيش طويلا، ولا يمكن أن تستقيم مع المنطق الذي يقول بوحدة الإنسانية ووجوب كفالة حقوق الإنسانية للجميع وفي كل مكان.

المساعدات التي يقتضيها التكافل الاجتماعي:

إن المدرسة الاجتماعية التي تفسر أساس قوة الإلزام في القانون الدولي تقيم هذا القانون على أنه تعبير عن الضرورات الاجتماعية الدولية، فهذه الضرورات هي التي جعلت المجتمع الدولي يوجد، وخلقت في نفس الوقت المبادئ والقواعد التي تحكمه.

وفي نفس الوقت تري هذه المدرسة أن التطورات العديدة التي جرت في نطاق العلاقات الدولية، قد أوجدت حاجات دولية مشتركة تربط بين مختلف الدول برباط وثيق، ولا يمكن أن تشبع بشكل يحقق مصالحها إلا إذا تمت على نطاق المجتمع الدولي كله، كما نجد في نطاق المرافق العامة الدولية (البحار، الأنهار، الاتصالات اللاسلكية.. الخ)، ولا يمكن في ظل هذا الارتباط أن يظل العالم الدولي على حالته الساكنة، وإنما لابد أن يتحرك وأن يتحرك الإطار الذي يحكمه لتقوية هذه الروابط.

ولقد أدت هذه التطورات إلى قيام دولة الخدمات في النطاق الداخلي وهي الدولة التي يتمتع فيها كل فرد بحقوق اقتصادية واجتماعية تكفلها له الدولة، وتقتضي لأدائها الضرائب من الغني لتقيم المرافق الاجتماعية- كالضمان الاجتماعي والمستشفيات..الخ، والاقتصادية.. والتعليمية.. الخ.

ويري أصحاب هذه المدرسة أن المجتمع الدولي الواحد الذي بدأ في التطور نحو هذا الاتجاه يفرض المساعدات الاقتصادية من الدول الغنية للدول الفقيرة.

وبعد، فلقد عددنا هذه الاتجاهات لنعرف أن المساعدات الاقتصادية قد صارت من القضايا الرئيسية التي يبذل رجال القانون جهدهم حاليا لإدخالها في حيز الإلزام القانوني، في ظل مجتمع دولي واسع الأطراف مختلف

الأديان واللغات والأشكال. ويضيق المقام عن ذكر الطريقة التي تكون بها هيكل للقواعد المتصلة بالتنمية الاقتصادية في إطار العلاقات الدولية(١٤).

ولكن من الواضح أن معظم هذه الأفكار تركز على تغيير صورة المجتمع الدولي وبداية دخوله إلى عصر الترابط والوحدة مما ينبغي معه أنه يساعد غنيه فقيره وقويه ضعيفه، كما تفعل الدول داخل مجتمعاتنا المحلية وتؤدي بنا هذه الأفكار إلى أن تلقي بجزء من المسئولية عن الضعف والفقر إلى التفرقة والانقسام الذي أصبحت عليه الجماعة الدولية في بداية عصر النهضة، والسماح للكيانات المتجانسة بالانفصال عن الإمبراطوريات التي كانت تعيش في كنفها، فإذا كان المجتمع الدولي الحالي ينقسم إلى وحدات مستقلة عن بعضها البعض تتمسك كل منها بالسيادة والاستقلال في مواجهة الأخرى، ولا توجد سلطة عليا فوق هذه الدول، بل كل منها يحكم نفسه بنفسه، فإن هذا الدافع ليس بقديم، بل هو حديث يرجع إلى بداية القرن السادس عشر فقط.

وقد جد نتيجة لتطورات عديدة حدثت في القارة الأوروبية لعل أهمها طغيان أنظمة الحكم الإمبراطوري، وتسلط السلطة الدينية ممثلة في البابا وكنيسته على حياة الناس وأموالهم وحرياتهم، لذا عد هذا التطور " تقدما " في المجال الإنساني، وبداية لعصر جديد هو عصر النهضة، وبالفعل فقد أتاح هذا التطور السياسي في أوروبا للعقل الأوروبي أن ينطلق من عقاله، وأن يتجه إلى العلوم والفنون والاختراع، مما أنتج عصر الحضارة الأوروبية التي يعيش العالم كله بشكل أو بآخر في إطار ما رسمته له، فقد أتاح لها ذلك التقدم تفوقا ماديا وبشريا جعلها تسيطر على العالم وتخضعه لها، وهذا الإنجاز قابلته دعاوى التمييز والعنصرية فضلا عن انقسام المجتمع الدولي إلى هذه الوحدات المجزأة والتي تعرف باسم الدول، والتي تتشبث باستقلالها

وسيادتها ولا تقبل وجود سلطة فوقها هذا الوضع الذي أوجدته التجربة الأوروبية صار هو الوضع العام في المجتمع الدولي. حيث توزعت كافة الوحدات الكبيرة إلى دول مجزأة بعضها قوي وأغلبها ضعيف.

رابعا: المفهوم الإسلامي للعلاقات الدولية:

لقد استطاع رسول الله محمد (صلي الله عليه وسلم) أن يقيم صرح أمة إسلامية متماسكة في القرن السابع الميلادي، استطاعت هذه الأمة أن تنطلق في الأرض ناشرة العدالة والرحمة والتسامح بين الأمم التي كانت تعيش حولها، واستطاعت أن تحكم معظم العالم الذي كان معروفا وقتها، وفي الوقت الذي كان البابا يبيع للناس صكوك الغفران التي سوف تدخلهم الجنة، وفي الوقت الذي صنعت فيه الكنيسة حجابا بين الناس وخالقهم لا يتصلون به إلا من خلالها ولا تقبل أعمالهم إلا بشفاعتها، كان المسلم يناجي ربه ويعبده مباشرة دون وساطة ولا كهانة، دون حجر على دينه وفكره، ودون قتل لعقله ومواهبه، إذ أعلن القرآن الكريم بقوة وصرامة أنه:

(وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداعي إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون)(١).

وهذه الحقيقة وحدها لها قيمتها الكبرى في صدد ما نقوم بدراسته، لأن فتح الآفاق للعقل الإنساني ورفع الحجب عنه كفيل بتقدمه وإبداعه والعكس صحيح، لذا عد من أهم عوامل قيام النهضة والتقدم الأوروبي، انتشار المذهب البروتستنتي الذي تأثر بالإسلام في هذه الزاوية بالذات وقام على رفع وصاية الكنيسة عن عقول الناس وقلوبهم وإلغاء الكهانة، لذا حق لأتباع محمد (صلي الله عليه وسلم) أن يقول "جئنا لنخرج الناس من ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة" وهي عبارات بالغة القوة، وبالغة الدلالة في نفس الوقت

(١) سورة البقرة، الآية رقم ١٨٦.

على حقيقة روح الإسلام وتركيزها على فتح آفاق الحياة أمام العقل الإنساني، فالإنسان في الإسلام ليس فردا محليا، بل هو رجل دعوة، ويري أن لديه مـــا يجب أن يعرضه على الناس كافة، وأن ينتقل إليهم ليطلعهم على هذه الدعــوة وما تقوم عليها من أسس.

نقرر هذه الحقائق لنستخلص منها أن التطورات في النطاق الإســـلامي لم تكن لتستوجب على الإطلاق الخروج من إطار الأمة الإسلامية الواحـــــدة إلى الدول القومية المنفصلة عن بعضها البعض، بل نستطيع أن نقرر ببساطة أن الدول الإسلامية لم تختر هذا التوزيع، لقد فرضه عليها قوة غاشـــمة فـــي فترات ضعف بدأت بالتتار الذين مزقوا أوصال الخلافة العباسية واستمر هـذا المد التمزيقي على يد الاستعمار الحديث الذي فرق الخلافة العثمانية وريثــــه الخلافة العباسية.

لذلك فإن واقع الدول الإسلامية هو التمزق رغم وجود الأواصر القوية بينها، ورغم أن الإسلام قد أوجد صيغة للتعامل بين الشعوب المتعددة التــــي دخلت فيه تعطيها حرية داخلية قوية ويجعل الخلافة الإسلامية أقـــرب إلـــى الحكومة المركزية التي توجد في العاصمة ويربطها روابط وحدوديـــــة مـــع حكام الأقاليم أو الولاة.

لقد جاءت الإمبراطورية الإســـلامية العربيـــة أساســـا كإمبراطوريـــة تحريرية وسرعان ما هاجرت نواة السلطة السياسية فيها من موطنها الأصلي وتنقلت بحرية بين أقاليم الدول المختلفة كما لو كـــانت تؤلـــف فيمـــا بينـــها (كومنولث) لعله الأول من نوعه في التاريخ، وفي ظل هذا الوضـــــع كـــانت الأقاليم الإسلامية تخضع لبعضها البعض بالتناوب والتعـــاقب بـــلا عقـــد أو صراعات(١٥).

ولكن الوضع المؤسف الآن هو أن الدول الإسلامية وقد انفصلت عن الرابطة الواحدة التي كانت تجمعها، صارت دولا مستقلة ذات سيادة على نمط النظام الغربي، وصار المسلمون يسمون (أجانب) في نظر الدولة الإسلامية القومية. إنه تطور يحتاج إلى وقفة ليس هنا محلها، ولكن لا بأس من وصفها. لقد ظلت هذه الدول تربطها رابطة الإسلام منذ الفتح الإسلامي لها إلى أن مزق الاستعمار أوصالها إبان فترة الحكم العثماني والتي انتهت بالقضاء على الخلافة العثمانية في أعقاب الحرب العالمية الأول عام ١٩٢٢م حيث أخضعت كافة الدول الإسلامية والعربية التي كانت أجزاء منها لحكم استعماري غربي، ناضلت ضده، لتستقل في حدود إقليمية ضيقة على النمط الغربي، ولتصبح جميعا دولا صغري تقوم على رأس كلا منها سلطة حاكمة تختلف مع القوى المحيطة بها أحيانا وتتفق أحيانا، وطالما تاقت قلوب وأفئدة المسلمين في كافة أنحاء العالم ليوم الوحدة من جديد، ولكن الواقع يباعدهم يوما بعد يوم عن تحقيق هذا الهدف(١٦).

لذلك لعله مما يدعو للأسف أن تقديم المساعدات من الدول الإسلامية الغنية إلى الدول الإسلامية الفقيرة يتم في إطار التنظيم الدولي الحالي، الذي يعد امتدادا لنظام الدولة القومية ذات السيادة ولا يعبر عن الفهم الوحدوى الكامل للأمة الإسلامية وللدولة الإسلامية.

من هذا العرض نتبين أن مشكلة المساعدات بين الدولة الإسلامية ما كانت لتعرض أساسا لو طبق المسلمون أحكام شريعتهم التي تفرض عليهم أن يعيشوا في إطار دولة واحدة، وتحت لواء خليفة واحد.

خامسا: التزامات التكامل الاجتماعي في الإسلام:

في هذه الدولة الواحدة شرعت تكاليف وواجبات على الغني تجاه الفقير، كما فرضت الشريعة على ولي الأمر أن يتدخل لكفالة تحقيق واجبات

المساعدة كما فرضتها الشريعة، هذا التدخل الذي يصل إلى حد جمع الأموال من غنيهم وإعادة توزيعها على فقيرهم، ليس في إطار الزكاة فحسب، بل تتسع صور المساعدة لتضع للفقير منها في كل قسم من أقسام بيت مال المسلمين.

والسؤال الآن هو "ما هو الحكم بعد أن انقسمت الدولة الإسلامية فعلا، ولم تعد تنظيما واحدا يتكافل أفراده، هل تسري هذه الأحكام بين الدول الإسلامية المستقلة؟"

الإجابة هي بالإيجاب، لأن هذا التقسيم تقسيم فعلي لا قانوني، عملي لا شرعي، مؤقت لا دائم، وأحكام الشريعة الإسلامية توجه خطابها دائما للفرد، أو للمكلف على حد التعبير الشرعي(١٧).

ولكن الأمر الذي يحتاج إلي تناول أوسع هو إلى أي مدي يوجد التزام بالمساعدة من جانب الدول الإسلامية الغنية إلى الدول الإسلامية الضعيفة، في محيط الالتزام العام بالتعاون والمساندة الذي تفرضه الشريعة الإسلامية على أفراد المسلمين تجاه بعضهم البعض، وفي إطار التنظيم الدولي الحالي الذي يجعل من العالم المعاصر رابطة واحدة ويفرض المساعدة من جانب الدول القوية تجاه الضعيفة.

إن التنظيم الدولي الحالي لا يمنع قيام روابط أقوي من الروابط التنظيمية العادية القائمة بين مختلف الدول بسبب وجود عوامل مشتركة تجمع بينها، ومن هنا وجدت ظاهرة المنظمات الإقليمية والتي تقيم تعاونا أوفي بين جماعات دولية لأسباب جغرافية أو اقتصادية أو ثقافية أو دينية.

كذلك ففي إطار الإستراتيجية الدولية عبرت الأمم المتحدة عن ضرورة استخدام كافة الوسائل المتاحة لتحقيق التنمية داخليا ودوليا، وعلى الخصوص بين الدول النامية نفسها. ولا شك أن زيادة الدخل القومي لمجموعة من الدول

الإسلامية نتيجة لزيادة أسعار البترول التي تنتجه قد أسهم بشكل فعـــال فـــي تغيير خريطة المساعدات الاقتصادية في العالم.

من ناحية أخرى لا يقتصر ما تملكه هذه الدول على البترول والمـــواد الأولية، ولكنها أيضا صارت تستوعب ٢٥% من صادرات العالم المتقـــدم، كما أنها تملك فوائض نقدية كبيرة لا تستطيع طاقتها أن تستوعبها، لذلك فإنـــه يمكنها أن تسهم في تنميتها وفي تنمية قطاع كبير من الدول النامية الأخـــرى، ولا شك أن أهم ما كان ينقص الدول النامية هو المال، ومن ثـــم قيـــام دول البترول بتملك قدر كبير منه قد أسهم بالفعل في تحقيق أمل هام.

وإذا كان الهدف الأساسي للقانون الدولي للتنمية في الوقت الحاضر هو الوصول إلى جعل الفرد العادي الشخص القانوني الذي توجه إليـــه الأحكـــام حتى تذهب المساعدات إلى من يستحقها وتفرض واجبات التنمية علـــى مـــن يقوم بها، فإن الشريعة الإسلامية قد سبقت هذه الغاية، ووصلت إلـــى هـــذه المرحلة منذ وقت بعيد.

فالشريعة لا تفرض تكاليف المساعدة على الدولة للدولة لأن الشـــريعة لا تعترف إلا بدولة إسلامية واحدة، بل من الأفراد إلى الأفراد، ويجب علـــى ولي الأمر فقط أن يتدخل لتحقيق تنفيذ هذه المساعدات، لأن الإنسان بطبعـــه شحيح، ويجب على السلطان أن يساعد في التغلب على هذه النزعـــات، وأن يحقق التوزيع العادل للثروة بين الناس.

كما أن الإسلام جاء بالتكليف العام للبشرية، ولم يختـــص بمكـــان ولا بقوم معينين، ومن ثم فقد سوى بين الناس في المعاملة، وجعل اختلاف الناس للتعارف والتعاون:

(يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم)([٢]).

ويبين أستاذنا الشيخ أبو زهرة أن هذا التعارف له عدة ظواهر:

الأولى: اللقاء على مودة وتراحم في أمن وسلام لا في حرب وعصيان.

الثانية: التعاون على أن ينتفع الإنسان بكل خيرات الأرض، بحيث ينتفع كل إقليم بما هو في الإقليم الآخر من خير، ويمده بما عنده من فائض في مقابل أن ينتفع هو بما عنده، فإذا كانت الأرض مختلفة فيما تنتج فالإنتاج كله للإنسانية كلها، فتكون تفرقة الأقاليم ليكون الاستغلال كاملا، فتستغل الأرض في كل أجزائها مهما تتباعد وتتفرق.

الثالثة: تكريم الإنسان في هذه الأرض، فلا يوجد تعارف إذا كان إقليم يحتقر إقليما، لأن ذلك يكون تناكرا ولا يكون تعارفا، ولابد أن يحترم أهل الأرض حرية أهلها، وإلا فلا يكون هناك تعارف، بل استبعاد أو استعمار(١٨).

وتجسد الفقرات السابقة أهداف التكامل الاجتماعي وهي بتعبير حديث: التعاون الكامل من أجل تقسيم العمل والاستفادة بكل ما يتوافر لدى الآخر من إمكانات، حتى يتكامل العالم الإسلامي، بل العالم كله لينعم بالخير الذي جعله الله للجميع.

الإطار القانوني للمساعدة:

إن المتعمق في التاريخ الإسلامي يستطيع أن يستخلص أن الإسلام ربط الأمة الإسلامية بروابط متينة قلما نجد روابط أخرى تماثلها في تاريخ الأمم ولشعوب الأخرى.

([٢]) سورة الحجرات، الآية رقم١٢.

فمنذ أن دخل الرسول (صلي الله عليه وسلم) المدينة قام بعمليات قانونية لم تحدث من قبل ولا من بعد في أي مجتمع آخر، أولها عملية المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، بحيث يتخذ كل مقيم من الأنصار أخا له من المهاجرين، يقاسمه حياته وماله وربما طلق زوجة له ليتزوجها في حالة جمعه بين أكثر من زوجة. من ناحية أخرى قام الرسول (صلي الله عيه وسلم) بنزع فتيل القتال المرير بين الأوس والخزرج والذي كاد أن يقضي عليهم، ثم قام بعملية قانونية هامة هي إبرام عقد اجتماعي لإقامة الدولة والسلطة والمجتمع السياسي في المدينة المنورة، وهو ما أطلق عليه الصحيفة، حيث جمع أهل المدينة بكل طوائفها وبطونها في فناء منزل وقفه بنت الحارث وأخذ يقرأ عليهم نصوص هذا العقد، وهم يتقبلونه فرحين ومستبشرين بما ينظمهم به. ونجد في نصوص هذا العقد ما يرتبط بين المسلمين بعضهم البعض من روابط، وما يفرضه عليهم من التزامات قانونية تجاه بعضهم البعض: فهم أمة واحدة دون الناس، يتعاقلون بينهم ويفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين، والتعاقل هو دفع الديات عن القتلى، أما فداء العاني فيعني فداء الأمير بدفع ديته وفداء المثقل بالدين أو المتعب من ثقل مؤنة الحياة أو الأولاد. ويؤكد ذلك ما ورد في موضوع آخر من هذه الوثيقة الهامة التي تسمى الصحيفة "وأن المؤمنين لا يتركون معدوما بينهم بل يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل، وهي عبارة عامة تعني الالتزام بدفع ما قبل المثقل بسبب الدين أو الأمر أو لأي سبب آخر من قبل الأمة.

كذلك من التزامات هذا العقد ما ورد فيه من أن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم، وأن المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس.. وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وأنه لا يأثم امرؤ بجليسه، وأن النصر للمظلوم.

وهكذا تظهر الوثيقة السياسية الأولى التي عقدت في السنة الأولى للهجرة التزامات بالتضامن بين المسلمين وضرورة أن يقوم كل منهم بإعانة الآخر إذا ما احتاج إلى ذلك لأي سبب من الأسباب(١٩).

وقد أكدت هذه الالتزامات فروضا والتزامات مالية فرضها الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه على المسلمين تجاه بعضهم البعض، متمثلة في نظام الزكاة، بحسب الأصل والصدقات بمختلف أنواعها، ثم بأنظمة مالية أخرى أعطيت لولي الأمر دائما الحق في سد الثغرات في أي تنظيم بما يؤدى إلى تحقيق المصلحة العامة.

وسنجمل بعض المبادئ الرئيسية الموجودة في القرآن الكريم والسنة والمتصلة بهذا الالتزام.

المبدأ الأول:

إن تقديم المساعدة من قبل الأغنياء للفقراء واجب على الأولين، وحق للآخرين. فنحن هنا بصدد التزام قانوني وليس مجرد منحة تعطى أو تمنع حسب الهوى. نجد نصوص القرآن الكريم تدعم هذا الالتزام بوضوح.

يقول الله تعالى: " وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل "(سورة الإسراء الآية رقم:٢٦). " وآتوهم من مال الله الذي آتاكم " (سورة المؤمنون الآية رقم: ٥٦). "وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم " (سورة الذريات الآية رقم: ٢٠). وألاحظ أن هذه الآيات جميعها قد أبرزت صفة الحق والواجب في مال الأغنياء لمن يحتاج إليه من الفقراء فأبعدت بذلك صيغة التبرع والتطوع عن الأموال التي تقدم من الأغنياء للفقراء.

فالآية الأولى تلزم بصيغة إعطاء ذوي القربى وأبناء السبيل والمساكين حقوقهم، كما أن الآية الأخيرة تبرز بوضوح صفة الحق المتعلقة بأموال السائل والمحروم في أموال أغنياء المسلمين أما الآيتين الثالثة

والرابعة فهما يظهران صفة رئيسية في الأموال التي بأيدينا وهي أنها لله وأننا مستخلفين فيه، أي أن ملكية الإنسان للمال هي ملكية بالوكالة فحسب ويجب أو تتقيد بتوجيهات وأوامر الموكل، وهو الله سبحانه وتعالى، وأولها أن نؤتي الفقراء من مال الله الذي آتانا(٢٠).

ويوضح المفسرون هذا المعنى في هذه الآيات وفي العديد من الآيات الأخرى. فيقرر البعض أن الأموال بكافة صورها وأنواعها مملوكة لله، وأن الإنسان مستخلف من قبل الله عز وجل لتعمير الأرض وأن عليه دائما أن يراعي المبادئ والضوابط الشرعية في تحصيل المال وجمعه ثم في إنفاقه.

ومن ثم فالمسلمون عندما يدعوهم الله سبحانه وتعالى إلى الإنفاق في قوله تعالى: " وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه " إنما ينبههم إلى أنهم لا ينفقون من عند أنفسهم إنما ينفقون مما استخلفهم الله فيه من ملكه وهو الذي يحيي ويميت فهو الذي استخلف جيلا منهم بعد جيل فماذا هم قائلون حين يدعوهم إلى إنفاق شيء مما استخلفهم فيه ومما أعطاهم؟(٢١).

المبدأ الثاني:

إن هذه المساعدة ينبغي أن توجه في إطار جهد للعمل يساعد على الإنتاج ويدعم التنمية فالإسلام لا يقبل أن تؤدي المساعدات بغرض خلق طبقة تعتمد على جهد الغير وتبقى بلا عمل، بل يوجب أن توجه المساعدات إلى المسلم من العمل والإنتاج.

ومصادر الشريعة مليئة بالأحكام التي تدعم هذا المبدأ تقرأ في ذلك قوله تعالى:"هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها، وكلوا من رزقه، وإليه النشور" (سورة الملك الآية رقم:١٥).

وتفسير هذه الآية يعني أن الله سبحانه وتعالى جعل لنا الأرض كالجمل الذلول الذي كيفما يقاد، ينقاد، وقيل: المناكب هي الجوانب والنواحي،

فيجب على الإنسان أن يسعى دائما لإخراج الخير الموجود فيها حيث فسر القيم في هذه الآية بالقول بأن الله أخبر بهذه الآية أنه جعل الأرض ذلولا منقادة للوطء عليها وحفرها وشغلها والبناء عليها، ولم يجعلها مستعصية ممتنعة على من أراد ذلك منها، ومن بركاتها أنك تودع فيها الحب فتخرجه لك أضعاف أضعاف ما كان ومن بركاتها أنها تحمل الأذى على ظهرها وتخرج لك من بطنها أحسن الأشياء وأنفعها. فتداري كل قبيح وتخرج له مائه وشرابه، فهي أحمل شيء للأذى، وأعوده بالنفع(٢٢).

وتوجه آيات أخرى المسلمين إلى ضرورة السعي في الأرض وبذل أقصى الجهد للانتفاع بما فيها، دون التعلل بأى شيء حتى ولو كان العبادة. ففي سورة المزمل (الآية:٢٠) يقول سبحانه وتعالى " علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون فضلا من الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله فقرأوا ما تيسر منه" فهذه الآية تسوي بين العبادات والسعي للرزق ويتكرر المعنى في سورة الجمعة " فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله"(الآية ١٠).

وعندما قدم إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أحد الأشخاص يطلب منه صدقة ورآه الرسول قويا يقدر على العمل. طلب من الصحابة أن يقدموا له آلة – قدوما وأعطاها له، وطلب منه أن يستخدمها في الاحتطاب.

ومن وصاياه (صلى الله عليه وسلم) لأمته " من أمسى كالا بين عمل يده أمسى مغفورا له"(٢٣).

المبدأ الثالث:

تخطي الحدود السياسية للدول الإسلامية في تقديم المساعدات. وذلك لأن هذا التقسيم القائم للعالم الإسلامي لا يعرف به جمهور الفقه ويرى وجوب قيام دولة إسلامية واحدة تحكمها رياسة واحدة (خلافة).

إن تفكك العالم الإسلامي إلى هذه الوحدات لا يعنـــي أن الحرمـــات بينها صارت غير مكفولة، لأن مقاييس الإسلام للتعاون والتكافل هي مقـــاييس للسمو الإنساني والمستوى الرفيع بين الإنسانية ولا ترتبط بزمـــن معيـــن أو بمكان ما، أو بجيل دون جيل، وإنما هي واجبه المراعاة دائما مهما اختلـــف الزمان أو المكان.

ومن الواضح أن تقسيم العالم الإسلامي إلى وحـــدات سياســـية لـــها شخصية قانونية دولية مستقلة عن بعضها هو تقسيم لا ينســـجم مـــع نظـــرة الشريعة الإسلامية إلى الأمة الإسلامية التي يعتبر جميع أفرادها أخوة تصديقا لقوله تعالى: " إنما المؤمنون اخوة "، والأخوة تقتضي التكافل الاجتماعي بين كافة المسلمين في جميع أنحاء الوطن الإسلامي.

وهذا التكافل له أسسه – في الإسلام – النابعة من كـــون المســـلمين جميعا مكلفين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعـــاون علـــى الـــبر والتقوى لقوله تعالى:" وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا علـــى الإثـــم والعدوان" والتعاون على البر ليس مقصورا على الأمر بالمعروف والنـــهى عن المنكر ولكن ينصرف إلى كافة أوجه الخـــير التـــي ترقـــى بالمســـلمين والمجتمع الإسلامي، قال تعالى: "ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشـــرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضـــراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون" (سورة البقرة آية رقـــم ١٧٧). فهذا النص ذكر عوامل البر وأشكاله إعطاء المال على حبه وإيتـــاء الزكاة، وهنا نود الإشارة إلى أن المجتمع الإسلامي توجـــد فيـــه دول غنيـــة تعيش حياة الترفه ومجتمعات أخرى لا تجـــد الضروريـــات أو الحاجيـــات

الأساسية للحياة الكريمة، وهذا الوضع لا يمكن علاجه إلا من خلال تقديم العون والمساعدة من الدول الغنية إلى الدول الفقيرة لأن ذلك يعد أساسا من أسس البر الذي ذكرتها الآية سالفة الذكر، ونعني بالمساعدة ما تعطيه الدول الغنية للدول الفقيرة من مال – نقدا أو عينا – خارج نطاق الزكاة، علاوة على الزكاة التي أجاز الفقه الحنفي نقلها من مدينة إلى أخرى ومن إقليم إلى آخرى إذا كان لا يوجد فقراء في المكان الذي يقيم فيه صاحب المال. ومعلوم أن الدول الإسلامية الخليجية لا يتوفر فيها فقراء يستوعبون زكاة الأفراد وزكاة (البترول) الذي تملكه وتسيطر عليه الدولة ومن هنا يمكن تحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي بين أقطار العالم الإسلامي بإعطاء الدول الغنية زكاة أموالها العامة والخاصة لفقراء الدول الفقيرة، بالإضافة إلى القروض الحسنة التي تمنحها الدول الإسلامية للدول الفقيرة إلى آجال طويلة وبدون فائدة بدلا من إيداعها في بنوك الدول الغربية، كما أنه يمكن تقديم المساعدات عن طريق المشروعات المشتركة بحيث يقدم أصحاب المال من الدول الغنية رأس المال وتقدم الدول الأخرى العمالة والخبرة الفنية. والحقيقة أن تخطى المساعدات للحدود السياسية بين الدول الإسلامية هو واجب تحتمه الأخوة الإسلامية، ويقتضيه الإيمان بالعقيدة الإسلامية لقوله صلى الله عليه وسلم: " ما آمن بي من بات شبعان وجاره إلى جانبه جائع وهو يعلم ".

الهوامش

١- يعتبر الفقر المشكلة الأساسية الناجمة عن الانقسام الدولـــي بالشـــكل الذي رأيناه، ذلك أن القطاع الأكبر من السكان في هذه الدول يعيشون في حالة فقر مدقع، ويقاسون من سوء التغذية، ويعيشون في مســاكن يبدو عليها البؤس، بل إن كل دولة من الدول النامية تشتهر بمـــرض معين يرتبط بسوء التغذية، فالكوليرا تغلب على سكان شـــبه القـــارة الهندية، وهنود المكسيك يموتون من البلاجرا، وفي بوليفيـــا تعـــاني الجماهير البائسة من الأمراض المزمنة، ويعاني الفلاح المصري من مرض البلهارسيا. ويرتبط بالفقر، الجوع والجهل والمـــرض وهـــي أعداء الإنسانية الأساسية.

انظر مؤلفنا الإطار القانوني الدولـــي للتنميـــة الاقتصاديـــة وتطبيقه في المملكة العربية السعودية، مركـــز البحـــوث والتنميـــة (جدة)١٣٧٧هـــ، ص١٨٧.

٢- نرى أن العديد من مفكري الغرب ورجال السياسة والاقتصـــاد فـــي العصر الحديث يضعون قضية التنمية في غير إطارهـــا الصحيـــح، حينما يصورون المشكلة الأساسية لدول العالم الثالث فـــي التخلـــف الاقتصادي وضرورة اللحاق بالعالم المتقدم فيما وصل إليه من نمـــو اقتصادي، وهو وضع غير مقبول ويتجاهل حقائق أساسية أخـــرى، مما يجعلنا نتمسك بأن، التخلف - إن جاز استخدام هذا الوصف الذي قد لا يكون صحيحا بشكل كامل - لا يجـــوز أن يطلـــق إلا علـــى الزاوية الاقتصادية فحسب.

"إن الفكرة القومية في الغرب تقوم على نضـــال اقتصـــادي عنيف لا يعرف هوادة ولا يقف في وجهه اعتبـــار مـــن الخلــق أو الإخاء الإنساني أو من المودة والرحمة، نضال في سبيل المادة بيـــن أهل البلد الواحد، وبين الدول المتخلفة وهو الذي كان مثار الحــروب ومثار أسباب الشقاء والتعاسة في هذا العصر من عصور الإنسانية ".

راجع :- H.A. GIBB, Whither Islam, London 1932, P.3.

لذلك لا ينبغي التسليم بأن للتخلف وجها وحيدا يستتبع تبنـــي النمط والنموذج الغربي في التنمية، بل يجب الالتجاء إلى المصـــادر الإسلامية لالتماس الحلول لمختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعيــة والسياسية التي تعرض المسلمين في حياتهم.

راجع عرضا عاما لهذه المشكلة في مؤلف "حسين هيكـــل – في منزل الوحي– المقدمة".

٣- من الثابت أن العناصر اللازمة للتنمية والمفقودة لدى هـــذه الــدول ليست واحدة في كل الدول النامية، فهي تتفاوت فيما بينها فيما تملكــه منها ذلك. إن الدول النامية غالبا ما تملك قدرا كبيرا مـــن المـــوارد والثروات الطبيعية والطاقات البشرية، إلا أنها تعـــاني مـــن نـــدرة العناصر الرئيسية اللازمة لاستغلال هذه الموارد والطاقات. راجـــع رسالة الدكتور خليل حسن خليل – عن دور رءوس الأموال الأجنبية في التنمية الاقتصادية المختلفة، جامعة القاهرة ١٩٦٠م. ص ٥٠ وما بعدها.

٤- إن الاستخدام الكامل للموارد الطبيعية يحتاج إلى رأس المـــال كمـــا يحتاج الاستخدام الفعال للأيدي العاملة الخبرة الفنية والعلـــم بطـــرق

تشغيل الآلات والمعدات الحديثة. وذلك إلى جانب توافر التسهيلات الأخرى كشق الطرق وتشيد الكباري وإنشاء السكك الحديدية، وتوفير وسائل الموصلات الأخرى، وتوليد الطاقة من مصادرها، لذلك قيل: إن رأس المال والخبرة الفنية هما عصبا التنمية في العصر الحديث.

راجع: محمد زكي شافعي، التنمية الاقتصادية،دار النهضة العربية ١٩٧٠م، ص٦ وما بعدها، حمدية زهران، مشكلات تمويل التنمية الاقتصادية، رسالة دكتوراه القاهرة ١٩٧٠م، ص١٢ وما بعدها.

٥- جعفر عبد السلام، الإطار القانوني الدولي للتنمية الاقتصادية ص٥٥.

٦- حققت الدول هدفي الكفاية والإنسانية عن طريق التدخل في الأنشطة الخاصة ونبذ مذهب الحرية الاقتصادية بشكل كامل، وقامت التشريعات المختلفة بتحقيق هذه الغاية وهكذا نجد نصوصا في دساتير العديد من الدول تحدد طائفة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية إلى جانب الحقوق السياسية، وأمثلة ذلك حق العمل، حق التعليم، حق الضمان الاجتماعي ضد الشيخوخة والأمراض. وساهمت قوانين العمل والعمال والضمان الاجتماعي التي صدرت تباعا في مختلف الدول في تأكيد هذه الحماية للجانب الضعيف، وبدأت مسائل مثل تحديد ساعات العمل، ووضع حد أدنى للأجور، ووضع قيود على استخدام الأطفال والنساء، وإعطاء اجازات أسبوعية وسنوية وتأمينات اجتماعية من الالتزامات التي ضمن القانون كفالتها للكافة حتى في الدول التي لا زالت تتشبث بأفكار الحرية الاقتصادية الكاملة.

يراجع على سبيل المثال: طعيمة الحرف، نظرية الدولـــة، القاهرة-١٩٦٨م ص٢٨٩.

Kirdar; The Structure of U.N. Economic aid Underedeveloped Countries, London 1954, P.3.

7- Rules and Institutions (The Group Of Principles). accepted by the States for the Purposes of Struggling Against Underdevelopment and Governig International Action in Favour of development

J. Touscors: The International System of Hgdrocarbons and The International. Law of Deveiopment, Oil seminar, Baghdad 1972,P.7.

٨- راجع في التفرقة بين القاعدة والمبدأ "مؤلفنا نظرية تغير الظروف في القانون الدولي" القاهرة ١٩٧٠م. ص٢٧٣.

٩- كان المجتمع الدولي يتكون في الحقبة الاســتعمارية مــن مجموعــة مختارة من القوى القائدة في العالم سيطرت علــى الحيــاة الدوليــة وسيرتها بما يحقق مصالحها الاقتصادية، فقد كان مــن الطبيعــي أن تضع الإطار القانوني الذي يبلور مصالحها - ويضفي الشريعة علــى الأوضاع الظالمة التي أوجدتها ذلك أن قاعدة القانون الســارية فــي مجتمع معين، لا يتصور إلا أن تكون تعبيرا عن المصلحة المشـتركة لفئة معينة من فئات الجماعة، إذا ما قدر لهذه الفئـــة التمتــع بــالقوة اللازمة لتغليب مصالحها على المصالح المشتركة لســـائر أعضــاء الجماعة الدولية، لذلك تحاول الدول النامية أن تتخلص مــن التركــة القانونية للاستعمار والتي تحتوي على العديد من المبادئ والقواعــد:

مثل حق الفتح وضم الـــدول للمســتعمر، قواعــد ضمـــان حمايـــة الاستثمارات خارج الوطن، مبدأ السيادة، الاعتراف المنشيّ.....الخ.

راجع تفصيلات واسعة عن ذلك في مؤلفنا الإطار القـــانوني للتنمية ص ١٧٨.

١٠- لعل من أقدم هذه الأصوات هو صوت نهرو رئيـــس وزراء الـــهند السابق أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في عـــام ١٩٤٨م والـــذي يقول: " هل أستطيع أن أقول كممثل لدولة أسيوية: إن العالم أكبر من أوربا، وإنكم لن تستطيعوا أن تحلوا مشاكلكم إذا ما اقتصر تفكـــيركم على رؤية مشاكل العالم على أنها مشاكل أوربية".

إنه توجد قطاعات واسعة من العالم لم يكـــن لـــها دور فـــي الماضي في إدارة شئون العالم، لأجيال قليلة فقـــط، وهـــي الآن قـــد استيقظت وتحركت شعوبها وهي عاقدة العزم على ألا يتم تجاهلها أو نكران دورها مرة ثانية.

إنني أستطيع اليوم أن أتجاسر وأقول: إن آسيا تحســـب مـــن الشئون الدولية، وإنها سوف تحسب من اليوم نقلا عن:

Anand, New States and International Law. Dethi 1972, p.8

١١- كلود، النظام الدولي والسلام العالمي، ترجمـــة عبـــد الله العريـــان، ص٥٠٠.

١٢- راجع تفصيلات واسعة عن هذه الحقائق في مؤلف ميردال، الـــدول الغنية والدول الفقيرة، ص ١١٦، ومؤلفنا عن الإطار القانوني الدولي للتنمية الاقتصادية مرجع سابق ص ٧٤.

١٣- تقدم العديد من الدول الاستعمارية مساعدات مالية إلى مســـتعمراتها السابقة على رأسها فرنسا وإنجلترا، ويبرر ذلك إمـــا علـــى أســـاس الشعور بالذنب والتعويض عما أخذته سالفا من مواردها وما ســـببته من تأخر لها، وإما بارتباط هيكلها الاقتصادي بها نتيجة لاحتياجـــــها إلى المواد الأولية منها ولاستخدام إقليمها كسوق لتصريف منتجاتها.

١٤- قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالدور الأساسي في هذه المســألة، فقد خصصت عقود الستينات والسبعينات والثمانينات لما أسمته بعقود التنمية الأول والثاني والثالث، ودشنت ما أطلق عليـــه بإســـتراتيجية التنمية وهي إستراتيجية تقوم على تكثيف كافة الجهود دوليا ووطنيـــا من أجل مساعدة الدول النامية في مكافحة التخلـــف وقـــررت مبـــدأ تخصيص جزء من دخول الدول المتقدمة لتقديم مساعدات مالية إلـــى الدول المتخلفة، فضلا عن تقديم مساعدات فنية مختلفة لها. ويشـــترك العديد من الأمــــم المتحـــدة والوكـــالات المتخصصـــة فـــي هـــذه الإستراتيجية.

ويستهدف كل عقد من عقود التنمية الوصول إلى العديد مـــن الأهداف أبرزها زيادة دخل الفرد في الدول النامية.

راجع تفصيلات واسعة عن ذلك فـــي مؤلفنـــا التنميـــة ص ١٩٨وما بعدها.

١٥- د. جمال حمدان، شخصية مصر، عالم الكتب، المجلد الثاني ١٩٨١م ص ٦٢٦ ويدلل عل هذه الحقيقة بقوله:- " إن مصر في ظل الدولة الأموية خضعت لسورية لأول مرة في التاريخ، وصارت تابعة للعراق أيام الدولة العباسية بينما اصبح العرب والجزيرة العربية التي كانت النواة الأولى للإمبراطورية تابعة على التعاقب لسورية والعراق ومصر جميعا بلا غرابة أو شذوذ".

١٦- إن التسوية التاريخية التي أسهم الغرب في فرضها على الشرق الإسلامي في الفترة من ١٩٢٠-١٩٣٠م والمتمثلة في إقامة كيانات متعددة فيه ذات جذور إقليمية منفصلة تستند إلى فكرة الوطن المحدود، وتخضع للنفوذ الغربي، وتقتبس الأنظمة السياسية في الحكم وسائر قيمه الفكرية والحضارية وتخرج شيئا فشيئا على وحدة كيانها الحضاري – الثقافي العام، هذه التسوية وإن خلقت أمرا واقعا وقائما ما يزال مستمرا في خطوطه العامة إلى اليوم إلا أنها لم تتخذ الشكل الطبيعي المستقر والنهائي لوجه هذه المنطقة.

راجع: محمد جابر الأنصاري، تحولات الفكر والسياسة في الشرق الغربي، عالم المعرفة الكويت ١٩٨٠م، ص٣٠.

ويدلل الكاتب على رأيه بذكر الحركات الوحدوية منذ الانفصال حتى الآن، وكذلك الموقف الفكري والسياسي للعديد من الأحزاب السياسية في كافة الدول الإسلامية.

١٧- ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لا ينبغي أن يقوم في الأمة الإسلامية إلا خليفة واحد، وأن الديار الإسلامية واحدة ويجب أن تضم الأرض كلها وان على المسلمين تحقيق ذلك بنشر الدعوة الإسلامية واتساعها

في مختلف ربوع الأرض وقلة من الفقهاء هم الذين اعترفوا بإمكـــان قيام إمارات بحكم الواقع أو القوة.

راجع مؤلفنا: قواعد العلاقات الدولية في القـــانون الدولـــي والشريعة الإسلامية، القاهرة ١٩٨١م ص ١٢ وما بعدها.

١٨- محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام، أبحاث المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية. هذا غير كتب التفسير والسنة ، وأمـــهات كتب المراجع في الفقه الإسلامي بمختلف مذاهبـــه والتـــي يضيـــق المقام هنا عن ذكرها جميعها.

١٩- راجع تفصيلات موسعة في دراستنا لهذه الوثيقة في مجلة الشـــريعة والقانون العدد الثاني، ١٨٢ وما بعدها.

٢٠- راجع سيد قطب – في ظلال القرآن جـ٦، ص٣٤٨٢.

٢١- وفي نفس المعنى يقول الأستاذ أحمد حسين : إن الله سبحانه وتعـــالى قد استناب الإنسان في الكون وندبه للعمل لفترة من الزمن كنوع مـــن الابتلاء وهو هنا يأمره بالنفقة مما أفاء الله عليه، ويذكره أن الملـــك ملك الله والمال ماله وأن يده عليه يد عارضة فهو ليـــس إلا وكيـــل والمالك الحقيقي يأمره بالنفقة من المال أي وكل لإنفاقه فـــي ســـبيل الحق والخير والنفع، تفسير القرآن الكريم من سورة الأحقـــاف إلـــى سورة المرسلات ".

٢٢- كتاب الفوائد لابن القيم الجوزية ص ١٧- ١٨.

٢٣- راجع للدكتور محمد أحمد طه علي، المال في ضوء القرآن الكريـــم، القاهرة ١٩٩٠م ص ١٥٤ وما بعدها.

قائمة بأهم المراجع

أولا: مراجع في علم الاقتصاد والعلاقات الاقتصادية الدولية:

١- إبراهيم شحاته، المنظمات الدولية وتمويل التنمية في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، يناير ١٩٧٩م.

٢- أحمد القشيري،مشكلات التجارة الدولية وقضية التنمية، المرجع السابق، أبريل ١٩٧٩م.

٣- حازم جمعة، المشروعات الدولية وقواعد حمايتها في القانون الدولي، رسالة دكتوراه، القاهرة ١٩٨٠م.

٤- صلاح نامق، التجارة الدولية والتعاون الاقتصادي الدولي، دار النهضة العربية ١٩٧٢م.

٥- منير زهران، مشكلة المديونية الخارجية للدول النامية، المجلة المصرية للقانون، ١٩٧٨م.

ثانيا: مراجع الفقه الإسلامي:

١- اعلام الموقعين لابن القيم، الأجزاء الثلاثة الأولى.

٢- السياسة الشرعية والفقه الإسلامي للشيخ عبد الرحمن تاج، القاهرة، ١٩٦٩م.

٣- المسلم في عالم الاقتصاد، مالك بن نبي.

٤- الاكتساب في الرزق المستطاب لمحمد بن الحسن الشيباني، الجزء الأول.

٥- الخراج لأبي يوسف.

٦- الخراج لأبي عبيد.

٧- صديق حسن خان القنوجي، الروضة الندية في شرح البهية، الجــزء الثاني.

٨- الإمام الشافعي.

٩- التاج والإكليل لمختصر خليل، الجزء السادس.

١٠- محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام، أبحاث المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية.هذا غير كتب التفسير والســنة، وأمــهات كتب المراجع في الفقه الإسلامي بمختلف مذاهبه والتي يضيق المقـام هنا عن ذكرها جميعها.

ملحق وثائقي

الوثائق الفنية المقدمة
إلى المؤتمر الإسلامي السادس والعشرين
لوزراء خارجية الدول الإسلامية

من مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية
والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية

التطورات الأخيرة ضمن إطار
منظمة التجارة العالمية
من سنغافورة إلى جنيف ١٩٩٨

التطورات الأخيرة ضمن إطار منظمة التجارة العالمية: من سنغافورة إلى جنيف ١٩٩٨

عرض تلخيصي

يستعرض **التقرير** باختصار الخلفية التاريخية لتحرير التجارة العالمية في إطار الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة أولاً، ثم منظمة التجارة العالمية فيما بعد. ثم، يركز التقرير على آخر التطورات الحاصلة في هذا المجال. وفي هذا السياق، يستعرض التقرير ثلاث اتفاقيات أساسية تم التوصل إليها في مجالات الاتصالات، ومنتجات تكنولوجيا المعلومات، والخدمات المالية. كما يلخص التطورات المتعلقة بتكامل الدول الأقل نمواً في النظام التجاري متعدد الأطراف. ثم، وبعد استعراض آلية تسوية النزاعات داخل منظمة التجارة العالمية، يلخص التقرير التطورات التي حدثت خلال الدورة الثانية للمؤتمر الوزاري الذي عقد في جنيف (١٨-٢٠ مايو/أيار ١٩٩٨). وأخيراً، يقدم التقرير بعض المقترحات للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الاستخدام الأفضل لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية ونشاطاتها.

ويعتبر التاريخ القصير **لمنظمة التجارة العالمية** بوجه عام واعداً. أولاً، إن اتفاقية منظمة التجارة العالمية هي أكبر اتفاقية تجارية في التاريخ، حيث تشمل ١٣٣ دولة بعد انضمام قيرغيزستان مؤخراً. وعند مقارنتها بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة التي أبرمت في ١٩٤٧ في جنيف باشتراك ٢٣ دولة فقط، فقد أسست اتفاقية المنظمة بالفعل نظاماً عالمياً. ويدل العدد الكبير للدول المشاركة على أن الأغلبية الساحقة من البلدان تدعم الحقبة الجديدة وأن الاقتصاد العالمي سيكون خاضعاً لأحكام هذه الاتفاقية.

وقد أصبح ٣٣ بلداً من أصل ٥٦ بلداً **الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي** عضواً بالفعل في منظمة التجارة العالمية و٩ آخرين في طريقهم إلى ذلك. ولم تتقدم بعد البلدان الأربعة عشر المتبقية بطلب العضوية في المنظمة (انظر الملحق ١ للتعرف على تواريخ انضمام الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى منظمة التجارة العالمية).

بالإضافة إلى ذلك، فإن اتفاقية **منظمة التجارة العالمية** ملزمة وشاملة إلى درجة كبيرة إذا قورنت بالاتفاقيات الدولية المبرمة في السابق. بعبارة أخرى، ليست الاتفاقية من النوع الذي يظل حبراً على ورق. ولهذا السبب، بدأت هذه الاتفاقية بالفعل حقبة جديدة حيث تقوم بمجموعة جديدة من القواعد والإجراءات بتسيير الوجوه المختلفة لكامل التجارة العالمية مثل تجارة السلع، وتجارة الخدمات، والاستثمار الأجنبي، وحقوق الملكية الفكرية، والتوريد الحكومي، إلخ. كذلك، لن يتم في ظل هذه الآلية الجديدة مراجعة سياسات التجارة والمواضيع ذات العلاقة فحسب، بل سيتم أيضاً مناقشة السياسات المحلية مثل الإعانات الحكومية.

ونظراً لاتساع نطاق **النظام التجاري الجديد** وحجمه، ستضطر البلدان غير الأعضاء نفسها إلى التحرك تمشياً مع النظام الجديد لأنه سيتم تحديد الأسعار الدولية للسلع والخدمات بصورة تنافسية في ظل المعايير التي يضعها النظام. وستصبح التكلفة البديلة للبقاء تماماً خارج النظام التجاري العالمي الجديد، أو بعبارة أخرى، خيار الاكتفاء الذاتي، أعلى بكثير مما كان عليه في السابق حيث سيتطلب الأمر دفع هوامش أعلى بكثير للإبقاء على نشاط صناعاتها نتيجة لانخفاض الأسعار الدولية للسلع والخدمات.

واختتمت المفاوضات حول الاتصالات الأساسية في ١٥ فبراير/شباط ١٩٩٧. وشارك ٦٩ بلداً في الاتفاقية. ويبلغ الدخل الدولي الذي سينشأ في هذا القطاع حوالي ٦٠٠ بليون دولاراً سنوياً. وتغطي الاتفاقية خدمات الاتصالات مثل الهاتف، والتلكس، والتلغراف، والفاكس، وبث البيانات، والدوائر الخاصة المؤجرة، وأنظمة القمر الاصطناعي الثابتة والمتحركة، والهواتف النقالة، وخدمات البيانات المتنقلة وأنظمة الاتصالات الشخصية.

وفي ٢٦ مارس/آذار ١٩٩٧، وقعت ٤٠ دولة تسهم بأكثر من ٩٣٪ من التجارة العالمية في **منتجات تكنولوجيا المعلومات** على الاتفاقية. وتزيل الاتفاقية التعريفات والضرائب والرسوم

المماثلة على هذه المنتجات تدريجياً اعتباراً من ١ يوليو/تموز ١٩٩٧ حتى ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٠. حالياً، تشارك ٤٣ دولة في الاتفاقية.

وقد بلغ حجم التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا المعلومات ٦٢٦ بليون دولاراً تقريباً في ١٩٩٦ أو نسبة ١٢,٢٪ من إجمالي تجارة السلع العالمية. وهو أسرع القطاعات نمواً بالفعل. ونتيجة لسرعة الاكتشافات التكنولوجية، فمن المؤكد أن هذه الصناعة ستصبح احدى أهم الصناعات في المستقبل القريب.

وتغطي الاتفاقية فئات المنتجات التالية:

- الحاسبات الآلية بما فيها الطابعات، والماسحات، والشاشات، وسوّاقات الاسطوانات الصلبة، وأجهزة تزويد الطاقة، إلخ،
- منتجات الاتصالات مثل أجهزة الهاتف، والفاكس، والموديمات، وأجهزة النداء، إلخ،
- أشباه الموصّلات مثل الشرائح، والرقائق، إلخ،
- معدات صنع أشباه الموصّلات،
- البرامجيات (الاسطوانات اللينة، والاسطوانات المتراصة، وما شابه من وسائط المعلومات)
- الأجهزة العلمية،
- منتجات أخرى مثل مسجلات النقد، ومعدات شبكات الحاسب الآلي، ومكائن الاستنساخ، إلخ، ماعدا السلع الالكترونية الاستهلاكية مثل أجهزة الاستقبال المرئي والمسموع، والمسجلات، إلخ.

واختتمت المحادثات حول الخدمات المالية بنجاح في ١٢ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧ عندما توصلت ٧٠ دولة عضواً في منظمة التجارة العالمية إلى إبرام اتفاق في هذا المجال. وتغطي الاتفاقية أكثر من ٩٥٪ من التجارة في الصيرفة، والتأمين، والأوراق المالية، والمعلومات المالية. ويقدر

المجلس العام بوضع برنامج عمل شامل لدراسة كافة المواضيع المتعلقة بالتجارة الالكترونية. كما طلب الوزراء أن يقدم المجلس العام تقريراً حول تقدم برنامج العمل وأية توصيات يراها إلى الدورة الثالثة.

كما كان هناك جدلاً حول **نمط المفاوضات المستقبلية** حيث رأت بعض الدول ضرورة أن تستمر المفاوضات المستقبلية حول التحرير على المستوى **القطاعي** مثل الاتصالات الرئيسية، والخدمات المالية، إلخ. من ناحية أخرى، رأت دول أخرى ضرورة البدء في **جولة جديدة** حول كافة هذه القضايا. وسيتناول الاجتماع الوزاري القادم المزمع عقده في الولايات المتحدة في ١٩٩٩ كافة هذه النقاط.

وبسبب المناقشات الساخنة المستمرة ضمن إطار منظمة التجارة العالمية، ستستمر الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في متابعة نشاطات منظمة التجارة العالمية وتنفيذ اتفاقياتها. وينبغي على هذه الدول الارتقاء بالمشاورات، والتعاون، والتنسيق بينها فيما يتعلق بنشاطات منظمة التجارة العالمية ومحادثات التجارة. وينبغي عليها بصورة خاصة زيادة التشاور والتنسيق فيما بينها حول "جدول الأعمال تحت المناقشة" والمواضيع الجديدة المزمع إدراجها في جدول الأعمال المستقبلي لمنظمة التجارة العالمية. ويتوجب على هذه الدول أن تركز على إيجاد إجابات للسؤال حول ما يجب القيام به لمواجهة التحديات التي قد تنشأ أثناء المحادثات المتعلقة بجدول أعمال منظمة التجارة العالمية. ويمكن لهذه الدول أن تسعى لإيجاد سبل لتعزيز التنسيق والتعاون فيما بينها. للاستفادة على نحو أفضل من الاتفاقيات والنشاطات الحالية للنظام التجاري متعدد الأطراف ومنظمة التجارة العالمية والاستعداد لمواجهة التحديات الجديدة التي قد تطرأ ضمن إطار منظمة التجارة العالمية، يمكن اقتراح ما يلي ضمن أمور أخرى:

١. إعداد دراسات لتقييم انعكاسات تطبيق اتفاقية منظمة التجارة العالمية على اقتصادات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

الحجم التقريبي للسوق بأكثر من ١,٠٠٠ بليون دولارا. وتدخل الاتفاقية حيز التنفيذ في ١ مارس/آذار ١٩٩٩.

عقب الاجتماع الوزاري الأول في سنغافورة، وفي خلال أقل من عام، تم إبرام اتفاقيات كبرى لتحرير التجارة في الاتصالات الرئيسية، ومنتجات تكنولوجيا المعلومات، والخدمات المالية.

ومع ذلك، وجهت الكثير من **الدول النامية** خلال **المؤتمر الوزاري الثاني** الذي عقد في جنيف في الفترة ١٨-٢٠ مايو/أيار ١٩٩٨ انتقاداً كبيراً إلى سرعة عملية التحرير. واعتقد الكثير منها أن على أعضاء منظمة التجارة العالمية أولاً دعم صلب عملية التحرير الناشئة عن جولة الأوروغواي قبل البدء في مجموعة من المفاوضات حول مجالات جديدة تماماً مثل التجارة الالكترونية. كما اشتكت هذه الدول من الصعوبات التي واجهتها في تنفيذ الاتفاقيات القائمة. لقد كان تركيز هذه الدول أكثر على تنفيذ الاتفاقيات القائمة لمنظمة التجارة العالمية. وترى بعض الدول النامية كذلك أن مواردها المحدودة، سواء البشرية أو المالية، قد تقلصت بالفعل بسبب اجتماعات منظمة التجارة العالمية.

ومن ناحية أخرى، أرادت الدول الصناعية أن تدرج مواضيع جديدة على جدول أعمال منظمة التجارة العالمية. وترى هذه الدول أن مواضيع مثل التجارة الالكترونية، والاستثمار الخارجي، والشفافية في التوريد الحكومي، والتجارة والمنافسة يجب أن تدخل ضمن مواضيع محادثات منظمة التجارة العالمية وتتم مناقشتها في هذا المحفل. وتم تشكيل مجموعات عمل في سنغافورة لدراسة العلاقة بين التجارة والاستثمار، والتجارة وسياسة المنافسة، بما فيها الإجراءات المناهضة للمنافسة وإجراءات الشفافية في التوريد الحكومي. وتنهي مجموعات العمل تلك أعمالها بحلول ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٨.

واعتقدت بعض الدول الصناعية، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، أن هناك حاجة لاتفاقية تؤسس قواعد التجارة الالكترونية. وفي ختام الاجتماع الوزاري الثاني، كلف الوزراء

٢. عقد سلسلة من اجتماعات بمجموعات الخبراء لمناقشة الوجوه المختلفة لجدول أعمال منظمة التجارة العالمية،

٣. البدء في سلسلة من اجتماعات التشاور في جنيف ما بين البعثات الدائمة للدول الأعضاء،

٤. تقييم النشاطات السابقة لمنظمة التجارة العالمية ومناقشة جدول الأعمال تحت المناقشة والمواضيع التي يحتمل إدراجها في جدول الأعمال المستقبلي كبند مستقل ضمن إطار اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري لمنظمة المؤتمر الإسلامي،

٥. تشكيل مجموعة خاصة لمناقشة القضايا المتعلقة بجدول أعمال منظمة التجارة العالمية تتكون من خبراء من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والأجهزة المتفرعة عنها والمنتمية إليها،

٦. يمكن للدول التي ليس لديها العدد الكافي من الخبراء في بعثاتها الدائمة في جنيف لمتابعة نشاطات منظمة التجارة العالمية، وخصوصاً الدول الأقل نمواً الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، أن تجمع وتتقاسم مواردها في هذا الشأن. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي لديها هياكل اقتصادية متشابهة من نفس الإقليم أو الإقليم الفرعي أن تتبنى نفس النمط من التعاون أثناء محادثات التجارة في منظمة التجارة العالمية.

التطورات الأخيرة ضمن إطار منظمة التجارة العالمية:
من سنغافورة إلى جينيف، ١٩٩٨

تمهيـــــــــــــد

أبدت البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي (البلدان الأعضاء) حرصا كبيرا لفهم واستيعاب البيئة التجارية الجديدة التي تمخضت عن التوقيع على الاتفاقية النهائية لجولة الاوروغواي يوم ١٥ ابريل ١٩٩٤ في مدينة مراكش بالمملكة المغربية. وناقشت البلدان الأعضاء بالتفصيل "*انعكاسات جولة الاوروغواي للمفاوضات التجارية على التجارة الخارجية للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي*" كبند منفصل من جدول أعمال الدورة الحادية عشرة للجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) التي انعقدت في اسطنبول من ٥ إلى ٨ نوفمبر ١٩٩٥. وتنفيذا لقرار اتخذته الكومسيك في دورتها السابقة، قدم كل من مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (مركز انقرة)، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة، والغرفة الإسلامية للصناعة والتجارة، والبنك الإسلامي للتنمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة التجارة العالمية تقارير قيموا فيها مختلف اوجه اتفاقيات جولة الاوروغواي وانعكاساتها المحتملة على البلدان الأعضاء.

ومن بين ما أقرته الدورة الحادية عشرة للكومسيك في اختتام مداولاتها حول هذا البند من جدول الأعمال ان " *بذل مجهودات منسقة هو أنجع السبل للتخفيف من وطأة الخسائر وتحويل*

الخسائر إلى مكاسب" كما *"اتفقت على ضرورة مراقبة تنفيذ اتفاقيات جولة الاوروغواي عن كثب"* (القرار رقم ١ الصادر عن الدورة الحادية عشرة للكومسيك، اسطنبول، ٥-٨ نوفمبر ١٩٩٥).

وبالمثل، أقر المؤتمر الإسلامي الثالث والعشرون لوزراء الخارجية، الذي انعقد في كوناكري من ٩ إلى ١٢ ديسمبر ١٩٩٥، اهميةً بذل مجهودات منسقة فيما بين البلدان الأعضاء في هذا الصدد وأعاد التأكيد على الحاجة إلى مراقبة تنفيذ اتفاقيات جولة الاوروغواي.

اكدت الدورة الثانية عشرة للكومسيك (اسطنبول، ١٢-١٥ نوفمبر ١٩٩٦) على اهمية الاجتماع الوزاري الأول لمنظمة التجارة العالمية (سنغافورة، ٩-١٣ ديسمبر ١٩٩٦) بالنسبة للبلدان الأعضاء وحثت هذه الاخيرة على *"اجراء المشاورات الضرورية في اجتماع تعقده وفودها بغية تنسيق مواقفها من المسائل المطروحة"* (القرار رقم ١ الصادر عن الدورة الثانية عشرة للكومسيك، ١٢-١٥ نوفمبر ١٩٩٥).

ومن جهة اخرى، تبنت الكومسيك في دورتها الثالثة عشرة (اسطنبول، ١-٤ نوفمبر ١٩٩٧) آليةً لتيسير المشاورات فيما بين البلدان الأعضاء بهدف اتخاذ مواقف موحدة خلال الاجتماعات المقبلة لمنظمة التجارة العالمية.

ومن بين ما تضمنته تلك الآلية": *"ادراج موضوع جولة الاوروغواي والقضايا الاخرى المطروحة في منظمة التجارة العالمية كبند دائم على جدول أعمال الكومسيك ولجنة المتابعة المنبثقة عنها"* وكذلك *"ضرورة قيام الامانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمؤسسات المعنية التابعة لها ..... بمتابعة ما يهم البلدان الأعضاء من انشطة منظمة التجارة العالمية والمنظمات الاخرى ذات الصلة ......وان تقدم كل منها، كل في مجال اختصاصها، تقارير عن هذه الانشطة إلى الكومسيك والهيئات الاخرى التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي"* و ايضا *"ضرورة عقد اجتماعات للدول الأعضاء بخصوص اجتماعات منظمة التجارة العالمية وما يرتبط بها من قضايا بغية التشاور*

وتنسيق المواقف" (القرار رقم ١ الصادر عن الدورة الثالثة عشرة للكومسيك، ١-٤ نوفمبر ١٩٩٧).

بعد الاستعراض السريع للتطورات التاريخية في مجال تحرير التجارة العالمية، ضمن إطار الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة في بادئ الامر ثم منظمة التجارة العالمية فيما بعد، سنركز بصفة خاصة في هذا التقرير على آخر ما استجد من تطورات ما بين الدورة الأولى والدورة الثانية للاجتماعات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية. وسنناقش في القسم الأول من التقرير ثلاث اتفاقيات اساسية تم ابرامها بنجاح فيما بين الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وهي الاتفاقية حول الاتصالات الاساسية والاتفاقية حول منتجات تكنولوجيا الاعلام والاتفاقية حول الخدمات المالية. ولما كان موضوع ادماج البلدان الاقل نموا ضمن النظام التجاري متعدد الاطراف هو احد أهم البنود المدرجة على جدول أعمال منظمة التجارة العالمية، سنعرض في القسم الثاني من هذا التقرير ملخصا للتطورات المسجلة في هذا الشأن. وبعد استعراض آلية حل النزاعات التي تتبعها منظمة التجارة العالمية سنقدم كذلك تلخيصا للتطورات المسجلة خلال الاجتماع الوزاري الثاني للمنظمة الذي انعقد في جنيف من ١٨ إلى ٢٠ مايو ١٩٩٨. وفي الاخير، وبعد النظر في الوضع الحالي للمسائل المطروحة على محفل منظمة التجارة العالمية، سنحاول صياغة بعض المقترحات الكفيلة بتحقيق الاستفادة المثلى من اتفاقيات المنظمة ونشاطاتها.

لمحة تاريخية

بلغت المجهودات المبذولة لتحرير التجارة العالمية مرحلة متقدمة إلى حد كبير حين وقعت البلدان على *الاتفاقية النهائية* التي اختُتِمت بها جولة الاوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الاطراف، وهي الاتفاقية التي تعرف اكثر بـ "*إعلان مراكش*" الصادر يوم ١٥ ابريل ١٩٩٤ في مدينة مراكش بالمملكة المغربية. وقد كانت جولة الاوروغواي قد بدأت في مدينة بوت دي الايست بالاوروغواي سنة ١٩٨٦ واتسمت باحتدام المناقشات على جدول اعمالها. وكانت المواضيع الرئيسية لتلك الجولة الجديدة من المفاوضات التجارية هي: التعريفات الجمركية، الاجراءات

التعريفية وشبه التعريفية، قواعد المنشأ، تجارة الخدمات، حقوق الملكية الفكرية، تجارة السلع الزراعية، الاجراءات الاستثمارية ذات العلاقة بالتجارة، مكافحة اغراق الاسواق، الحواجز الفنية امام التجارة، المنسوجات والملابس، حل النزاعات وتأسيس منظمة التجارة العالمية الخ.

وقبل مراكش، كانت التجارة العالمية تخضع لأحكام الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) التي دخلت حيز التطبيق في يناير ١٩٤٨. وقد تم ابرام تلك الاتفاقية في جنيف سنة ١٩٤٧ بين ثلاثة وعشرين بلدا مشاركا، وشملت التيسيراتَ الجمركية والقواعدَ التجارية، إلى جانب مشروع ميثاق لتأسيس منظمةٍ للتجارة الدولية. وكان يُنتظر ان تكون تلك المنظمة واحدة من بين المؤسسات الثلاث التي تنظم العلاقاتَ الاقتصادية الدولية، إلى جانب البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، الا ان تأسيسها لم يتجسم على ارض الواقع لعدم تصديق الولايات المتحدة الامريكية على ميثاقها. اما القواعد التجارية والتيسيرات الجمركية فقد دخلت فعلا حيز التنفيذ. وظلت "الغات" هي الاطار القانوني الوحيد الذي ينظم التجارة الدولية منذ ١٩٤٨ والى غاية إعلان مراكش وتأسيس منظمة التجارة العالمية. وتم خلال تلك الفترة ادخال بعض الاضافات والتعديلات على الاتفاقية الاساسية (الغات ١٩٤٨) وذلك من خلال سلسلة من "*جولات المفاوضات التجارية*" : آنسي (فرنسا، ١٩٤٩)، جولة توكاي (المملكة المتحدة، ١٩٥٠-١٩٥١)، تخفيضات التعريفات الجمركية (جنيف، ١٩٥٥-١٩٥٦)، جولة ديلون (جنيف، ١٩٦٠-١٩٦١)، جولة كندي (جنيف، ١٩٦٤-١٩٦٧) وجولة طوكيو (١٩٧٣-١٩٧٩). ولئن كانت الجولات الاربع الأولى قد شملت موضوع التيسيرات الجمركية فحسب فان جولتي كندي وطوكيو شملتا ايضا اجراءات مكافحة إغراق الاسواق، الحواجز التعريفية وشبه التعريفية، وبعض الاتفاقيات متعددة الاطراف (على اساس المشاركة الطوعية) مثل الاتفاقية الدولية حول منتجات الالبان، والاتفاقية الدولية حول لحم البقر، والشراءات الحكومية الخ.

تأسست منظمة التجارة العالمية في غرة يناير ١٩٩٥. وانضمت إلى عضويتها في اليوم نفسه ٦٧ دولة. ثم انضمت اليها ٣٦ دولة اخرى خلال نفس السنة بعد استكمال مختلف اجراءات العضوية، و١٤ دولة في سنة ١٩٩٦ واربع دول إلى غاية سنة ١٩٩٨. بحيث اصبح عدد دولها الأعضاء في شهر يوليو ١٩٩٨ مائة واثنين وثلاثين دولة. وفي ١٧ يوليو ١٩٩٨ انهت دولة

عضو في منظمة المؤتمر الإسلامي، وهي جمهورية قيرغيزستان، مفاوضات انضمامها إلى المنظمة لتصبح الدولة العضو الثالثة والثلاثين بعد المائة. وتقدمت ٣١ دولة اخرى بطلب انضمامها إلى المنظمة.

ومن بين الدول الست والخمسين الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، هناك في الوقت الحالي ٣٣ دولة عضو في منظمة التجارة العالمية. وقدمت تسع دول اخرى طلب انضمامها إلى هذه المنظمة، في حين لم تتقدم بمثل ذلك الطلب الدول الاربع عشرة الباقية (انظر الملحق الاول).

الاتصالات الاساسية

بعد اختتام جولة الاوروغواي في مراكش، اعطى المؤتمر الوزاري الأول في سنغافورة دفعا جديدا للمحادثات التجارية ضمن إطار منظمة التجارة العالمية. وكانت النتيجة الاولى، في هذا السياق، هي الاختتام الناجح للمحادثات حول الاتصالات الاساسية يوم ١٥ فبراير ١٩٩٧. وقد تضمنت الاتفاقية بهذا الصدد التزامات من طرف ٦٩ دولة تسهم بما يفوق نسبة ٩٠٪ من الدخل القومي والعالمي المحقّق في قطاع الاتصالات والذي يقدر بحوالي ٦٠٠ بليون دولار سنويا. وتتضمن الاتفاقية ٥٥ جدول التزامات قدمتها ٦٩ دولة (يشمل جدول الاتحاد الاوروبي ١٥ دولة). ويبلغ عدد الدول المشاركة في الاتفاقية حاليا ٧٢ دولة هي: انتيغوا وبربودا، الارجنتين، استراليا، **بنغلاديش**، بربدوس، بليز، بوليفيا، البرازيل، **بروني دار السلام**، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، ساحل العاج، قبرص، جمهورية تشيكيا، دومنيكا، جمهورية دومنيكا، الاكوادور، السلفدور، الاتحاد الاوروبي ، غانا، غرينادا، غواتيمالا، هونغ كونغ (الصين)، المجر، ايسلندا، الهند، **اندونيسيا**، اسرائيل، جامايكا، اليابان، كوريا، **ماليزيا**، موريشيوس، المكسيك، **المغرب**، زيلندا الجديدة، النرويج، **باكستان**، بابوا غينيا الجديدة، البيرو، الفلبين، بولونيا، رومانيا، **السنغال**، سنغافورة، سريلنكا، سويسرا، جمهورية سلوفاكيا، جنوب افريقيا، **سورينام**، تايلندا، ترينداد وتوباغو، **تونس**، **تركيا**، الولايات المتحدة الامريكية، وفنزولا (البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي مشار اليها بالبنط العريض).

وستمكن الاتفاقية من تقليص التكاليف في هذا القطاع، مما يقتضي ضمنا تراجع تكاليف التشغيل بالنسبة للشركات وانخفاض نفقات الاتصال بالنسبة للعوائل. وحسب المدير العام لمنظمة التجارة العالمية، السيد ريناتو روجيرو، سيؤدي تحرير قطاع الاتصالات الاساسية إلى تحقيق مكاسب دخليّة بالنسبة للمستعملين قد يصل مبلغها "حوالي تريليون دولار خلال العقد المقبل، مما يمثل قرابة ٤٪ من الناتج المحلي الإجمالي العالمي بالاسعار الجارية". كما يعتقد المدير العام ايضا ان تحرير هذا القطاع "ييسر الحصول على المعرفة ..... فالمعلومات والمعرفة هما، قبل كل شيء، المادة الخام للنمو والتطور في العالم المترابط الذي نعيشه اليوم" (منظمة التجارة العالمية،Focus، العدد ١٦ ص ١).

وتشمل الاتفاقية خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية مثل الهاتف، والتلكس، والتلغراف، والبريد المصور، ونقل البيانات، والدوائر الخاصة المؤجرة، ونظم الاقمار الصناعية الثابتة والمتنقلة، والهاتف الخلوي، ونظم النّداء، والخدمات البيانية المتنقلة، والنظم الشخصية للاتصالات. وسيتم تطبيق نتائج الاتفاقية على كافة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية على اساس غير تمييزي وفق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية. الا ان الاساس القانوني للمفاوضات خول إلى كل دولة مشاركة الحق في تطبيق استثناءات من ذلك المبدأ. وبناء على ذلك، وفي نهاية المفاوضات يوم ١٥ فبراير ١٩٩٧، قدمت تسعة بلدان (انتيغوا وبربودا، الارجنتين، بنغلاديش، البرازيل، الهند، باكستان، سريلنكا، تركيا والولايات المتحدة الامريكية) قوائم باستثناءاتها من تطبيق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.

يحدد البند الثالث من الاتفاقية تاريخ دخولها حيز التطبيق ليوم غرة يناير ١٩٩٨، الا ان ذلك التاريخ "بحاجة إلى موافقة كافة الدول المشاركة". واذا لم تحصل تلك الموافقة الجماعية بحلول ١ ديسمبر ١٩٩٧، يجوز للدول التي وافقت على الاتفاقية ان تشرع في تطبيقها يوم غرة يناير ١٩٩٨ (البروتوكول الرابع للاتفاقية العامة حول تجارة الخدمات، ١٥ فبراير ١٩٩٧، منظمة التجارة العالمية،Focus، العدد ١٦ ص ٢). ومع ذلك لم يتم تطبيق الاتفاقية بصورة فعلية الا يوم ٥ فبراير ١٩٩٨ نظرا للتأخر في استكمال الاجراءات الضرورية.

في يوم ٢٦ مارس ١٩٩٧، ابرمت ستة وعشرون دولة، تسهم بـاكثر من ٩٣٪ من التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا الاعلام، اتفاقية تنص على اعفاء تلك المنتجات من التعريفات الجمركية والرسوم المشابهة لها بصفة تدريجية اعتبارا من يوم غرة يوليو ١٩٩٧ والى غاية يوم غرة يناير ٢٠٠٠. وسيتم تطبيق تلك الاتفاقية على اساس مبدأ "الدولة الأولى بالرعاية" بحيث ستستفيد كافة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية من ازالة التعريفات الجمركية والرسوم الاخرى على المنتجات المعنية. ويبلغ عدد الدول المشاركة حاليا في الاتفاقية ٤٣ دولة وهي: استراليا وكندا وتايبي الصينية وكوستاريكا وجمهورية تشيكيا والاتحاد الاوروبي (١٥ دولة) والسلفدور واستونيا وهونغ كونغ (الصين) وايسلندا واندونيسيا واسرائيل واليابان وكوريا ولختنشتاين وماكاو وماليزيا وزيلندا الجديدة والنرويج والفلبين وبولندا ورومانيا وسنغافورة وجمهورية سلوفاكيا وسويسرا وتايلندا وتركيا والولايات المتحدة الامريكية.

وتنص الاتفاقية على الازالة التامة للرسوم الجمركية بعد اربعة تخفيضات متساوية، بحيث يتم التخفيض الأول في غرة يوليو ١٩٩٧، والتخفيض الثاني في غرة يناير ١٩٩٨، والتخفيض الثالث في غرة يناير ١٩٩٩، والتخفيض الرابع في غرة يناير ٢٠٠٠.

اما المنتجات التي تشملها الاتفاقية فهي:

- اجهزة الحاسوب، بما في ذلك الطابعات واجهزة المسح ومشغلات الاقراص الصلبة واجهزة الامداد بالطاقة الخ،
- معدات الاتصال مثل اجهزة الهاتف والفاكس والموديم واجهزة النداء الخ،
- شبه الموصلات مثل الشرائح والحلقات الرقائقية الخ،
- معدات صناعة شبه الموصلات،
- البرمجيات (اقراص، اقراص قراءة الذاكرة ووسائل المعلومات المماثلة)
- الاجهزة العلمية،

- منتجات اخرى مثل آلات عدّ النقود، تجهيزات شبكات الحاسوب، آلات النسخ الفوتوغرافي الخ، باستثناء السلع الالكترونية الاستهلاكية مثل اجهزة الراديو والتلفزيون و استماع الموسيقى الخ.

والى جانب هذه الاصناف من المنتجات، فان الدول المشاركة بصدد النظر في اضافة معدات وتجهيزات مشابهة اخرى إلى الاتفاقية، مثل اجهزة الراديو والفيديو والتلفاز الخ.

ان البلدان الثلاثة الأوائل المصدرة لمنتجات تكنولوجيا الاعلام، سنة ١٩٩٦، هي الولايات المتحدة الامريكية (١٠٤,٦ بليون دولار) واليابان (٩٣,٩ بليون دولار) والاتحاد الاوروبي (٦٤,٧ بليون دولار كصادرات إلى خارج دول الاتحاد) ومن حيث الطلب، في نفس السنة، نجد هذه البلدان في المقدمة ايضا، وان كان ذلك باختلاف بسيط في ترتيبها، حيث تأتي الولايات المتحدة الامريكية في المقدمة (١٤٠,٧ بليون دولار) يليها الاتحاد الأوروبي (١٠٤,٣ بليون دولار) فاليابان (٤٣,٤ بليون دولار). وكما تشير الارقام فان اليابان هو الذي ينفرد بتسجيل فائض تجاري في هذا القطاع.

بلغ حجم التجارة العالمية في منتجات تكنولوجيا الاعلام، سنة ١٩٩٦، حوالي ٦٢٦ بليون دولار أي ما يعادل نسبة ١٢,٢٪ من اجمالي التجارة السلعية. وبالفعل فقدكان هذا القطاع هو الاسرع نموا من بين كافة القطاعات الاخرى. وبفضل تسارع التطورات والإبتكارات التكنولوجية ستصبح هذه الصناعة بدون شك واحدة من بين أهم الصناعات في المستقبل القريب وستحافظ على اهميتها الاستراتيجية لوقت طويل، حتى انها قد تتوسع وتقتحم القطاعات والخدمات الاخرى وانتاج السلع. واعفاء منتجات تكنولوجيا الاعلام من التعريفات الجمركية وغيرها من الرسوم الاخرى سيفرز حتما بيئة سوقية تنافسية شرسة للغاية لن تقدر على مواجهتها والتغلب على تحدياتها الا الشركات او البلدان المتطورة تكنولوجيا، ذلك ان صناعة هذه المنتجات تتطلب، من البداية، تكنولوجيات عالية جدا وارصدة ضخمة للانفاق على نشاطات البحث والتطوير. ومن شأن المنافسة ان تزيد في زخم تلك النشاطات مما يؤدي إلى تحسين ورفع مستوى التكنولوجيا في هذا القطاع. وتكون محصّلة ذلك تراكم وتركّز المعرفة العلمية

والتكنولوجية في يد البلدان الاكثر تقدما، وبالتالي اتساع الفجوة التكنولوجية بينها وبين البلدان النامية. الا انه يمكن مواجهة تلك الوضعية المناوئة بتشجيع المشاريع المشتركة في مجالي التصنيع والبحث والتطوير مما يكسب الاطراف المشاركة القدرةَ على تحمل العبء المالي الضخم لمشاريع البحث والتطوير في هذا القطاع.

الخدمـــات الماليـــة

بعد ابرام الاتفاقيات بشأن منتجات تكنولوجيا الاعلام والاتصالات الاساسية، تحول اهتمام الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية إلى المفاوضات حول الخدمات المالية. وقد توقفت هذه المفاوضات في شهر يوليو ١٩٩٥، ثم تواصلت بعد ذلك خلال اجتماع اللجنة المعنية بتجارة الخدمات المالية الذي انطلق يوم ١٠ ابريل ١٩٩٧.

واختُتمت المفاوضات حول الخدمات المالية بنجاح يوم ١٢ ديسمبر ١٩٩٧ باتفاق ٧٠ دولة عضو في منظمة التجارة العالمية على فتح قطاع الخدمات المالية لديها، بما يشمل اكثر من ٩٥٪ من الحركة التجارية في مجال المصارف والتأمين والسندات والمعلومات المالية. ويقدَّر الحجم التقريبي للسوق في هذا المجال بأكثر من ١ بليون دولار. وستدخل الاتفاقية حيز التنفيذ يوم غرة مارس ١٩٩٩.

وتمحورت نقطة التفاوض الرئيسية حول القطاع المصرفي ودور المصارف الحكومية وفتح القطاع امام المنافسة الاجنبية. واعتبارا منها للدور المحوري الذي يلعبه القطاع المصرفي في اقتصادياتها الوطنية كانت البلدان المشاركة، وخاصة النامية منها، مترددة إلى حد ما في فتح هذا القطاع امام المنافسة الدولية. الا ان البلدان المتفاوضة توصلت في الاخير إلى اتفاق. وسيتم تنفيذ الاتفاقية على اساس مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.

وتشمل الاتفاقية مختلف عمليات التأمين، مثل التأمين على الحياة واصناف التأمين الاخرى واعادة التأمين وخدمات وكالات التأمين وخدمات التأمين التكميلية الخ، وكذلك النشاطات المصرفية،

مثل الايداعات، والائتمانات، والائتمانات الاستهلاكية، والائتمانات العقارية، والفوترة، والايجار المالي والتحويلات النقدية، والضمانات، وادوات السوق المالي، والعملات الأجنبية، والذهب، والائتمانات المتبادلة، وعمليات الصرف الآجل، وادارة المحافظة، وادارة صناديق التقاعد، وخدمات التسوية والمقاصة للاصول المالية، وتوفير المعلومات المالية، ومعالجة البيانات المالية، والخدمات الاستشارية الخ.

وبمقتضى الالتزامات التي تعهدت بها البلدان المشاركة، ضمن إطار الاتفاقية، سيصبح بامكان المصارف وشركات التمويل وشركات التأمين ممارسةَ نشاطاتها خارج الحدود الجغرافية لبلدانها مما سيؤدي إلى اتساع نشاطاتها وخلق فرص أعمال اكثر امامها، وهو الامر الذي سيزيد في حجم عملياتها وارباحها. ومن جانب الحرفاء، سواء كانوا في البلدان المتقدمة او البلدان النامية، فانهم سيستفيدون، بالفعل، من تحسن خدمات القطاع.

الا ان المصارف وشركات التمويل وشركات التأمين في البلدان النامية ستجد نفسها في مواجهة بيئة اكثر تنافسا، تضطرها إلى تغيير آلياتها الهيكلية والعملية استعدادا لخوض غمار تلك المنافسة. وقد تسبب عمليةُ تحرير قطاع الخدمات المالية وفتحه امام المنافسة العالمية إشكالا كبيرا لبعض المصارف ومؤسسات التمويل في البلدان النامية. أما من تكون من بين تلك المصارف مستعدةً لمثل ذلك التحول فانها ستستفيد بدورها من تزايد فرص الأعمال والخدمات المستحدثة. ومن جهة اخرى، قد تستفيد البلدان النامية ايضا من تدفق رؤوس الأموال والخبرات المالية التي تجلبها المصارف والشركات الأجنبية معها مما قد يسهم بالتالي في نمو وتطور اسواقها المالية ويوفر لها ارصدةً اضافيةً ضرورية لتمويل المشاريع التنموية.

البلــدان الاقــل نمــوا

ينص القرار الذي صادقت عليه منظمة التجارة العالمية في مراكش يوم ١٥ ابريل ١٩٩٤ والمتعلق *بالاجراءات الخاصة بالبلدان الاقل نموا،* على ان تتبنى البلدان المشاركة اجراءات ايجابية لفائدة تلك الفئة من البلدان. وبعبارة اخرى، لئن كان المبدأ الرئيسي الذي تقوم عليه اتفاقيات الغات

ومنظمة التجارة العالمية هو "قاعدة الدولة الأولى بالرعاية"، وهي القاعدة التي تُلزم بمعاملة كافة البلدان المشاركة على قدم المساواة، فان القرار المذكور يسمح باتخاذ اجراءات تفضيلية لفائدة البلدان الاقل نموا.

وفضلا عن هذا، اعرب الوزراء خلال المؤتمر الوزاري الأول في سنغافورة (٩-١٣ ديسمبر ١٩٩٦) عن اهتمامهم الكبير بمشاكل البلدان الاقل نموا. وصادقوا على"*خطة عمل شاملة ومتكاملة لمنظمة التجارة العالمية لفائدة البلدان الاقل نموا*". وتهدف هذه الخطة اساسا إلى مزيد ادماج البلدان الاقل نموا في النظام التجاري متعدد الاطراف وزيادة الفرص التجارية المتاحة لها وتحسين شروط الاستثمار فيها وزيادة صادراتها وتنويعها.

وتتضمن خطة عمل منظمة التجارة العالمية لفائدة البلدان الاقل نموا اجراءات ذات علاقة بتنفيذ القرار المذكور اعلاه، كما تستهدف تحقيق مستوى اكبر من التعاون بين البلدان الاقل نموا ومنظمة التجارة العالمية ووكالات المساعدة والمؤسسات متعددة الاطراف، مثل برنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الاقليمية، وكذلك لجنة المساعدات التنموية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية . كما سيتم تنظيم دورات تدريبية مشتركة بين منظمة التجارة العالمية ومركز التجارة الدولية لفائدة موظفي القطاعين العام والخاص في البلدان الاقل نموا، وستُموَّلُ مشاركة وفود هذه البلدان في اجتماعات منظمة التجارة العالمية من خلال مساهمات طوعية.

سيشمل تطبيقُ خطة العمل البلدانَ التي تعرفها منظمة الامم المتحدة بأنها بلدان اقل نموا وتكون اعضاء في منظمة التجارة العالمية (انظر نص الخطة في الملحق الثاني).

ورأى الوزراء ايضا خلال الاجتماع المذكور ان تحقيق نموٍّ وتطورٍ البلدان الاقل نموا يستدعي بالضرورة تضافر المجهودات التي تبذلها تلك البلدان على المستوى المحلي والمجهودات التي تبذلها المجموعة الدولية. ولتحقيق ذلك الغرض اتفقوا على الدعوة إلى اجتماع رفيع المستوى بين برنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية في سنة ١٩٩٧ تشارك فيه ايضا وكالات

المساعدة والمؤسسات المالية متعددة الاطراف والبلدان الاقل نموا ذاتها. ويتمثل الهدف من ذلك الاجتماع في استنباط اسلوب متكامل لمساعدة تلك البلدان على النهوض بفرصها التجارية وتعزيزها.

وانعقد الاجتماع فعلا يومي ٢٧ و٢٨ اكتوبر ١٩٩٧ في جنيف بمشاركة ست وكالات دولية هي منظمة التجارة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي. وتمخض عن صياغة برنامج ما بين الوكالات لتقديم المساعدة الفنية إلى البلدان الاقل نموا، *"الاطار المتكامل"*، بهدف مساعدتها على زيادة قدراتها التجارية وبالتالي تمكينها من استغلال قدرٍ اكبر من فرص الأعمال المتاحة على مستوى الاقتصاد العالمي.

كما اعلنت ٢٧ دولة مشاركة في منظمة التجارة العالمية عن بعض الاجراءات التفضيلية لدخول الاسواق لفائدة البلدان الاقل نموا. وهذه البلدان هي الاتحاد الاوروبي (١٥ دولة)، الهند، كوريا، **ماليزيا**، موريشيوس، **المغرب**، النرويج، سنغافورة، جنوب افريقيا، سويسرا، تايلندا، **تركيا** والولايات المتحدة الامريكية.

وسيكون من شأن تلك الاجراءات التفضيلية ان توفر إلى البلدان المستفيدة فرصا احسن لدخول اسواق البلدان المتقدمة، مما سيزيد في قدرتها وطاقتها التصديرية وينهض بصناعات التصدير لديها وتصبح بذلك اكثر اندماجا في الاقتصاد العالمي. وحيث ان العملية قد تتضمن استعمال تكنولوجيات جديدة في إنتاج السلع والخدمات فانها قد تعطي دفعا اكبر للقدرة والطاقة التصديرية لدى البلدان المعنية.

حـل النزاعـات

تأسست، بموجب مذكرة التفاهم حول القواعد والاجراءات الخاصة بحل النزاعات التي تم التوصل اليها ضمن إطار اتفاقية "الغات"، آليةٌ لحل النزاعات. وتستند هذه الآلية إلى قواعد واجراءات

واضحة والى جداول زمنية دقيقة للبت في كل قضية. وقد تحدث النزاعات حين يُقدم بلـد عضـو على عملٍ او اجراء يمكن تفسيره من طرف بلد عضو آخر بانه يشكل خرقا لاتفاقيات منظمـة التجارة العالمية. وفي مثل تلك الحالة، تعمل الآلية، اولا، علـى حـل النزاع التجـاري القـائم بـين الطرفين من خلال التفاوض المباشر بينهما. واذا لم يتم التوصـل إلى حـل في تلـك المرحلـة، تقـوم هيئة حل النزاعات بتشكيل فريق من الخبراء يتكون من ثلاثة (او خمسة) اعضاء من بلدان مختلفة. وبعد النظر في النزاع المطروح يقدم فريق الخبراء إلى هيئـة حـل النزاعـات توصيـات علـى ضـوء اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. وتصادق الهيئة على تلـك التوصيـات ولا يمكـن لهـا رفضهـا الا بالاجماع. ويجب استكمال كافة تلك الاجراءات حسب جدول زمني محدد.

وقد اعرب الوزراء، في اجتماع سنغافورة، عـن استحسـانهم الكبـير لعمـل آليـة حـل النزاعـات، حيث اعتبروها "*ذات اهمية حيوية لضمان حل النزاعات التجارية والسهر علـى تنفيـذ اتفاقيـات منظمة التجارة العالمية*" (اعلان سنغافورة، ٩-١٣ ديسمبر ١٩٩٨).

وتُعتبر آلية حل النزاعات أداة فعالة لحماية المصالح التجارية للبلدان المتعاقدة. والى غاية شهر مـايو ١٩٩٨، لجأت إلى هذه الآلية، كأطراف مُتظلِّمة، الولايات المتحدة الامريكية (٤٩ قضية) الاتحاد الاوروبي (٣٠ قضية) واليابان (خمس قضايا). اما البلدان النامية، كمجموعة واحـدة ومـن بينهـا البلدان الثلاثة والثلاثين الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، فلم ترفع إلى آلية حـل النزاعـات الا ٣٥ تظلُّما فقط كان ثلاث منها من طرف **اندونيسـيا وماليزيـا وباكسـتان**. وكـأطراف مُدَّعَى عليها، تلقت الآليةُ ٢٣ دعوى في حق الولايات المتحدة الامريكيـة و١٨ دعـوى في حـق الاتحاد الاوروبي و١١ دعوى في حق اليابان، و٤٨ دعوى في حق البلـدان الناميـة ككـل، كـانت اربـع منها في حق **اندونيسيا** واربع اخرى في حق **تركيا** واثنتين في حـق **باكسـتان** ودعـوى واحـدة في حق **ماليزيا**.

المؤتمـــر الـــوزاري الثـــاني

انعقد المؤتمـر الـوزاري الثـاني لمنظمـة التجـارة العالميـة في جنيـف خـلال الفـترة ١٨ -٢٠ مـايو ١٩٩٨. واستعرض الوزراء خلاله تنفيذ اتفاقية المنظمة والقـرارات الـتي تم اتخاذهـا خـلال المؤتمر الأول، الذي كان قد انعقد في سنغافورة من ٩ إلى ١٣ ديسمبر ١٩٩٦، وتباحثوا حـول برنـامج العمل المستقبلي للمنظمة.

وفي خطابه إلى المؤتمر ركز السيد ريناتو روجيرو، مدير عام المنظمـة، علـى دور منظمـة التجـارة العالمية في النظام التجاري العالمي وقدم عرضا حول النجاحات المحققة منذ مؤتمر سنغافورة مشـيرا إلى أهم الاتفاقيات التي تم التوصل اليهـا في مجالات خدمـات الاتصـالات الاساسية، ومنتجـات تكنولوجيا الاعلام، والخدمات المالية. وقال المدير العام في هـذا الشـأن *"ان القيمـة المجمعـة لتلـك الاتفاقيات تعادل جولة جديدة - جولة المباحثات المالية والتكنولوجية للقرن الحـادي والعشـرين"* (خطاب المدير العام إلى المؤتمر الوزاري الثـاني لمنظمـة التجـارة العالميـة، جنيـف، ١٨-٢٠ مـايو ١٩٩٨).كما اشار السيد ريناتو روجيرو ايضا إلى تزايـد اهتمـام البلـدان النامية، وخاصـة منهـا الاقل نموا، بمنظمة التجارة العالمية التي تجمـع بـين ١٣٢ دولـة تحـت مظلـة واحـدة مـن القواعـد والتنظيمات والاجراءات الدولية المشتركة. واضاف قائلا ان الحديث عـن التجـارة يثير، بصـورة تلقائيـة، قضايـا مثـل التنميـة، والاسـتقرار المـالي، والتهميـش، والبيئـة، والظـروف الاجتماعيـة، والتشغيل، والصحة العامة، والتنوع الثقافي الخ. واختتم خطابه قائلا انه على المجموعة الدوليـة ان تبحث في كافة هذه القضايا وان النظام التجاري متعدد الاطـراف، القـائم علـى قواعـد واضحـة ومحددة، هو اداة ضرورية للتمكن من إدارة الاقتصاد العالمي بصورة احسن.

واسـتعرض الـوزراء خـلال الاجتمـاع نشـاطات المنظمـة وابـدوا آرائهـم حـول تنفيـذ اتفاقيتهـا والقرارات الوزارية الاخرى. كما تبادلوا وجهات النظر حول المواضيع التي رأوا انه قد يكون من الضروري ادراجها في جدول الأعمال المستقبلي للمنظمة.

وتبنى الوزراء في اختتام المؤتمر اعلانين: اعلان وزاري واعلان حول التجارة العالمية الالكترونية. وقد تم اعداد الإعلان الأول من طرف المجلس العام بعد محادثات بين البلدان الأعضاء في المنظمة واكد فيه الوزراء الاهميةَ الحيوية للنظام التجاري متعدد الاطراف. وبعد التذكير بالاضطراب المالي في بلدان آسيا اعلن الوزراء رفضهم استعمالَ أي اجراءات حمائية واكدوا على اهمية ترك الاسواق مفتوحة.كما قرروا النظر في الكيفية التي يمكن بواسطتها زيادة شفافية عمليات المنظمة بهدف تحسين فهم واستيعاب العامة للنظام التجاري متعدد الاطراف. واعادوا التأكيد على انشغالهم إزاء تهميش اقل البلدان نموا وحثوا البلدان الأعضاء على تنفيذ التزامات فتح اسواقها لفائدة هذه البلدان. وقرروا تأسيس آلية ضمن إطار المجلس العام بهدف ضمان التنفيذ الكامل للاتفاقيات القائمة. كما قرروا ايضا، في هذا السياق، إدراج الاصناف التالية من التوصيات في برنامج عمل المجلس العام:

أ- التوصيات التي تخص:

(١) المسائلَ ذات العلاقة بتنفيذ الاتفاقيات والقرارات الحالية، بما في ذلك المسائل التي تطرحها البلدان الأعضاء،

(٢) المفاوضاتَ التي تم التفاهم بشأنها في مراكش، بهدف ضمان بدئها في المواعيد المحددة،

(٣) العملَ المستقبلي الذي يندرج ضمن إطار تنفيذ الاتفاقيات والقرارات الاخرى التي تم اتخاذها في مراكش،

ب- التوصيات التي تخص اي عمل مستقبلي ممكن على اساس برنامج العمل الذي تمت المصادقة عليه في سنغافورة،

ج- التوصيات التي تخص متابعة اشغال الاجتماع رفيع المستوى حول البلدان الاقل نموا،

د- التوصيات التي ترد بعد النظر في مسائل وقضايا اخرى تقترحها وتوافق عليها البلدان الأعضاء بشأن علاقاتها التجارية متعددة الاطراف.

(انظر نص الإعلان الوزاري في الملحق الثالث)

اما الإعلان الثاني، والذي يخص التجارة الالكترونية العالمية، فقد اقترحته الولايات المتحدة الامريكية. وجاء فيه ان الوزراء "اقرارا منهم بالنمو الذي تشهده التجارة الالكترونية العالمية وبما تخلقه من فرص تجارية جديدة" كلفوا المجلس العام "بإعداد برنامج عمل شامل للبحث في كافة المسائل ذات العلاقة بالتجارة والتي لها ارتباط بالتجارة الالكترونية العالمية"، وطلبوا من المجلس ايضا ان "يقدم إلى دورتهم الثالثة تقريرا حول التقدم الذي يحرزه برنامج العمل واي توصيات عمل اخرى". كما اعلن الوزراء ان "البلدان الأعضاء ستواصل في تنفيذ الممارسة الحالية المتمثلة في عدم فرض رسوم جمركية على عمليات التراسل الالكتروني" ووافقوا على اقتراح الولايات المتحدة الامريكية استضافة الدورة الثالثة في عام ١٩٩٩، وانتخبوا الولايات المتحدة وباكستان وبوركينا فاسو وكولومبيا اعضاء لمكتب تلك الدورة.

الخلاصـــــة

لئن كان تأسيس منظمة التجارة العالمية يرجع إلى تاريخ قريب، فانها تحمل في طياتها عموما وعودا كبيرة. فهي من ناحية اولى اكبر اتفاقية تجارية في التاريخ بحيث انها تجمع بين ١٣٣ دولة. ولدى مقارنتها بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) ١٩٤٧ التي تم ابرامها في جنيف سنة ١٩٤٧ بين ٢٣ دولة فقط، تكون اتفاقية منظمة التجارة العالمية قد ارست فعلا نظاما تجاريا عالميا. فاتساع عضويتها يبين ان الغالبية العظمى من بلدان العالم اصبحت تؤيد هذا العهد الجديد في العلاقات التجارية الدولية وان عمليات الاقتصاد العالمي ستكون خاضعة إلى حد كبير إلى احكام هذه الاتفاقية.

وبالاضافة إلى ذلك، فخلال الفترة الفاصلة بين التوقيع على اتفاقية مراكش يوم ١٥ ابريل ١٩٩٤ وتاريخ دخولها حيز التنفيذ في التاريخ المستهدف وهو غرة يناير ١٩٩٥، أي خلال فترة ثمانية اشهر ونصف، انهت ٧٦ دولة اجراءات المصادقة على الاتفاقيات. ويعتبر هذا الامر نجاحا حقيقيا في حد ذاته اذا ما اعتبرنا طول الوقت الذي تتطلبه عموما عملية المصادقة على اتفاقيات متعددة الاطراف من هذا القبيل.

ومقارنة بالاتفاقيات الدولية التي تم ابرامها في السابق، تتميز اتفاقية منظمة التجارة العالمية بالإلزام والشمولية إلى حد بعيد. أي انها، بعبارة اخرى، ليست من نوع الاتفاقيات التي تظل حبرا على ورق. ولذلك فانها فتحت عهدا جديدا في العلاقات التجارية الدولية حيث اصبحت مجموعة جديدة من القواعد والاجراءات تنظم مختلفَ جوانب التجارة العالمية، مثل تجارة السلع وتجارة الخدمات والاستثمارات الأجنبية وحقوق الملكية الفكرية والشراءات الحكومية الخ. وفضلا عن هذا، سوف لن تستلزم هذه الآليةُ الجديدة مراجعةَ السياسات التجارية والمواضيع ذات العلاقة التي يكون لها ارتباط مع الخارج فحسب بل كذلك اعادةَ النظر ايضا في السياسات المحلية ذاتها،كالدعم الحكومي مثلا.

ونظرا لاتساع مدى وحجم النظام التجاري الجديد، ستكون البلدان غير المشاركة في الاتفاقية مجبرة هي ايضا على التعامل والتكيف مع الوضع الجديد لان الاسعار العالمية للسلع والخدمات ستتحدد بصورة تنافسية حسب المعايير التي يضعها النظام الجديد. وستكون التكلفة البديلة للبقاء خارج دائرة النظام التجاري العالمي الجديد، او بعبارة اخرى، اختيار الاكتفاء الذاتي والانغلاق التام على النفس، اكبر من ذي قبل بسبب ارتفاع تكلفة المحافظة على بقاء واستمرارية الصناعات في ظل تراجع اسعار السلع والخدمات على المستوى العالمي.

ومن جهة اخرى أدى تحقيقُ مستوى اكبر من الحرية للتجارة العالمية، من خلال تخفيف الحواجز التقليدية مثل التعريفات الجمركية ونظام الحصص، إلى ظهور أنواع جديدة من العوائق هي الآن موضوع نقاش على جدول أعمال المجموعة الدولية، مثل سياسات المنافسة والاستثمارات الأجنبية

الخ .وادراج مثل هذه المواضيع ذات العلاقة بالتجارة في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية سيزيد لا محالة من اتساع شمولية الاتفاقية.

تم بعد المؤتمر الوزاري الأول في سنغافورة، الذي انعقد قبل حوالي سنة، ابرام اتفاقيات هامة لتحرير التجارة في مجال الاتصالات ومنتجات تكنولوجيا الاعلام والخدمات المالية. وحسب المدير العام لمنظمة التجارة العالمية، السيد ريناتو روجييرو، فان تلك الاتفاقيات، مجتمعة، تعادل جولة كاملة من المفاوضات. ومن الواضح ان عملية تحرير التجارة لا تزال مستمرة بعد جولة الاوروغواي، بل انها ازدادت سرعة ايضا.

ومع ذلك فان تلك العملية تلقى انتقادا من طرف العديد من البلدان النامية التي ترى ضرورةً ان تعمل البلدانُ الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، أولا، على ترسيخ وتثبيت عملية التحرير التي تمخضت عن جولة الاوروغواي قبل الشروع في مجموعة اخرى من المفاوضات حول مجالات جديدة تماما، كالتجارة الالكترونية مثلا.كما تتذمر تلك البلدان من الصعوبات التي تلاقيها في تنفيذ الاتفاقيات الموجودة حيث ان تركيزها منصب بالاحرى على تنفيذ اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. كما ترى بعض البلدان النامية ايضا ان اجتماعات منظمة التجارة العالمية تنهك مواردها المالية والبشرية المحدودة.

ومن جهة اخرى، ترغب البلدان الصناعية في ادراج مواضيع جديدة على جدول أعمال منظمة التجارة العالمية. فهي ترى ان مواضيع مثل التجارة الالكترونية والاستثمارات الاجنبية وشفافية عمليات الشراءات الحكومية ومسائل التجارة والمنافسة يجب ان تكون محور مفاوضات على محفل منظمة التجارة العالمية. وقد تم في سنغافورة تكوين فرق عاملة مكلفة بالبحث في العلاقة بين التجارة والاستثمار، وبين التجارة وسياسة المنافسة، بما في ذلك الممارسات المخِلّة بالمنافسة، والشفافية في عمليات الشراءات الحكومية. وستنهي هذه الفرق العاملة اشغالها في ديسمبر ١٩٩٨.

كما ترى بعض البلدان الصناعية، بزعامة الولايات المتحدة الامريكية، ان هناك ضرورة إلى وضع قوانين عالمية خاصة بالتجارة الالكترونية. وفي نهاية اشغال المؤتمر الوزاري الثاني كلف الوزراءُ المجلسَ العام بصياغة برنامج عمل شامل للبحث في كافة جوانب هذا الموضوع التي تكون لها علاقة بالتجارة. كما طلبوا منه ايضا ان يقدم، إلى مؤتمرهم الثالث، تقريرا حول التقدم الذي يحرزه برنامج العمل واي توصيات اخرى ذات علاقة.

وترى بعض البلدان ان تحرير التجارة يجب ان يتواصل من خلال مفاوضات قطاعية في مجالات مثل الاتصالات الاساسية والخدمات المالية الخ. اما بلدان اخرى فترى انه من الضروري بدء جولة جديدة من المفاوضات تشمل كافة تلك المجالات. وسيتم النظر في هذه المسائل خلال المؤتمر الوزاري الثالث الذي سينعقد بالولايات المتحدة الامريكية سنة ١٩٩٩.

ومن جهة اخرى، ما انفكت شمولية اتفاقية منظمة التجارة العالمية تتوسع بادراج عدد كبير من المسائل ذات العلاقة بالتجارة على جدول اعمالها. وقد اصبحت هذه المنظمة تجسد بالفعل نظاما تجاريا عالميا بتزايد عدد البلدان الأعضاء فيها. فقد بلغ عدد هذه البلدان مؤخرا ١٣٣ بلدا، وهناك ٣١ بلدا مترشحا آخر بصدد اجراء مفاوضات العضوية. وللاشارة فان هذه البلدان المترشحة الثلاثة عشر هي بلدان نامية او بلدان تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقالية، ومن بينها الصين والاتحاد الروسي. وتوسعُ حجم وشمولية منظمة التجارة العالمية سيجعل منها مؤسسة فعالة يخضع النظام التجاري العالمي لما تم وسيتم تحديده، ضمن اطارها، من قواعد واجراءات.

ولهذا السبب ستستمر بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي، من دون شك، في متابعة نشاطات منظمة التجارة العالمية واستعراض تنفيذ اتفاقياتها. وهي بحاجة إلى رفع وتحسين مستوى التشاور والتعاون والتنسيق في ما بينها في ما يخص نشاطات المنظمة والمحادثات التجارية التي تجري ضمن اطارها. كما عليها، بصفة خاصة، ان تكثف تشاورها وتعاونها حول المواضيع "المدرجة اصلا" في جدول أعمال المنظمة والمواضيع الجديدة التي سيتم ادراجها مستقبلا. وهي مدعوة ايضا للبحث عما يمكن القيام به لمواجهة التحديات التي قد تبرز خلال المحادثات بشأن جدول الأعمال المستقبلي للمنظمة. وفي ما يلي بعض المقترحات التي تمكّن البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر

الإسلامي من الاستفادة المثلى من النظام التجاري متعدد الاطراف ومن اتفاقيات ونشاطات منظمة التجارة العالمية وتهيؤها لمواجهة التحديات الجديدة التي قد تبرز ضمن اطارها:

١. القيام بدراسات لتقييم تأثير تنفيذ اتفاقيات منظمة التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي،

٢. عقد سلسلة من اجتماعات الخبراء للبحث في مختلف جوانب برنامج عمل منظمة التجارة العالمية،

٣. عقد سلسلة من الاجتماعات الاستشارية في جنيف بين الممثليات الدائمة للبلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي،

٤. تقييم النشاطات السابقة لمنظمة التجارة العالمية لمناقشة جدول اعمالها الاصلي والمواضيع التي يُحتمل ادراجها في جدول اعمالها المستقبلي. ويتم ادراج هذا التقييم كبند منفصل في جدول أعمال لجنة الكومسيك،

٥. تأسيس مجموعة عمل خاصة، متكونة من خبراء من البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والاجهزة الفرعية والتابعة لها، لمناقشة المسائل ذات العلاقة ببرنامج عمل منظمة التجارة العالمية،

٦. قيام البلدان الأعضاء، وخاصة منها الاقل نموا، التي ليس لدى ممثلياتها في جنيف عدد كاف من الخبراء لمتابعة نشاطات منظمة التجارة العالمية بتجميع وتقاسم مواردها في هذا الشأن. وكذلك قيام البلدان الأعضاء الموجودة في اقليم او اقليم فرعي واحد وتكون لها هياكل اقتصادية متشابهة باتباع آلية مشتركة للتعاون في المحادثات التجارية التي تتم ضمن إطار منظمة التجارة العالمية.

المراجع البيبليوغرافية

- خطاب المدير العام لمنظمة التجارة العالمية، المؤتمر الوزاري الثاني، جنيف ١٨-١٩ مايو ١٩٩٨
- الإعلان الوزاري، المؤتمر الوزاري الاول، سنغافورة، ٩-١٣ ديسمبر ١٩٩٨

– الإعلان الوزاري، المؤتمر الوزاري الثاني، جنيف، ١٨–٢٠ مايو ١٩٩٨

– منظمة التجارة العالمية، *التقرير السنوي*، ١٩٩٧، منشورات منظمة التجارة العالمية، جنيف، ١٩٩٧

– منظمة التجارة العالمية، *مقدمة إلى منظمة التجارة العالمية: التجارة في المستقبل*، منشورات منظمة التجارة العالمية، جنيف، فبراير ١٩٩٨

– منظمة التجارة العالمية، *النظام التجاري متعدد الاطراف: ٥٠ سنة من الانجازات*، منشورات منظمة التجارة العالمية، جنيف، ١٩٩٨.

قائمة الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية (١٧ يوليو ١٩٩٨)

١. البحرين	١ يناير ١٩٩٥
٢. بنغلاديش	١ يناير ١٩٩٥
٣. بينين	٢٢ فبراير ١٩٩٦
٤. بروني دار السلام	١ يناير ١٩٩٥
٥. بوركينافاسو	٣ يونيو ١٩٩٥
٦. الكمرون	١٣ ديسمبر ١٩٩٥
٧. تشاد	١٩ اكتوبر ١٩٩٦
٨. جيبوتي	٣١ مايو ١٩٩٥
٩. مصر	٣٠ يونيو ١٩٩٥
١٠. الغابون	١ يناير ١٩٩٥
١١. غامبيا	٢٣ اكتوبر ١٩٩٦
١٢. غينيا	٢٥ اكتوبر ١٩٩٥
١٣. غينيابيساو	٣١ مايو ١٩٩٥
١٤. اندونيسيا	١ يناير ١٩٩٥
١٥. الكويت	١ يناير ١٩٩٥
١٦. جمهورية قيرغيزستان	١٧ يوليو ١٩٩٨
١٧. ماليزيا	١ يناير ١٩٩٥
١٨. المالديف	٣١ مايو ١٩٩٥
١٩. مالي	٣١ مايو ١٩٩٥
٢٠. موريتانيا	٣١ مايو ١٩٩٥
٢١. المغرب	١ يناير ١٩٩٥
٢٢. موزمبيق	٢٦ اغسطس ١٩٩٥

٢٣. النيجر	١٣ ديسمبر ١٩٩٦
٢٤. نيجيريا	١ يناير ١٩٩٥
٢٥. باكستان	١ يناير ١٩٩٥
٢٦. قطر	١٣ يناير ١٩٩٥
٢٧. السنغال	١ يناير ١٩٩٥
٢٨. سيراليون	٢٣ يوليو ١٩٩٥
٢٩. سورينام	١ يناير ١٩٩٥
٣٠. تونس	٢٩ مارس ١٩٩٥
٣١. تركيا	٢٦ مارس ١٩٩٥
٣٢. اوغندا	١ يناير ١٩٩٥
٣٣. الامارات	١٠ ابريل ١٩٩٦

البلدان الإسلامية التي طلبت الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية:

البانيا، الجزائر، اذربيجان، الاردن، كازاخستان، عمان، المملكة العربية السعودية، السودان، اوزبيكستان.

برنامج العمل الشامل والمتكامل لمنظمة التجارة العالمية لفائدة البلدان الاقل نموا

المصادق عليه يوم ١٣ ديسمبر ١٩٩٦

١. يدعو *قرار منظمة التجارة العالمية حول الاجراءات لفائدة البلدان الاقل نموا* البلدانَ الأعضاء في المنظمة إلى اتخاذ اجراءات ايجابية لفائدة البلدان الاقل نموا. وتتضمن الادوات القانونية الاخرى للمنظمة احكاما اضافية تنص، *من بين امور اخرى*، على تعزيز الفرص التجارية لتلك البلدان واندماجها في النظام التجاري متعدد الاطراف. ويظل تنفيذ تلك الالتزامات أمرا أولويّا بالنسبة للبلدان الأعضاء. وكان السعي إلى تحقيق نفس الاهداف وراء مبادرات مماثلة اتخذتها مؤسسات اخرى من بينها منظمة الأمم المتحدة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومركز التجارة الدولية، والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

٢. ان تحقيق النمو في البلدان الاقل نموا، من خلال السياسات الاقتصادية الكلية المناسبة واجراءات العرض وتحسين فرص الدخول إلى الاسواق، يتطلب انتهاج اسلوب شامل يجمع ويُكامِلُ بين المجهودات الوطنية والمجهودات التي تبذلها المجموعة الدولية. كما يتوجب كذلك دعم البلدان الاقل نموا التي ترغب في الاستفادة من الفرص التي تتيحها اتفاقيات منظمة التجارة العالمية لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

٣. ان برنامج العمل هذا يوفر، من جانب منظمة التجارة العالمية، اسلوبا شاملا لتحقيق الاهداف المرجوة ويتضمن اجراءات تخص تنفيذ القرار المتخذ لفائدة البلدان الاقل نموا وكذلك اجراءات ذات علاقة بتعزيز قدرات البلدان المعنية والفرص المتاحة لها لدخول الاسواق. وهو يقتضي تعاونا أوثق بين منظمة التجارة العالمية والوكالات الاخرى متعددة الاطراف المانحة للمساعدة إلى البلدان الاقل نموا. ويتماشى هذا ايضا مع اعلان مراكش حول *مساهمة منظمة التجارة العالمية في تحقيق مستوى اكبر من الانسجام في صنع السياسة الاقتصادية العالمية*، وهو الإعلان الذي يتمثل

الهدف الرئيسي منه في الاسهام في توسيع تجارة البلدان النامية وتحقيق تنميتها وتطورها المستديمين من خلال تعاون أوثق بين منظمة التجارة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

٤. سيشمل تنفيذُ برنامج العمل البلدانَ التي تُعَرِّفها منظمة الأمم المتحدة بأنها بلدان اقل نموا والتي هي اعضاء في منظمة التجارة العالمية.

I. تنفيذ القرار حول الاجراءات الواجب اتخاذها لفائدة البلدان الاقل نموا

٥. لئن كان القرار المتعلق بالاجراءات الواجب اتخاذها لفائدة اقل البلدان نموا يدعو الى المبادرة بالقيام بعمل محدد، فان الاجراءات التالية قد تساهم في تنفيذ ذلك القرار بصورة فعالة اكثر.

(أ) قيام البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية بتنسيق مجهوداتها من اجل رفع قدرة البلدان الاقل نموا بما يمكنها من الوفاء بالتزامات الإخطار،

(ب) قيام لجنة التجارة والتنمية (ضمن نطاق صلاحياتها) كل سنتين باستعراض فعلي لبرنامج العمل على اساس التقارير التي يقدمها رؤساء الاجهزة المعنية في منظمة التجارة العالمية وما يتوفر من معلومات اخرى ذات علاقة او اجراءات لفائدة البلدان الاقل نموا. ويجب ان تتزامن هذه العملية مع المؤتمرات الوزارية.

(ج) دعوة اجهزة منظمة التجارة العالمية الى تحديد السبل الكفيلة بمساعدة البلدان الاقل نموا على تنفيذ تعهداتها ضمن اطار المنظمة.

(د) قيام لجنة التجارة والتنمية باستكشاف السبل الكفيلة بضمان الانتشار الاوسع لتطبيق احكام جولة الاوروغواي التي تخدم مصلحة البلدان الاقل نموا، ولزيادة المجهودات نحو نشر وبث المعلومات ذات العلاقة بتلك الاحكام.

II. تكوين القدرة البشرية والمؤسسية

٦. تمنحُ الخطوطُ التوجيهية لمنظمة التجارة العالمية في ما يخص التعاون الفني الاولويةَ الى البلدان الاقل نموا. وعلى البلدان الاعضاء في المنظمة ان تراعي تلك الاولوية. ويتم، حسب الخطوط التوجيهية، تقييم فعالية التعاون الفني بصورة متواصلة على ضوء تلك الاولوية.

٧. وبهدف مساعدة البلدان الاقل نموا على تأسيس وتكوين قدرة مؤسسية في مجال التجارة، تُدعى منظمة التجارة العالمية الى العمل، بالتعاون مع الوكالات الاخرى ذات العلاقة، على استنباط اسلوب شامل وتحديد تقسيم للعمل، خصوصا مع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية، وكذلك برنامج الامم المتحدة الانمائي والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الاقليمية. كما يجب ان تشارك في تلك العملية ايضا لجنةُ المساعدة الانمائية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. وفي ما يخص المعوقات ذات العلاقة بالعرض، يجب منح الاولوية الى تنويع الصادرات وتسهيل تنفيذ الالتزامات بما يمكّن البلدان الاقل نموا من الاستفادة من الفرص السوقية الجديدة التي افرزتها جولة الاوروغواي. وعلى منظمة التجارة العالمية ان تتعاون مع المؤسسات الاخرى ذات العلاقة لتشجيع قيام مناخ استثماري مشجع.

٨. قيام منظمة التجارة العالمية ومركز التجارة الدولية بتنظيم دورات تدريبية مشتركة لفائدة موظفي القطاع العام والقطاع الخاص في البلدان الاقل نموا.

٩. على منظمة التجارة العالمية ان تستكشف متاحيةَ الموارد لمنح المساعدة الفنية الى البلدان الاقل نموا من طرف البلدان النامية ذات التجارب الناجحة في مجال التجارة.

١٠. تمويل مشاركة مسؤولي البلدان الاقل نموا في اجتماعات منظمة التجارة العالمية من خلال مساهمات طوعية محضة.

III. الدخول الى الاسواق

١١. ان المبادرات المقترحة أدناها معروضة كخيارات على نظر البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية في ضوء المؤتمر الوزاري الذي انعقد في سنغافورة، وهي تهدف الى تحسين فرص وصول صادرات البلدان الاقل نموا الى الاسواق. ويجب إيلاء الاعتبار الى أي عمل او تنسيق اضافي على المستوى متعدد الاطراف يكون موجها نحو هذا المسعى.

" تقوم البلدان المتقدمة والبلدان النامية، على اساس اختياري، بالبحث في امكانية فتح اسواقها امام صادرات البلدان الاقل نموا باعفاء تفضيلي من الرسوم. على ان يترك بابُ الاستثناءات مفتوحا في الحالتين.

" على البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية ان تسعى، كلما امكن ذلك، الى الاستفادة من الاحكام ذات العلاقة الواردة في الاتفاقية حول المنسوجات والملابس لزيادة فرص دخول البلدان الاقل نموا الى الاسواق.

" يمكن للبلدان الاعضاء، كلما كانت اتفاقيات منظمة التجارة العالمية تجيز ذلك، المبادرة من جانب واحد وعلى اساس اختياري بمنح بعض المنافع الى المورّدين من البلدان الاقل نموا.

" على البلدان الاعضاء في منظمة التجارة العالمية ان تنتهج، على اساس اختياري، سياسات تفضيلية وتقدم التزامات تحرير بهدف مزيد تسهيل وصول صادرات البلدان الاقل نموا الى اسواقها، كأن يكون ذلك بمثابة تنفيذ مسبق لالتزامات جولة الاوروغواي.

IV. مبادرات اخرى

١٢. على امانة المنظمة ان توفر المعلومات الفعلية والقانونية لمساعدة البلدان الاقل نموا

على اعـداد بيـان تجارتهـا الخارجيـة، وكذلـك جـداول تيسـيراتها التجاريـة في مـا يخص السـلع والتزاماتها في ما يخص الخدمات.

١٣. على منظمة التجارة العالمية ان تسعى، بما يتفق ومهامها، الى العمل مـع المؤسسـات المتعـددة الاطراف والاقليمية ذات العلاقة على النهوض بالاستثمارات في البلدان الاقل نموا بالاستفادة مـن الفرص التجارية الجديدة.

١٤. يمكن ان تبادر البلـدان الاعضـاء في منظمـة التجـارة العالميـة، على اسـاس فـردي، بدراسـة امكانية تقييد نسب تعريفية تفضيلية، ضمن جدول تفضيلي لمنظمة التجارة العالميـة، يتـم تطبيقهـا لفائدة البلدان الاقل نموا دون سواها من البلدان الاخرى.

الإعـــــلان الـــــوزاري

الصادر يوم ٢٠ مايو ١٩٩٨

١. تنعقد هذه الدورة الثانية للمؤتمر الوزاري لمنظمة التجـارة العالمية في ظرف زمني ذي اهمية خاصة بالنسبة للنظام التجاري متعدد الاطراف ونحن نحتفل بمرور الذكرى الخمسين لتأسيسه. وبهذه المناسبة فإننا نشيد بالمساهمة الهامة التي قدمها هـذا النظام خلال نصف العقد الماضي لتحقيق النمو والتشغيل والاستقرار من خلال النهوض بتحرير وتوسيع التجارة وتوفير الاطار لإقامة العلاقات التجارية الدولية بما يتماشى والاهداف التي تتضمنها فواتح الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة واتفاقية منظمة التجارة العالمية. ومع ذلك فإننا نُقرّ بانه لا يزال هناك الكثير مما يجب القيام به لتمكين كافة شعوب العالم من الاستفادة والمشاركة بالكامل وبالتساوي في هذه الانجازات.

٢. إننا نشدد على الاهمية الحيوية للنظام التجاري متعدد الاطراف القائم على قواعد واضحة ومحددة. ونعيد تأكيد الالتزامات والتقديرات التي أعلنّاها في سنغافورة، ونلاحظ ان العمل الذي تم القيام به بموجب الاتفاقيات والقرارات الموجودة قد تقدم بنا خطوات هامة منذ اجتماعنا الاخير. وإننا نرحب بصفة خاصة بالاختتام الناجح للمفاوضات حول الاتصالات الاساسية والخدمات المالية ونأخذ علما بتنفيذ الاتفاقية حول تكنولوجيا الاعلام. ونجدد التزامنا بتحقيق تحرير تدريجي للتجارة في السلع والخدمات.

٣. ان الذكرى الخمسين لتأسيس النظام التجاري متعدد الاطراف تأتي في وقت تمر فيه اقتصاديات عدد من البلدان الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بصعوبات نتيجة للاضطرابات في الاسواق المالية. وإننا نغتنم هذه الفرصة لنؤكد ان بقاء كافة الاسواق مفتوحةً يجب ان يكون عنصرا رئيسيا للتوصل الى حل دائم لتلك المشاكل. ومن هذا المنطلق، فإننا نرفض تطبيق أي اجراءات حمائية ونتفق على العمل سويّا ضمن اطار منظمة التجارة العالمية وكذلك صندوق النقد

الدولي والبنك الدولي لبلوغ مستوى اكبر من الانسجام في صنع السياسة الاقتصادية العالمية بهدف تعظيم الدور الذي يمكن ان يسهم به نظامٌ تجاري مفتوح ومبني على قواعد واضحة ومحددة لتحقيق نمو مستقر للاقتصاديات على كافة مستويات التنمية.

٤. إننا نقرّ بأهمية تعزيز ادراك العامّة لفوائد النظام التجاري متعدد الاطراف بهدف ضمان الدعم له ونتفق على العمل نحو هذا المسعى. وفي هذا الاطار، فإننا سننظر في كيفية زيادة شفافية عمليات منظمة التجارة العالمية. وسنواصل كذلك تعزيز مجهوداتنا نحو بلوغ اهداف النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستديمة.

٥. إننا نجدد التزامنا بضمان تعميم فوائد النظام التجاري متعدد الاطراف على اوسع نطاق ممكن. ونُقرّ بضرورة ان يقوم هذا النظام بمساهمةٍ من جانبه للاستجابة الى المصالح التجارية والاحتياجات التنموية الخاصة للبلدان الاعضاء النامية. وإننا نرحب بالعمل الذي تقوم به لجنة التجارة والتنمية لاستعراض تنفيذ الاحكام الخاصة التي تنص عليها الاتفاقيات التجارية متعددة الاطراف والقرارات الوزارية ذات العلاقة لفائدة البلدان الاعضاء النامية، وتلك الاقل نموا من بينها على وجه الخصوص. ونتفق على ضرورة التنفيذ الفعلي لتلك الاحكام الخاصة.

٦. لا زال تهميش البلدان الاقل نموا وبعض الاقتصادات الصغيرة يقلقنا بالغ القلق، وإننا نقر بالحاجة الاكيدة الى معالجة هذه المسألة التي استفحلت بمشكلة الدين الخارجي المزمنة التي تواجهها العديد من تلك البلدان. وإننا نرحب في هذا الاطار بالمبادرات التي اتخذتها منظمة التجارة العالمية بالتعاون مع وكالات اخرى للتنفيذ المتكامل، وخصوصا من خلال الاجتماع رفيع المستوى حول البلدان الاقل نموا الذي انعقد بجنيف في اكتوبر ١٩٩٧، لبرنامج العمل لفائدة البلدان الاقل نموا الذي اتفقنا عليه في سنغافورة. كما نرحب ايضا بتقرير المدير العام حول متابعة تلك المبادرة التي نعلق عليها اهمية كبيرة. وإننا نلتزم بمواصلة تحسين شروط الدخول الى الاسواق بالنسبة للمنتجات التي تصدرها البلدان الاقل نموا على اوسع نطاق ممكن. ونحث البلدان الاعضاء على تنفيذ التزامات فتح الاسواق التي تعهدت بها في الاجتماع رفيع المستوى.

٧. نرحب بالبلدان التي انضمت الى عضوية منظمة التجارة العالمية منذ اجتماعنا في سنغافورة، وهي الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومنغوليا والنيجر وبنما. ونرحب بالتقدم الذي حققته المفاوضات الجارية لانضمام ٣١ بلدا آخر ونجدد عزمنا على ضمان اقصى سرعة ممكنة لعملية الانضمام. ونذكر بان الانضمام الى منظمة التجارة العالمية يقتضي الاحترام الكامل لقواعدها ونظمها وكذلك القيام بتعهدات والتزامات معتّبرة لفتح الاسواق.

٨. ان التنفيذ الكامل والامين لاتفاقية منظمة التجارة العالمية والقرارات الوزارية هو شرط حتمي لضمان مصداقية النظام التجاري متعدد الاطراف وأمر ضروري للحفاظ على زخم التوسع في التجارة العالمية، وتشجيع خلق فرص العمل، ورفع مستوى معيشة السكان في كافة أرجاء المعمورة. وحين نجتمع في الدورة المقبلة سنواصل تقييمنا لتنفيذ الاتفاقيات وتحقيق اهدافها. ومما سيشمله تقييمُنا ذاك المشاكل المواجَهَة في التنفيذ وانعكاساتها على آفاق التجارة والتنمية في البلدان الاعضاء. وإننا نعيد تأكيد التزامنا باحترام الجداول الحالية للمراجعات والمفاوضات والاعمال الاخرى التي اتفقنا عليها من قبل.

٩. نعيد التذكير بان اتفاقية مراكش المؤسسة لمنظمة التجارة العالمية تنص على ان هذه المنظمة ستكون المحفل الذي تتم فيه المفاوضات بين بلدانها الاعضاء حول علاقاتها التجارية متعددة الاطراف في ما يخص المواضيع التي تم التطرق اليها ضمن الاتفاقيات الملحقة للاتفاقية، كما يمكن ان تكون كذلك محفلا لمفاوضات اضافية بين البلدان الاعضاء حول علاقاتها التجارية متعددة الاطراف واطارا لتنفيذ نتائج تلك المفاوضات حسبما يقرره المؤتمر الوزاري. وفي ضوء الفقرات ١-٨ اعلاه، نقرر تأسيس آلية، يديرها المجلسُ العام، لضمان التنفيذ الكامل والامين للاتفاقيات الحالية وللاعداد للمؤتمر الوزاري الثالث. وستمكن تلك الآليةُ المجلسَ العام من طرح توصيات في ما يخص برنامج عمل منظمة التجارة العالمية، بما في ذلك المزيد من التحرير التجاري على نطاق واسع وبالقدر الذي يمكّن، ضمن اطار منظمة التجارة العالمية، من مراعاة مصالح واهتمامات كافة البلدان الاعضاء وبما يمكننا من اتخاذ قرارات خلال المؤتمر الثالث المقبل. وفي هذا الصدد سيجتمع المجلس العام في جلسة خاصة خلال شهر سبتمبر ١٩٩٨ ثم في جلسات دورية بعدها بما

يضمن له الانتهاءَ التام من اعماله في الآجال المحددة، مع الاحترام الكـامل لمبدأ الاجماع في اخـذ القرارات. ويجب ان يتضمن برنامج عمل المجلس العام التوصيات التالية:

أ- التوصيات التي تخص:

(١) المسـائلَ ذات العلاقـة بتنفيـذ الاتفاقيـات والقـرارات الحاليـة، بمـا في ذلك المسائل التي تطرحها البلدان الاعضاء،

(٢) المفاوضـاتَ الـتي تم التفـاهم بشـأنها في مراكـش، بهـدف ضمـان بدء ها في المواعيد المحددة،

(٣) العمـلَ المسـتقبلي الـذي ينـدرج ضمـن اطـار الاتفاقيـات والقرارات الاخرى التي تم اتخاذها في مراكش،

ب- التوصيات الـتي تخـص اي عمـل مسـتقبلي ممكـن علـى اسـاس برنـامج العمـل الذي تمت المصادقة عليه في سنغافورة،

ج- التوصيات الـتي تخـص متابعـة اشـغال الاجتمـاع رفيـع المسـتوى حـول البلـدان الاقل نموا،

د- التوصيات الـتي تـرِد بعـد النظـر في مسـائل وقضايـا اخـرى تقترحهـا وتوافـق عليهـا البلـدان الاعضـاء بشـأن علاقاتهـا التجاريـة متعـددة الاطـراف.

١٠. كما يعرض المجلسُ العام ايضا على الدورة الثالثة للمؤتمر الوزاري، على اساس مبدأ الاجماع، توصيات بشأن قرار يتعلق بمزيد تنظيم وادارة برنامج العمل في ضوء النقاط الواردة اعلاه، بما في ذلك المدى والهيكل والاطار الزمني الذي يكفل بدء تنفيذ برنامج العمل واستكماله في وقت سريع.

١١. يجب ان يستهدف برنامجُ العمل تحقيقَ التوازن الشامل لمصالح كافة الاطراف.

مذكرة حول انعكاسات
تأسيس التجمعات الاقتصادية الإقليمية والدولية
على العالم الإسلامي

مذكرة حول انعكاسات تأسيس التجمعات الاقتصادية الإقليمية والدولية على العالم الإسلامي

نظرة شاملة

على الرغم من تقوية النظام التجاري متعدد الأطراف من خلال الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة / منظمة التجارة العالمية، تبوأت الأقلمة أهمية أكبر مما كانت عليه في الماضي على مدى السنوات الأخيرة. إن عدد التجمعات الإقليمية آخذة في التزايد (أي أنه جار تأسيس تجمعات جديدة)، والتوسّع (بإضافة أعضاء جدد)، وتوجد حركات تجريبية لربطها ببعضها. كما توجد مجموعة من المسائل التي لم تحسم بعد حول طبيعة عملية الأقلمة نفسها بالإضافة إلى دوافع قواها المحرّكة. ويتم اللجوء إلى الترتيبات الإقليمية للعديد من الأسباب التي تختلف بحسب الترتيب وبحسب الدول المشاركة في ترتيب معين. وعلى الرغم من أن التعرف على دافع قاهر بمفرده من وراء ترتيب ما ليس بالأمر الممكن في كل الأحوال، إلا أنه يبدو أن عدة عوامل لعبت دوراً رئيسياً في المبادرات الإقليمية في التسعينات. وفيما يلي أهم العوامل التي أسهمت في زيادة هذه الترتيبات:

١) *الآثار الاقتصادية للإقليمية:* إن احتمال تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي (النابع من فرصة استغلال وفورات الحجم، والتخصص الإقليمي، والتعلم بالتنفيذ، بالإضافة إلى جذب الاستثمار عن طريق توسيع السوق الإقليمي) هو أحد الدوافع الموجودة تقريباً في كل ترتيب إقليمي بين الدول الصناعية والنامية على حد سواء. وأحياناً ما يبنى دعم الإقليمية على حجة صناعة إقليمية ناشئة. وكثيراً ما تم اللجوء إلى الترتيبات الإقليمية باعتبارها استراتيجية لتوسيع وتعميق الأسواق المحلية الإقليمية تمهيداً لتعريض الصناعات الإقليمية إلى صرامة المنافسة خارج الإقليم. ومن خلال هذه النظرة، فإن التحرير على المستوى الإقليمي مصحوب بسياسة تجارية حمائية تجاه الدول الثالثة يمكن أن يهيئ الصناعات الإقليمية في نهاية المطاف للمنافسة فيما وراء الإقليم. كما نظر إلى الترتيبات التجارية الإقليمية باعتبارها أداة لدعم آفاق إدامة إصلاحات السياسة المحلية بما فيها التحرير التجاري من طرف واحد، بالإضافة إلى خلق بيئة تؤدي إلى المحافظة على استقرار الاقتصاد الكلي بالذات في الدول النامية والاقتصادات التي تمر

بمرحلة انتقالية. ويوحي هذا الرأي بأن الترتيب الإقليمي ربما يكمّل ويقوّي من عضد تحولات السياسة المحلية تجاه الخصخصة والإصلاحات الموجهة للسوق.

٢) ***الأهداف غير الاقتصادية:*** يمكن النظر إلى المبادرات الإقليمية باعتبارها وسيلة لتعزيز تشكيلة واسعة من الأهداف غير الاقتصادية تمتد من تعزيز التماسك السياسي الإقليمي إلى اعتبارات متنوعة على صعيد السياسة الخارجية مثل إدارة تدفق المهاجرين ودعم الأمن الإقليمي.

٣) ***أسباب تتعلق بجولة الأوروغواي:*** لعبت جولة الأوروغواي دوراً هاماً في تشجيع الاهتمام بالترتيبات الإقليمية. وقد نظر إلى الإقليمية أحياناً باعتبارها بديلاً لتحرير التجارة متعدد الأطراف في إطار عملية جولة الأوروغواي. كما اعتبرت المبادرات الإقليمية أحياناً كأداة للوقاية من القيود المستقبلية على الدخول إلى الأسواق التي بدت غير مضمونة بالدرجة الكافية من خلال التطورات التي ظهرت في الجولة، وللمساهمة في خلق بيئة تجارية تتسم بالمزيد من الاستقرار والقدرة على التنبؤ. وقد تسعى الأمم الصغيرة وراء مثل هذه الترتيبات التجارية كمناطق آمنة مع الدول الأكبر عندما يبدو الدخول إلى السوق في المستقبل أمر مشكوك فيه. وحتى بعد استكمال جولة الأوروغواي حول المفاوضات التجارية بنجاح، يظل هذا الدافع سائدا.

٤) ***أثر التتابع:*** مع ظهور ترتيبات إقليمية جديدة أو توسّع الترتيبات الموجودة أو تعمقها، ترتفع تكلفة الفرصة البديلة للبقاء خارج إحداها. قد يواجه المصدرون غير الأعضاء قيوداً باهظة في حصص السوق إذا تم تحويل التجارة نحو الأعضاء. وقد يكفي ذلك في بعض الدول غير الأعضاء إلى قلب الميزان السياسي لصالح الانضمام.

ويبدو حالياً أن المواقف تجاه الإقليمية تمليها قضايا تتعدى التجارة وتشمل التكنولوجيا، والعملة والمالية في الإطار الأوسع لعملية تكامل الاقتصاد العالمي. وقد تزايد الاتجاه الذي يعتبر الإقليمية قادرة على توفير فرص أكبر بكثير من التحرير الممكن تحقيقه في إطار جولة

الأوروغواي. وخير شاهد على ذلك هو الاهتمام المتزايد الذي توليه الموجة الثانية من التكامل (أي الأنظمة الإقليمية القديمة وآخذة في الاتساع والأنظمة الجديدة والمقترحة) لقضايا جديدة مثل سياسات الاستثمار، والخدمات، والتكنولوجيا، والبيئة. وقد شكّل اهتمام القطاع الخاص بدعم سبل الدخول إلى السوق وتعزيز فرص الاستثمار دافعاً إضافياً للسعي وراء ترتيبات تجارية جديدة وزيادة حجم الترتيبات القديمة.

إن التجمعات الاقتصادية الإقليمية، سواء القديم منها أو الحديث، هي بطبيعتها نواد خاصة تقدم على الأقل بعض الخدمات الخاصة لأعضائها. ومن هذا المنطلق تبدو التجمعات الاقتصادية الإقليمية في تضارب مع التحرير والعولمة. من هنا توحي الدلائل إلى أن التكامل الاقتصادي الإقليمي في أفضل الأحوال ما هو إلا تقسيم للعالم إلى مجموعات متنافسة من الأمم. وفي إطار هذا الترتيب، تؤدي المشكلات الهيكلية للتنمية والترتيبات والسياسات المؤسسية بالدول النامية إلى أوضاع أسوأ. مع ذلك، وحيث أن من المفترض أن قيام بعض هذه التجمعات الاقتصادية الإقليمية يلعب دوراً مركزياً في دفع عجلة التحرير والعولمة قدماً، يشكل ذلك مصدراً للكثير من الفوضى التي تمثل أس المفارقة. ويمكن تفسير هذه المفارقة من خلال تحليل سلوك اللاعبين الأساسيين المشتركين في هذه العملية ودوافعهم. ومن بين كافة مخططات الأقلمة، تعد ثلاثة منها وهي الاتحاد الأوروبي، واتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، ومنتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي الأكثر أهمية سواء من حيث ثقلها في الاقتصاد العالمي أو الميول المتأصلة للمزيد من التوسّع فيها وتعميقها.

وتعد هذه التطورات غاية في الأهمية بالنسبة للدول غير الأعضاء في هذه التجمعات والتي يأتي معظمها، كما هو الحال بالنسبة للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، من بين الدول النامية، والتي تربطها روابط وثيقة بهذه الأنظمة. عليه، تهدف هذه الورقة إلى دراسة الأنظمة الرئيسية للأقلمة آنفة الذكر، والتحديات التي تطرحها، والفرص التي قد توفرها وانعكاساتها على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. ويقدم ملحق بعض المعلومات

حول أنظمة التجارة والتكامل الإقليميين في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي نفسها.

أ- الاتحاد الأوروبي

اتفق رؤساء الدول أو الحكومات للبلدان الإثني عشرة الأعضاء أثناء قمة ماستريخت (من ٩ إلى ١١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١) حول اتفاقية لتشكيل الاتحاد الأوروبي. واستهدفت هذه الاتفاقية تسهيل تحول المجموعة الأوروبية إلى اتحاد اقتصادي ونقدي مع حلول عام ١٩٩٩ على الأكثر، واتحاد سياسي يتضمن سياسة خارجية وأمنية مشتركة. ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣. ويمكن تلخيص أهداف الاتحاد الأوروبي كالآتي:

١- تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي المتوازن والمستديم وبالذات من خلال خلق منطقة خالية من الحدود الداخلية، وتقوية التماسك الاقتصادي والاجتماعي (حرية حركة الأفراد، والسلع، والخدمات، ورأس المال)، ومن خلال تأسيس الاتحاد الاقتصادي والنقدي تنتهي باستخدام عملة واحدة في ١٩٩٩ على الأكثر. وفي إطار هذا الهدف، منحت الاتفاقية:

أ) صلاحيات جديدة للجماعة الأوروبية: دوراً أكثر فعالية في حماية المستهلك، والصحة العامة، وسياسة منح التأشيرة؛ وتأسيس شبكات للنقل والاتصالات والطاقة عبر أوروبا؛ أحكام في الاتفاقية حول التعاون التنموي؛ والسياسة الصناعية؛ والتعليم؛ والثقافة؛ ومنح مزيد من الاهتمام بحماية البيئة؛ وزيادة البحث والتنمية؛ والمزيد من التقدم على صعيد السياسة الاجتماعية (باستثناء المملكة المتحدة)؛ والتعاون في مجالي العدل والشؤون الداخلية.

ب) المزيد من الصلاحيات للبرلمان الأوروبي: التدخل في سنّ القوانين؛ وحق الموافقة قبل تعيين اللجنة الأوروبية؛ وصلاحية المصادقة على كل الاتفاقيات الدولية الرئيسية.

٢- تأكيد الهوية الأوروبية على المسرح الدولي وبالذات من خلال تطبيق سياسة خارجية وأمنية مشتركة بما في ذلك الصياغة النهائية لسياسة دفاعية مشتركة قد تؤدي في النهاية إلى ترتيبات دفاعية مشتركة.

٣- دعم حماية حقوق ومصالح مواطني الدول الأعضاء من خلال البدء في تطبيق مواطنة الاتحاد.

٤- تحقيق تعاون وثيق على صعيدي العدل والشؤون الداخلية.

ويعد الاتحاد الأوروبي الذي يتألف من ١٥ عضواً حالياً صورة متقدمة من نظام تكامل متعدد القطاعات يمتد من الاقتصاد إلى حقوق المواطنين والسياسة الخارجية. ويواجه الاتحاد الأوروبي تحديين رئيسيين:

أولاً، أن يستكمل بنجاح مساعيه للتوسع من خلال ضم عشر من دول وسط وشرق أوروبا وقبرص إلى عضويته. وكان المجلس الأوروبي قد قرر في ١٣ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧ في لوكسمبرغ الشروع في مفاوضات مع هذه البلدان حول العضوية في ربيع عام ١٩٩٨

وثانياً، أن يستثمر من الظروف الناشئة عن العملة الموحدة، أي اليورو، واستخدام ديناميكيات الاتحاد النقدي المبنية لخلق اليورو في ٢ مايو/أيار ١٩٩٨ لتحقيق المزيد من التقارب بين اقتصادات الدول الأعضاء وتهيئة الظروف لنمو يتسم بالاستمرارية وخلق فرص العمل.

أ-١- توسيع الاتحاد

لقد أدت تيارات قوية إلى زيادة كبيرة في عدد الدول الأوروبية التي تسعى إلى الانضمام إلى الاتحاد على المدى القصير أو الأطول. وقد شجع التقدم الذي حققه الاتحاد نحو التكامل الأوروبي دول

وسط وشرق أوروبا وكذلك دولاً تقع على النقاط الخارجية لأوروبا مثل تركيا وقبرص ومالطة على التقدم للانضمام للاتحاد الأوروبي.

مع ذلك، يجب الأخذ في الحسبان أن دول وسط وشرق أوروبا التي تواجه مصاعب وعوائق هيكلية على درجات متفاوتة تتمتع بمستوى تنموي أقل بكثير من متوسط الجماعة الأوروبية. ويمثل متوسط دخل الفرد في الاتحاد الأوروبي (حوالي ١٨,٠٠٠ دولار) أكثر من ضعف متوسط الدخل التشيكي وستة أمثال متوسط الدخل في رومانيا على الرغم من أن هذه الإحصائيات لا تقيس بدقة القوة الشرائية الحقيقية. صحيح أن هذا المتوسط لدى الاتحاد الأوروبي يخفي وراءه معدل كبير من التباين وأن القلق حول هذا التباين لم يمنع التوسع باتجاه دول أقل تقدماً في ١٩٨١ و١٩٨٦. في ١٩٨٦، بلغ متوسط دخل الفرد في البرتغال نصف ما هو عليه في سائر الدول الأعضاء. ومع ذلك، كانت لدى دول البحر المتوسط اقتصادات سوق إلى حد كبير في حاجة إلى الارتقاء بها إلى نفس المستوى الذي كانت عليه باقي الدول الأعضاء. كما يجب الأخذ بعين الاعتبار أن القادمين الجدد، البالغ تعداد سكانهم ١١٠ مليون نسمة، يمثلون خمس سكان الاتحاد الأوروبي. مع ذلك، فهم يمثلون أقل من ٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوروبي. لقد شكّل السعي وراء منطقة متجانسة تحدياً حتى على الدول الخمس عشرة. كيف يمكن إذن مواجهة التحدي عندما تصبح دول ذات فروق أكبر في مستويات التنمية أعضاء في الاتحاد؟

وللتغلب على هذه العقبات الكبيرة، قام الاتحاد الأوروبي بتوقيع اتفاقيات مشاركة مع هذه الدول. وتختلف هذه الاتفاقيات التي تدخل في نطاق الفئة العامة لاتفاقيات المشاركة (والتي أبرمت ما بين ١٩٩١ و١٩٩٥) في العمق والنطاق عن اتفاقيات التجارة والتعاون السابقة بسبب العلاقة الاستراتيجية الخاصة التي تربط دول وسط وشرق أوروبا بالاتحاد الأوروبي. وعلى اعتبار أنها اتفاقيات جماعية، أي مبرمة بواسطة الاتحاد والدول الأعضاء فيه، فقد طبق الجزء التجاري منها، والذي يتمتع فيه الاتحاد وحده بالكلمة الأخيرة، أثناء سير إجراءات المصادقة عليها على المستوى الوطني.

وتنص الاتفاقيات على تأسيس منطقة تجارة حرة عند نهاية فترة انتقالية تستغرق عشر سنوات تتميز بالمنح الفوري أو التدريجي لميزات متبادلة وقيام الاتحاد الأوروبي بإسقاط كافة الرسوم على المنتجات الواردة من دول وسط وشرق أوروبا مع حلول عام ١٩٩٨. وتحقيقاً لذلك تم وضع جدول زمني يحدد بدقة البرامج لكل منتج وطرف بحسب كل دولة. إن التزام دول الاتحاد بتخفيض رسومها الجمركية والتقليص من سائر الحواجز أمام الاستيراد بصورة أسرع من شأنه إتاحة الفرصة لشركائها لإعادة هيكلة اقتصاداتهم في نفس الوقت الذي يتمتعون فيه بدخول حر إلى أسواق الجماعة من قبل أن يجابهوا المنافسة الحرة من قبل المنتجات الواردة من الاتحاد الأوروبي. وهكذا قامت الجماعة على الفور بإزالة الرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات الصناعية: في العام الذي تلى دخول الأحكام التجارية حيز التنفيذ كان ثلثا الصادرات الصناعية إلى الاتحاد الأوروبي معفياً من الرسوم الجمركية. من ناحية أخرى، بالنسبة للمنتجات "شبه الحساسة" (مثل الحديد الغفل، والحديد الخام، والصلب، والألمنيوم، والجلود المدبوغة وغير المدبوغة)، ينتظر إزالة التعريفات بصورة تدريجية. وسيتم السماح بدخول الواردات من المنتجات "الحساسة" (مثل الكيماويات، والسيارات، والأجهزة الإلكترونية الاستهلاكية، والأحذية، إلخ) إلى الاتحاد الأوروبي مع إخضاعها للحصص التعريفية أو الأسقف التزايدة تدريجياً حتى ١٩٩٧.

إضافة إلى ذلك، توجد بروتوكولات تغطي فئتين من السلع (المنسوجات والحديد والصلب) وقواعد مشددة حول الشفافية في منح الإعانات الحكومية مع ترتيبات مناظرة تنظم المنافسة في قطاع الحديد والصلب. أخيراً، تقع المنتجات الزراعية خارج نطاق اتفاقيات التجارة الحرة مما يمنح امتيازات موجودة بالفعل في سياق النظام العام للأفضليات. ويتم على مدى خمس سنوات منح امتيازات متبادلة في صورة تخفيض للرسوم أو حصص ذات رسوم مخفضة بالإضافة إلى بعض الميزات الأخرى التي تمنحها الجماعة. لذلك، عند استعراض اتفاقيات الشراكة، يمكن بسهولة ملاحظة أن مفاوضي الجماعة قاموا بالدفاع بشدة عن المجالات التي يزيد فيها احتمال المعاناة من المنافسة الزائدة أو في بعض الأحيان غير العادلة.

وتنص الاتفاقيات على إجراءات لمكافحة الإغراق وأحكاماً وقائية قابلة للتأويل بصورة واسعة نسبياً وبالتالي للتطبيق المستمر. إن المشكلة قديمة بطبيعة الحال حيث تخشى أكثر الدول تقدماً التعرض للعقوبة من خلال أجور أعلى وقيود قانونية (في صورة قوانين حول العمل والبيئة) لم يشهدها منافسوها الجدد. وبطبيعة الحال، تأمل الدول التي تمر بمرحلة انتقالية استغلال الميزات النسبية التي تنعم بها وبالتالي ترغب في المزيد من التحرير وخصوصاً في المجالات التي تتمتع فيها بقدرة أكبر على المنافسة.

وتتميز هذه الاتفاقيات بعدة وجوه هامة أخرى:

١) تقدّم الجماعة الأوروبية الدعم المالي على أساس برامج لعدة سنوات يتم إعدادها مسبقاً للمساعدة في الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية في دول وسط وشرق أوروبا؛

٢) تقوم الجماعة الأوروبية بتطوير وتنويع الروابط الاقتصادية، والعلمية، والفنية مع دول وسط وشرق أوروبا للمساعدة في دعم التغيير الهيكلي الداخلي الحاصل في هذه الدول، وتكاملها بصورة أوثق مع النظام التجاري العالمي؛

٣) وللاتفاقيات بعدٌ سياسي أيضاً إذ تنص على إجراء حوار بين الشركاء حول القضايا الثنائية والعالمية في إطار مجلس شراكة.

وقد اتفق مؤتمر حكومات الاتحاد الأوروبي الذي بدأ باجتماع القمة الذي عقد في ٢٩-٣٠ مارس/آذار ١٩٩٦ في تورينو بإيطاليا على إعداد جدول أعمال لهذا التوسع. وعليه، قرر المجلس الأوروبي في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧ البدء في عملية التوسع في الاتحاد الأوروبي. وكان المعيار الأساسي الموضوع هو ضرورة حدوث عملية التوسع على مراحل تعتمد على درجة استعداد كل عضو مستقبلي للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي. ومع سحب مالطة طلبها للانضمام، بدأت العملية بعشر من دول وسط وشرق أوروبا وقبرص. أما بالنسبة لتركيا، فقد اعتبر الاتحاد

الأوروبي أن معيار العضوية لم يستوفى بعد تحت الظروف السياسية والاقتصادية الراهنة. مع ذلك، فقد أقر المجلس الأوروبي أهلية تركيا لعضوية الاتحاد الأوروبي ودعاها لحضور المؤتمر الأوروبي. ويرمي هذا المؤتمر إلى الجمع بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وباقي الدول الأوروبية التي ترغب في الانضمام للاتحاد والاشتراك في قيمه وأهدافه والتزاماته الداخلية والخارجية.

وقد بدأت عملية العضوية في ٣٠ مارس/آذار ١٩٩٨. أما الدول المعنية فهي: إستونيا، والمجر، وبولندا، وجمهورية التشيك، وسلوفانيا، وبلغاريا، ولاتفيا، وليتوانيا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وقبرص.

ومن المتوقع أن تكون العملية طويلة وشاقة حيث أن التوسع ليس مجرد عملية رقمية تصل بالعدد إلى ٢٦ دولة، وإنما لها أبعاد قانونية، وسياسية، واقتصادية واجتماعية. ويتطلب الأمر إجراء تعديلات عظيمة على الهياكل الاقتصادية، والمالية، والاجتماعية، والقانونية، والسياسية للبلدان القادمة. إضافة إلى ذلك، على هذه الدول الالتزام بمبادئ الاتحاد فيما يتعلق بتأسيس أنظمة ديموقراطية حقيقية واحترام مبادئ أساسية معينة. وتتمثل هذه المبادئ في: عدم التمييز، وحقوق المواطنة، وإزالة الرسوم الجمركية، وحرية حركة العمال وذوي المهن الحرة، وحرية تنقل رأس المال، والخدمات، والسلع، وعدم فرض أية إجراءات من شأنها تشويه المنافسة الحرة، وعدم فرض ضرائب تمييزية أو السماح بحدوث عجز مفرط. والتمسك بما ورد أعلاه ليس بالأمر الاختياري حيث أنها مواد في اتفاقية المجلس الأوروبي. وتمثل إزالة كافة العقبات أمام الحريات المدرجة أعلاه شرطاً مسبقاً للإعداد للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي.

من ناحية أخرى، قام الاتحاد الأوروبي لإعداد هذه البلدان للانضمام، بتحديد ما يمكن تسميته باستراتيجية ما قبل الانضمام بالنسبة إلى دول وسط وشرق أوروبا. وتتضمن هذه الاستراتيجية المعالم البارزة التالية:

- تطبيق اتفاقيات أوروبا (أي اتفاقيات الشراكة المشار إليها أعلاه).

- دعم برامج الانتقال من خلال برنامج المساعدات (Phare) الذي قصد به في بادئ الأمر مساعدة كل من بولندا والمجر على إعادة هيكلة اقتصاداتها وتسهيل عملية التغيير الاقتصادي والاجتماعي بغرض تسهيل تكاملها مع أوروبا. وقد تم الآن توسيع رقعة البرنامج ليشمل كافة دول وسط وشرق أوروبا.
- الالتزام بقانون السوق الموحدة
- الاشتراك التدريجي لدول وسط وشرق أوروبا في برامج الاتحاد الأوروبي.

ومن الصعوبة بمكان التنبؤ بتاريخ قبول أولى هذه الدول في الاتحاد الأوروبي حيث سيعتمد ذلك على عوامل كثيرة أهمها نتيجة السعي وراء إقامة الاتحاد الاقتصادي والنقدي والشروع في تداول العملة الموحدة، اليورو.

وقبل اختتام هذا القسم الفرعي، من المفيد إلقاء بعض الضوء على علاقات الاتحاد الأوروبي مع جيرانه من دول المتوسط غير الأعضاء. وترتبط هذه الدول إما باتفاقيات شراكة (قبرص، ومالطة، وتركيا) أو اتفاقيات تعاون (الجزائر، ومصر، وإسرائيل، والأردن، ولبنان، والمغرب، وسوريا، وتونس، وفلسطين).

وضع الاتحاد الأوروبي علاقاته مع الدول المتوسطية غير الأعضاء في منظور جديد من خلال المؤتمر الوزاري الأوروبي-المتوسطي الذي انعقد في ٢٧-٢٨ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥ في برشلونة، أسبانيا. فقد تبنّى الاتحاد الأوروبي وشركاؤه المتوسطيون الإثنا عشر في نهاية الاجتماعات إعلاناً قرروا فيه إرساء علاقاتهم على قاعدة متعددة الأطراف ودائمة على أساس من روح الشراكة وبرنامج عمل. وتم تحديد هذه الشراكة الجديدة في الإطار التالي:

- حوار سياسي راسخ ومنتظم وشراكة أمنية.
- تعزيز وتقوية التعاون الاقتصادي، والتجاري، والمالي دعماً لخلق منطقة تجارة حرة بين أوروبا ودول المتوسط مع حلول عام ٢٠١٠.

● زيادة تعزيز الأبعاد الاجتماعية، والثقافية، والبشرية.

بعبارة أخرى، إن الهدف بعيد المدى من الاستراتيجية المقترحة هو خلق منطقة تجارة حرة واسعة مدعومة بدعم مالي ضخم. وتم الاتفاق على مراقبة تطبيق الإعلان من خلال اجتماعات دورية لوزراء الخارجية واجتماعات خاصة

أ-٢-الاتحاد الاقتصادي والنقدي

قررت اتفاقية ماستريخت لعام ١٩٩٢، وهي الاتفاقية حول تأسيس الاتحاد الأوروبي، تبنّي عملة موحدة. وقرر اجتماع المجلس الأوروبي الذي عقد في مدريد في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥ إطلاق اسم "يورو" على العملة الموحدة، وأن يبدأ التحول إلى استخدامها اعتباراً من ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٩. ويبدأ مع حلول ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٢ بأقصى حد تداول العملات المعدنية والورقية من فئة اليورو جنباً إلى جنب مع العملات الوطنية. ويتم خلال ستة أشهر، أي مع حلول ١ يوليو/تموز ٢٠٠٢ على أكثر تقدير سحب العملات الوطنية للدول المشاركة من التداول تماماً وإحلال اليورو محلها.

لقد كان الطريق إلى الاتحاد الاقتصادي الأوروبي وظهور العملة الموحدة طويلاً ومحفوفاً بالتقلبات. مع ذلك، كان هناك جهود منظم ومهيكل وإرادة وتصميم سياسي قاطع للوصول بالسوق الموحدة إلى مرحلتها المنطقية والنهائية ألا وهي الاتحاد الاقتصادي والنقدي. على ذلك، توجد بعض العبر التي يمكن استخلاصها من هذه التجربة. غير أنه توجد بعض الشروط الاقتصادية الضرورية التي يجب استيفاؤها قبل تمكّن البلد العضو من المشاركة في العملة الموحدة. ومن شأن استيفاء هذه الشروط تحقيق التقارب وهو المتطلب النهائي للانضمام إلى العملة الموحدة. وقد تم إرساء أربعة معايير للتقارب:

أ) تقليص العجز الحكومي إلى نسبة ٣٪ من الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة للعجز السنوي و٦٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة إلى إجمالي الديون الحكومية.

ب) ضرورة أن لا يتعدى معدل التضخم في البلد نسبة ١,٥٪ من المعدل السائد في الدول الثلاث ذات الأداء الأفضل في السنة المعنية.

ج) ضرورة أن بقاء عملة البلد ضمن الهوامش الطبيعية للتقلب للنظام النقدي الأوروبي خلال العامين الأخيرين.

د) ضرورة أن لا تتعدى أسعار الفائدة طويلة الأجل متوسط المعدل السائد في الدول الثلاث ذات المعدلات الأكثر انخفاضاً بما يزيد على نسبة ٢٪.

عليه، توجد بعض الدروس المستقاة من هذه التجربة. وفيما يلي سرد مرتب ترتيباً زمنياً لأجل الإحاطة بالخطوات المؤدية في النهاية إلى اليورو (اللجنة الأوروبية، أسئلة وإجابات، متى يدخل اليورو حيوينا؟ ١٩٩٦ صفحة ٨-٩)

١ يوليو/تموز ١٩٩٠

بداية المرحلة الأولى من الاتحاد الاقتصادي والنقدي. التحرير الكامل لحركات رأس المال في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (فيما عدا الدول التي منحت استثناء مؤقتا).

١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٣

استكمال السوق الموحدة.

١ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣

- دخول اتفاقية الاتحاد الأوروبي الموقعة في ماستريخت حيز التنفيذ.

• بداية المرحلة الثانية من النظام النقدي الأوروبي.

١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٤

• تأسيس مؤسسة النقد الأوروبية في فرانكفورت.
• تقوية إجراءات تنسيق السياسات الاقتصادية على المستوى الأوروبي.
• الدول الأعضاء تسعى لمكافحة "العجز المفرط في الميزانيات" وتحقيق التقارب الاقتصادي

٣١ مايو/أيار ١٩٩٥

اللجنة تتبنى "الكتاب الأخضر" حول العملة الموحدة (الجدول الزمني المرجعي للانتقال إلى العملة الموحدة).

١٥ و١٦ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥

المجلس الأوروبي في مدريد

• تبنّي اسم "يورو" لإطلاقه على العملة الموحدة.
• حسم المخطط الفني لإدخال "اليورو" والجدول الزمني للتحول إلى العملة الموحدة في ١٩٩٩ (العملية مخطط لها الاكتمال في ٢٠٠٢).

٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦

• مؤسسة النقد الأوروبية تكلف بمهمة تحديد الإطار القانوني والتنظيمي، والإمدادي للبنك المركزي الأوروبي و النظام الأوروبي للبنوك المركزية.

- اللجنة، والمجلس ومؤسسة النقد الأوروبية يكلفون بمهمة تحضير القانون حول البنك المركزي الأوروبي و النظام الأوروبي للبنوك المركزية وإدخال العملة الموحدة.

في ١٩٩٨

يقوم رؤساء الدول أوالحكومات بإصدار القرار حول أي الدول الأعضاء ستشترك أولاً في العملة الموحدة على أساس معيار التقارب وعلى ضوء البيانات الاقتصادية لعام ١٩٩٧.

وفي أقرب وقت بعد إصدار القرار

- تقوم الدول الأعضاء بتعيين المجلس التنفيذي للبنك المركزي الأوروبي.
- يحدد البنك المركزي الأوروبي والمجلس تاريخ إدخال العملات الورقية والمعدنية من فئة اليورو.
- يبدأ النظام الأوروبي للبنوك المركزية في إصدار العملات الورقية من فئة اليورو.
- يبدأ المجلس والدول الأعضاء في سك عملات اليورو.

قبل ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٩

التحضيرات النهائية للبنك المركزي الأوروبي والنظام الأوروبي للبنوك المركزية:

- يقوم المجلس بتبني تشريع حول دليل اكتتاب رأس المال، وجمع المعلومات الإحصائية، والحد الأدني من الإحتياطيات النقدية، واستشارة البنك المركزي الأوروبي، والغرامات والعقوبات التي قد تفرض على المنشآت
- يستعد البنك المركزي الأوروبي والنظام الأوروبي للبنوك المركزية لمزاولة نشاطاتهما: تأسيس البنك المركزي الأوروبي، وتبنّي الإطار التنظيمي، واختبار هيكل السياسة النقدية، إلخ.

1 يناير/كانون الثاني 1999

بداية المرحلة الثالثة من الاتحاد النقدي الأوروبي:

- يقوم المجلس بتحديد، بصورة غير قابلة للإلغاء، أسعار صرف عملات الدول المشاركة سواء فيما بينها أو مقابل اليورو.
- يصبح اليورو عملة مستقلة بذاتها وتلغى السلة الرسمية للوحدة النقدية الأوروبية (إكو).
- دخول لائحة المجلس التي تؤسس الإطار القانوني لإدخال اليورو حيز التنفيذ.

من 1 يناير/كانون الثاني 1999

- يقوم النظام الأوروبي للبنوك المركزية بإعداد الإطار وتطبيق السياسة النقدية الموحدة باليورو وإدارة عمليات النقد الأجنبي باليورو.
- تقوم الدول الأعضاء بإصدار أوراق مالية جديدة للدين العام باليورو.

من 1 يناير/كانون الثاني 1999 حتى 1 يناير/كانون الثاني 2002 بأقصى حد

- يقوم النظام الأوروبي للبنوك المركزية بصرف العملات بسعر التعادل بنسب تحويل ثابتة وغير قابلة للإلغاء.
- يقوم النظام الأوروبي للبنوك المركزية والسلطات في الدول الأعضاء بمراقبة تطورات التحول في القطاعين المصرفي والمالي ومساعدة كافة وجوه الاقتصاد للاستعداد للتحول.

1 يناير/كانون الثاني 2002 بأقصى حد

- يطرح النظام الأوروبي للبنوك المركزية بصورة تدريجية أوراق اليورو للتداول ويسحب العملات الورقية الوطنية

• تقوم الدول الأعضاء بصورة تدريجية بطرح العملات المعدنية باليورو للتداول وسحب العملات الوطنية.

١ يوليو/تموز ٢٠٠٢ بأقصى حد

استكمال التحول إلى اليورو في كل الدول الأعضاء المشاركة.

ب- اتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (نافتا)

ب-١- الأحكام الرئيسية والأهداف

تم التوقيع على اتفاقيات النافتا من قبل حكومات كل من كندا، والمكسيك، والولايات المتحدة الأمريكية في ١٧ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢ ودخلت حيز التنفيذ في ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٤.

وتتمثل أهداف الاتفاقية، كما هو موضح بصورة أكثر تحديداً من خلال مبادئها وأحكامها التي تتضمن المعاملة الوطنية، ومعاملة الدولة الأولى بالرعاية، والشفافية فيما يلي:

أ) إزالة الحواجز التجارية الموضوعة أمام السلع والخدمات وتسهيل حركتها عبر الحدود فيما بين أراضي أطراف الاتفاقية (الأطراف)؛

ب) تعزيز شروط المنافسة العادلة في منطقة التجارة الحرة؛

ج) زيادة فرص الاستثمار في أراضي الأطراف بصورة معتبرة؛

د) تقديم حماية ملائمة وفعالة وإعمال حقوق الملكية الفكرية في أراضي كل طرف؛

ه) خلق الإجراءات الفعالة لتنفيذ وتطبيق هذه الاتفاقية وإدارتها بصورة مشتركة وتسوية النزاعات؛

و) وتأسيس إطار للمزيد من التعاون الثلاثي، والإقليمي، ومتعدد الأطراف لزيادة وتعزيز المكاسب من وراء هذه الاتفاقية.

وهكذا، تكفل الاتفاقية دخولاً أفضل للسوق في الكثير من القطاعات بما فيها الزراعة، وصناعة السيارات، والطاقة، والخدمات المالية، والاتصالات، والنسيج والملبوسات، والنقل. بالإضافة إلى ذلك، هناك أحكام تنظم قواعد التجارة الدولية داخل أمريكا الشمالية بما فيها تسوية النزاعات، والتوريد الحكومي، والملكية الفكرية، والاستثمار.

وتتمثل التحسينات التي أدخلت لغرض الدخول الأفضل إلى السوق في التقليص المرحلي للتعريفات، وإزالة الحواجز غير الجمركية، وتخفيف القيود على الاستثمار، والتوفيق بين المعايير. وفيما يلي تلخيص للأحكام الرئيسية في اتفاقيات النافتا حول الدخول إلى السوق وقواعد التجارة لمجموعة من القطاعات الرئيسية.

تتضمن اتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية اتفاقيات ثنائية منفصلة *حول المنتجات الزراعية* للتجارة بين الولايات المتحدة والمكسيك، والتجارة بين كندا والمكسيك. ولا تزال اتفاقية التجارة الحرة بين كندا والولايات المتحدة تغطي التجارة بين هذين البلدين. فيما يخص التجارة بين الولايات المتحدة والمكسيك، يتم تخفيض التعريفات على مدار خمسة عشر عاما (أكثر من نصف التجارة الثنائية أصبحت معفاة من الرسم مع حلول ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٤)، كما قامت الدولتان بإزالة كافة الحواجز غير الجمركية عن طريق تحويلها إلى تعريفات أو حصص تعريفية تتم إزالتها بشكل تدريجي في ظرف ١٠ إلى ١٥ عاما. أزالت كندا والمكسيك كافة أشكال الحواجز

التعريفية وغير التعريفية على تجارتيهما الزراعية باستثناء قطاعات إنتاج الألبان، والدواجن، والبيض، والسكر.

وستقوم المكسيك بالإزالة التدريجية لكل أشكال التعريفات ومعظم أشكال الحواجز غير الجمركية على *السيارات* خلال خمس إلى عشر سنوات. ومع تطبيق اتفاقية النافتا أصبحت واردات السيارات من المكسيك إلى الولايات المتحدة معفاة من الرسم بينما انخفضت التعريفة على الشاحنات الخفيفة من ٢٥٪ إلى ١٠٪ تتم إزالتها تدريجياً على مدار خمس سنوات.

وفي *قطاع الطاقة*، تتضمن اتفاقيات النافتا أحكاماً في مجالات الاستثمار، والتعريفات، والحواجز غير الجمركية، والتوريد. وستفتح المكسيك معظم قطاعات البتروكيماويات وتوليد الكهرباء أمام الاستثمار الأمريكي؛ مع ذلك، ستبقى قيود على الاستثمار الأجنبي في قطاع الطاقة الأساسي بما في ذلك الاستثمار في التنقيب عن النفط والغاز، والإنتاج والتكرير.

وقد وافقت المكسيك على إزالة القيود على الاستثمار الأجنبي في صناعات *الصيرفة، والتأمين، والسمسرة* ولكن على مدار مراحل تدريجية طويلة. وتوجد حدود لحصص الشركات الأجنبية من السوق خلال الفترة الانتقالية. ويطلب من شركاء اتفاقية النافتا أن لا يسمحوا إلا بشركات تابعة لشركات من أمريكا الشمالية وليس فروع لها. وتخضع كل شركة تابعة للحد الأدنى من متطلبات رأس المال والإحتياطي بالبلد المضيف.

وتكفل اتفاقية النافتا تقدماً سريعاً في دخول الشركات من أمريكا الشمالية إلى سوق الاتصالات في المكسيك. وقد ألغت المكسيك معظم التعريفات والحواجز غير الجمركية على سوق معدات الاتصالات عند تطبيق اتفاقية النافتا، وستسرّع من الاستثمار عبر الحدود في السلع الاتصالية والخدمات المتقدمة.

تمت إزالة حصص الاستيراد الأمريكية على تجارة *المنسوجات والملبوسات* المكسيكية عند تطبيق اتفاقية النافتا شريطة استيفاء الشروط الصارمة حول المنشأ. وبالنسبة للسلع المكسيكية التي لا تستوفي هذه الشروط، تتم إزالة الحصص خلال عشر سنوات. وتتم إزالة كافة التعريفات خلال عشرة أعوام؛ وتتم إزالة التعريفات التي تغطي معظم تجارة النسيج الأمريكية-المكسيكية خلال ست سنوات.

وفي مجال *التوريد الحكومي*، تقوم المكسيك بفتح باب المنافسة أمام كافة الشركات من أمريكا الشمالية على مدار فترة عشر سنوات. وسيمضي تحرير الأدوية بخطى أسرع حيث تفتح الأدوية المسجلة تجارياً على الفور بينما تفتح الأدوية غير المسجلة تجارياً على مدار ثمانية أعوام.

وفي مجال *الملكية الفكرية*، تلزم اتفاقية النافتا كندا بإزالة المتطلبات الإجبارية لترخيص الدواء، كما تلزم المكسيك باتباع أحكام الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة في مجال الملكية الفكرية. كما تدعم اتفاقية النافتا إلى حد كبير الحماية التي تفرضها المكسيك على براءات الاختراع، وحقوق الطبع، والعلامات التجارية، والأسرار التجارية وفق الخطوط التي رسمتها اتفاقية جولة الأوروغواي. وستحتفظ كندا بنظامها للإعفاء الثقافي، وتعفى اختراعات التكنولوجيا الحيوية من شروط التسجيل.

وبموجب اتفاقية النافتا، توافق الدول الأعضاء على تقديم المعاملة الوطنية *لمستثمري* باقي الدول الأطراف في الاتفاقية، كما تكفل الاتفاقية تطبيق معاملة الدولة الأولى بالرعاية على مستثمري الدول الأعضاء. وقد وافقت المكسيك على الإزالة التدريجية لمتطلباتها من حيث أداء التصدير، والمحتوى الوطني، والأرصدة بالعملة الأجنبية.

وعقب المفاوضات حول اتفاقية النافتا والتوقيع عليها، انخرطت الدول الثلاث في سلسلة من المفاوضات الموازية توجت بالتوقيع على اتفاقيات تكميلية حول العمل، والبيئة، والارتفاعات المفرطة في الاستيراد. وتخلق اتفاقية أمريكا الشمالية للتعاون البيئي لجنة جديدة للتعاون البيئي،

وتلزم الشركاء في اتفاقية النافتا بالعمل على تحسين قوانين حماية البيئة وتطبيق القوانين القائمة، وتؤسس نظاماً لتسوية النزاعات للنظر في الشكاوى حول الإخفاق المستمر في تطبيق القوانين المحلية. وترسي اتفاقية أمريكا الشمالية للتعاون في مجال العمل أهدافاً والتزامات مشتركة في مجال معايير العمل، كما تؤسس آلية لتسوية النزاعات أسوة بتلك المؤسسة في الجانب البيئي من الاتفاقية.

وعلى صعيد *تسوية النزاعات*، تؤسس اتفاقية النافتا لجنة التجارة الحرة للإشراف على تطبيق الاتفاقية وتسوية النزاعات. وتضمن آلية تسوية النزاعات الاستثمارية المعاملة العادلة بين مستثمري الأطراف وفقاً لمبدأ التبادل الدولي والنظر الواجب في الخلاف أمام محكمة عادلة على حد سواء. وكحل بديل، يمكن للمستثمر اختيار الوسائل المتوفرة لدى محاكم الدولة المضيفة. كما توجد آلية لتسوية النزاعات حول الخدمات المالية. وسيتم إعداد قائمة للخدمات المالية يتمتع أعضاؤها بالكفاءة والخبرة في مجال قانون الخدمات المالية أو ممارساته.

ب-٢- التطورات الأخيرة

في بيان مشترك صدر مؤخراً في باريس في ٢٩ أبريل/نيسان ١٩٩٨، قام الاجتماع الخامس للجنة اتفاقية النافتا بتقديم شرح للتطورات الأخيرة على صعيد الاتفاقية. وفي البيان "أكدت اللجنة مجدداً على التزامها الوثيق باتفاقية النافتا وقيمتها في تعزيز التجارة، والاستثمار، والنمو الاقتصادي، والأهم من ذلك، فرص العمل في البلدان الثلاثة." وكدلالة على نجاح الاتفاقية في السنوات الأربع الأولى من عمرها، يشير البيان إلى حقيقة أن حجم التجارة الثلاثية بين المكسيك، وكندا، والولايات المتحدة قد زاد بنسبة ٦٥٪ بين ١٩٩٣ و١٩٩٧، مرتفعاً بذلك من ٣٠٠ بليون دولار إلى حوالي ٥٠٠ بليون دولار.

علاوة على ذلك، يشير البيان إلى أنه عملاً بالتوصيات التي تقدم بها القطاع الخاص في الدول الثلاث، تم الاتفاق على مجموعة تدابير تغطي المئات من الخطوط التعريفية. وستخضع هذه

المنتجات إلى إزالة سريعة للتعريفات مما سيعود بنفع تبلغ قيمته حوالي بليون دولار على التجارة في ظل اتفاقية النافتا.

من ناحية أخرى، أكدت الدول الموقعة على اتفاقية النافتا مجدداً التزامها باتفاقيات الأوروغواي. وجاء في البيان أن اللجنة "تقر بالدور المركزي الذي تلعبه منظمة التجارة العالمية باعتبارها حجر الزاوية لنظام التجارة العالمية المحكومة بقواعد. وأشارت اللجنة إلى أهمية المؤتمرات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية في بناء التفاهم والدعم الدوليين للمزيد من التحرير متعدد الأطراف، وأبدت تطلعها إلى الفرصة التي يهيئها العيد الخمسين للتوقيع على الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة لتسليط الضوء على المكاسب من وراء التجارة المحررة."

كما رحبت اللجنة باستمرار عملية تحرير التجارة في هذا النصف من الكرة الأرضية، وبالأخص البداية الناجحة للمفاوضات حول منطقة التجارة الحرة في الأمريكتين في أبريل/نيسان ١٩٩٨.

ج- منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي (ابيك)

ج-١- الأحكام الرئيسية والأهداف

تأسس منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي الذي يضم حالياً ٢١ عضواً في سنة ١٩٨٩ كمنتدى للمناقشة المنتظمة لقضايا التجارة ومخططات التعاون الاقتصادي والاستثمارات الإقليمية. أما أعضاؤه فهم دول رابطة أقطار جنوب شرق آسيا (بروناي، وأندونيسيا، وماليزيا، والفلبين، وسنغافورة، وتايلاند)، وأستراليا، وكندا، وجمهورية الصين الشعبية، وهونج كونج، واليابان، وجمهورية كوريا، ونيوزيلندة، وتايوان، والولايات المتحدة الأمريكية. علاوة على ذلك، انضمت كل من المكسيك وبابوا غينيا الجديدة إلى المنتدى في ١٩٩٣ بينما انضمت شيلي في ١٩٩٤. وفي بداية الأمر تم تصوّر المنتدى كمحفل ذي هيكل إداري غير مشدد.

انعقد الاجتماع الوزاري الخامس للمنتدى في سياتل، واشنطن في الفترة ما بين ١٧-١٩ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣. كما حضر الاجتماع بصفة مراقب كل من الأمانة العامة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا، ومجلس التعاون الاقتصادي لدول المحيط الهادي، ومنتدى جنوب المحيط الهادي. وكان الاجتماع بمثابة نقطة تحول في تاريخ المنتدى. فلم يعط الزعماء الهيكل الإداري شكلاً أكثر رسوخاً فحسب، بل قاموا أيضاً بتوسيع نطاق نشاطاته. كما قاموا بتأسيس أمانة دائمة للمنتدى في سنغافورة. علاوةً على ذلك، قرر الزعماء عقد اجتماعات قمة سنوية مما سيضمن استمرار تركيز الزعماء على المنتدى. وقد وافق الوزراء بالإجماع على التقرير الذي أكد على ضرورة قيام المنتدى بالتعجيل بالتعاون والتوسع فيه لأجل الرد على ثلاثة تهديدات تواجه الحيوية المستمرة في الإقليم وهي: اضمحلال نظام التجارة العالمي متعدد الأطراف ؛ ونشوء الإقليمية المنغلقة على نفسها؛ وخطر التفتت داخل إقليم آسيا والمحيط الهادي. وفي هذا الإطار، تبنّى الوزراء مجموعة من المبادرات للتحرك خلال السنوات القادمة تعتمد على روح الانفتاح والتعاون، وتسهم في النمو الاقتصادي لكامل حوض المحيط الهادي. إن جهود المنتدى مستمرة لمتابعة هذه المبادرات التي تتضمن التحرك من أجل:

* تأسيس منتدى أعمال المحيط الهادي حيث يقوم ممثلون رفيعو المستوى في قطاع الأعمال بتحديد القضايا التي ينبغي على منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي تناولها لتيسير التجارة والاستثمار الإقليميين؛
* وضع برنامج تعليمي للمنتدى لتطوير التعاون الإقليمي في مجال التعليم العالي؛
* وضع برنامج تطوعي للأعمال على مستوى المنتدى لتعزيز التعاون في مجال تنمية الموارد البشرية؛
* الدعوة إلى عقد اجتماع لوزراء دول المنتدى المعنيين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمناقشة سبل تحسين بيئة عمل هذه المؤسسات؛
* وضع مجموعة من المبادئ غير الملزمة تغطي قضايا الاستثمار؛
* بدء الحوار حول سياسات المنتدى ووضع خطة عمل لحفظ الطاقة، وتحسين البيئة، وإدامة النمو الاقتصادي؛

* وتأسيس مركز لتيسير تبادل التكنولوجيا ومهارات إدارة التكنولوجيا بين الدول الأعضاء في المنتدى.

وفي اجتماع سياتل، وافق الوزراء بأغلبية كبيرة على تقرير تصوّري أعده فريق من الشخصيات البارزة. وحسب هذا التقرير لن يصبح المنتدى اتحاداً جمركياً مثل الاتحاد الأوروبي ولا منطقة تجارة حرة كتلك التي تغطيها اتفاقية النافتا. بل سيقوم المنتدى بدعم كل جهد على طريق تحرير التجارة كما ساعد في نجاح المراحل الأخيرة من جولة الأوروغواي. كذلك، سيحاول المنتدى التوصل إلى اتفاق إقليمي حول القضايا التي لم يمكن بعد حلها على المستوى العالمي. وسيتناول المنتدى القضايا التي حاولت الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة تسويتها ولكنها فشلت في ذلك بالإضافة إلى القضايا التي لم تجد بعد سبيلاً إلى أن تدرج على جدول الأعمال العالمي. من بعد ذلك سيفتح المنتدى أبوابه للدول الأخرى الراغبة في قبول التزاماتها، والأمل معقود على أن يشمل ذلك كل أعضاء الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة/منظمة التجارة العالمية. وينظر المنتدى في الأساس في نموذج جديد تماماً للتعاون الاقتصادي الإقليمي وهو زيادة مستقرة في تحرير التجارة بين المستويين الإقليمي والعالمي تؤكد على التزامه، "بالإقليمية المفتوحة".

وقد أوصى تقرير أعده خبراء في ١٩٩٤ ببعض الخطوات الملموسة باتجاه إرساء روابط إقليمية أكثر تقارباً على المدى الطويل. وتحت عنوان "الإقليمية المفتوحة"، حث التقرير زعماء المنتدى على الالتزام بالإزالة الشاملة للحواجز التجارية والاستثمارية في الإقليم حتى عام ٢٠٢٠ وأكد الخبراء على ضرورة أن لا يكون الهدف خلق كتلة تجارية منغلقة على نفسها، بل استخدام التحرير داخل المنتدى لتعزيز تقدم التجارة العالمية الحرة بما يتماشى مع مبادئ الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة/ منظمة التجارة العالمية.

وتعهد زعماء ١٨ من اقتصادات المنتدى اجتمعوا في أوساكا، اليابان في نوفمبر١٩٩٣ باتباع "بإرادة لا تتزعزع" خطة مفصلة لإزالة كافة الحواجز التجارية والاستثمارية في إقليم آسيا والمحيط الهادي في موعد أقصاه عام ٢٠٢٠. وتغطي "خطة العمل" التي تبناها الزعماء، والتي تعتبر مخططاً

لتطبيق حرية التجارة والاستثمار، ١٥ مجالاً واسعاً للتحرير، كما تحدد ١٣٥ خطوة محددة يتعين على أعضاء المنتدى اتخاذها لفتح أسواقهم وتخفيض تكلفة القيام بالنشاطات التجارية. علاوةً على ذلك، تعيّن خطة العمل أهداف السياسة الاقتصادية من أجل تعاون واسع عملاً على تعزيز التكامل الإقليمي في ١٣ مجالاً مثل الاتصالات، والنقل، وتنمية الموارد البشرية، والطاقة، والمؤسسات المتوسطة. وستعمل خطة العمل على حفز النمو الاقتصادي ودعم التطبيق الفعال لنتائج جولة الأوروغواي.

إن خطة العمل التي تبناها الزعماء واسعة النطاق حيث تغطي قضايا الدخول إلى السوق مثل التعريفات، والإجراءات غير التعريفية، والحصص، والخدمات. كما تتناول مجالات جديدة تشكل بصورة متزايدة مصدراً لمجموعة من أهم حواجز السوق ضرراً في آسيا، بما في ذلك حقوق الملكية الفكرية، والاستثمار، وقضايا ذات أهمية متزايدة بالنسبة للإقليم مثل سياسة المنافسة وفك الضوابط. وتشمل المجالات الأخرى التي تغطيها خطة العمل ما يلي: الجمارك، والمعايير، والتوريد الحكومي، وقواعد المنشأ، والوساطة لحل الخلافات، وحركة رجال الأعمال، وتطبيق نتائج جولة الأوروغواي. وستتبنى عملية التحرير في المنتدى أربعة اتجاهات متساوية وهي: العمل الفردي، والعمل الجماعي، والعمل لدعم التحرير متعدد الأطراف، والعمل الذي يبدؤه البعض في المنتدى ويقوم آخرون بتبنيه في مرحلة لاحقة. ويقوم الأعضاء بتقديم خطط تحدد الأعمال المزمع تنفيذها باستخدام هذه الاتجاهات.

ولا توجد منظمة دولية أخرى تعتمد بهذه الدرجة من الثقل على المشاركة المباشرة لقطاع الأعمال في نشاطاتها. وقد كانت مشاركة الأعمال جزء من العمل المنفذ في اللجان الفرعية ومجموعات العمل العديدة في نطاق المنتدى حيث يتم تناول الكثير من القضايا الأساسية وذات الأهمية الحيوية. وقد أيد زعماء المنتدى تأسيس مجلس جديد ودائم لقطاع الأعمال هو المجلس الاستشاري للأعمال. ويقوم كل عضو في المنتدى بترشيح ثلاثة ممثلين على الأكثر للمجلس الاستشاري للأعمال من القطاع الخاص. كما ستشمل المناقشات في المجلس الاستشاري للأعمال ممثلين من منظمات إقليمية أخرى تنتمي للقطاع الخاص. وستكون المهمة الأساسية للمجلس

الاستشاري للأعمال هي تقديم مساهمات حول تطبيق خطة العمل وأولويات أخرى لقطاع الأعمال. وحتى مع تأسيس المجلس الاستشاري للأعمال، اتفق وزراء دول المنتدى على الحاجة للاستمرار في المشاورات النشطة والمنتظمة مع جماعات الأعمال الوطنية في كل دولة حول كافة القضايا تحت مظلة المنتدى.

ج-٢- *التطورات الأخيرة*

انعقدت القمة الأخيرة للمنتدى بحضور ٢١ زعيماً في كوالالمبور خلال نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨. وقد انعقدت القمة في الظل الكئيب للأزمة المالية الآسيوية التي أرغمت الزعماء على إعلان الحاجة للتعامل بصورة عاجلة مع الأزمة المالية التي تجاوزت إقليم المنتدى. وفي بيان صدر في ١٨ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨ عند ختام القمة، أعلن الزعماء أن الأزمة المالية الآسيوية "قد أدت إلى تكاليف اجتماعية بعيدة المدى حيث تشهد الاقتصادات المتأثرة معدلات متزايدة من البطالة وانخفاض في المداخيل الحقيقية، مما عاد بعقود التقدم الذي أحرز على أصعدة محو الفقر، وزيادة فرص التعليم، بالإضافة إلى الوصول إلى الخدمات الأساسية في الصحة والبنية الأساسية إلى الوراء." وأكدوا على عزمهم على "العمل سوياً لدعم خلاص مبكر ومستديم بالإقليم، واحتواء أخطار تفشي هذه المشكلة، والحيلولة دون احتمال حدوث ركود عالمي."

كما حدد الزعماء مجموعة من التحديات الرئيسية التي تواجه دول المنتدى تتعلق بالآتي:

- التحدي الذي خلقته الأزمة المالية والتحديات المتعلقة بتحرير وتيسير التجارة، والاستثمارات، والتعاون الاقتصادي والفني،
- السياسات الكلية الموجهة نحو النمو،
- إعادة هيكلة قطاع المال والشركات،
- حفز تدفقات رأس المال الخاص،
- تقوية:

- البناء المالي الدولي،
- أساسات النمو المستديم في القرن الحادي والعشرين،
- شبكات الأمان الاجتماعي،
- الأنظمة المالية على المستوى الفردي والعالمي،
- تدفقات التجارة والاستثمار،
- القاعدة العلمية والتكنولوجية،
- تنمية الموارد البشرية،
- البنية الأساسية الاقتصادية،
- الروابط التجارية.

ولمواجهة التحديات التي تواجه الإقليم، اتفق الزعماء على اتباع استراتيجية لنمو تعاوني متعدد الأطراف فيما يلي أهم ملامحها:

- سياسات في الاقتصاد الكلي تتسم بالتعقل والتوجه نحو النمو تلائم متطلبات اقتصاد كل دولة،
- مساعدة مالية موسعة من المجتمع الدولي لخلق فرص العمل وبناء شبكات الأمان الاجتماعي وتقويتها لحماية الفقراء والمتضررين،
- برنامج شامل لدعم مساعي تقوية الأنظمة المالية، واستعادة أموال التجارة، والإسراع في إعادة هيكلة قطاع الشركات
- اتجاه جديد للمساعدة على عودة التدفقات المستقرة والمستديمة لرأس المال إلى الإقليم،
- التزام مجدد بأهداف تحقيق الحرية والانفتاح في تجارة واستثمارات المنتدى،
- وبالنظر إلى المدى البعيد، العمل الدؤوب فيما بينها ومع الاقتصادات والمؤسسات الأخرى لتطوير وتنفيذ إجراءات تعزيز النظام المالي الدولي.

لقد حوّل التقدم التكنولوجي السريع والتكامل المتزايد في الأسواق العالمية طبيعة ومدى الاعتماد الاقتصادي المتبادل في العالم. وسيحدد الاشتراك القوي والنشط في قنوات التجارة وتدفقات الموارد الأولية بدرجة متزايدة الرفاهية الوطنية. ومع تضاؤل الحدود التكنولوجية، تستمر الضغوط التنافسية في التزايد. ويصبح حجم السوق والتخصص عاملان هامان في تحديد الأداء الاقتصادي والمالي على المستويين الوطني والدولي. وفي هذا المحيط، تشكل الحدود الوطنية معوقاً لحجم السوق، وبالتالي نطاق التخصص.

من ناحية أخرى، على الرغم من انتهاء مفاوضات التجارة بجولة الأوروغواي، لايزال الشك سائدا. وسيبرز الانقسام بين الشمال والجنوب في الاقتصاد العالمي مرة أخرى. علاوةً على ذلك، وبسبب البيئة العالمية المتغيرة، لن يصبح بمقدور دول الجنوب مرة أخرى الاعتماد على الشمال في لعب دور المحرك لنموها المستقبلي على الرغم من حقيقة أن العالم أصبح على درجة متزايدة من الاعتماد المتبادل، وفي بعض الأحيان التكامل.

ومن المفارقات أن جولة الأوروغواي لعبت دوراً هاماً في زيادة الاهتمام بالترتيبات الإقليمية. فقد نظر في بعض الأحيان إلى الإقليمية على أنها بديل للتحرير التجاري متعدد الأطراف في إطار عملية جولة الأوروغواي. واعتبرت التجمعات الاقتصادية الإقليمية أحياناً كأداة لتجنب القيود المستقبلية على دخول السوق الذي لم يبدو مضموناً بالدرجة الكافية على ضوء التطورات في الجولة، والمساعدة على خلق بيئة تجارية تتسم بالمزيد من الاستقرار والقدرة على التنبؤ. وقد تلجأ الأمم الصغيرة لمثل هذه الترتيبات للتجارة الآمنة مع الدول الأكبر عندما يسود الشك حول إمكانية دخول السوق في المستقبل. وحتى بعد الاختتام الناجح لجولة الأوروغواي للمفاوضات التجارية، لا يزال هذا الدافع مهيمنا.

من هذا يتضح أن التحديات التي يتم خلقها، والفرص التي يتم توفيرها، والانعكاسات المنتظرة بالنسبة إلى الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي كلها حاسمة. وفيما يلي نحاول بشكل عام تحديد البعد الآنف الذكر بالنسبة لكل من الاتحاد الأوروبي، و اتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، ومنتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي. مع ذلك، يجب التأكيد على أنه بسبب الروابط التاريخية ودرجة القرب المعروفة، فإن التطورات على ساحة الاتحاد الأوروبي تهم معظم الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بدرجة أكبر.

في هذا الإطار، فإن الأهمية الاقتصادية للاتحاد الأوروبي عظيمة مقارنة بتلك التي تتمتع بها الولايات المتحدة أو اليابان. إن مجموع الناتج المحلي الإجمالي للأعضاء الخمسة عشر الحاليين على أساس الدولار يفوق ما هو عليه في الولايات المتحدة واليابان. بالإضافة إلى ذلك، يزيد تعداد سكان الجماعة بكثير عنه في الولايات المتحدة أو اليابان. ويمثل مثل هذا الحجم الكبير من السكان والدرجة المرتفعة من دخل الفرد سوقاً مهماً لمعظم السلع التي تقوم الدول النامية حالياً بتصديرها.

من الصعب تحديد آثار الاتحاد الأوروبي على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ناهيك عن قياسها على أساس المعلومات المتوفرة إلى الآن. مع ذلك، من المحتمل أن تكون الآثار العامة للسوق الموحدة على الدول غير الأعضاء سالبة أكثر منها موجبة. مع ذلك، يجب التأكيد على أنه بغض النظر عن تباين الآثار فيما بين القطاعات، سوف توجد أيضاً فروق بين الدول. وكما أشارت دراسات مؤخراً، يمكن للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، بوصفها مجموعة فرعية من الدول النامية، مواجهة صعوبات كبيرة خلال الأعوام القادمة. وفيما يلي تلخيص لبعض هذه الصعوبات:

ربما لن يأتي التأثير الأكبر للاتحاد الأوروبي على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي من التغيرات الهامشية في تدفقات التجارة التي تتوقف على التغيرات البسيطة نسبياً في الأسعار والمداخيل. كما أنه لن يأتي من التخفيضات في متوسط التكاليف، أو إزالة الحواجز الداخلية أمام التجارة والحركة الحرة لعوامل الإنتاج، ولا من زيادة مئوية محدودة في إنتاج الاتحاد الأوروبي. قد

تكون هذه التغيرات هامة بالنسبة إلى صانعي القرار الأوروبيين، ولكنها ذات أهمية ضئيلة بالنسبة إلى الدول النامية. إن التهديدات الرئيسية تتمثل في تحول أموال الاستثمارات إلى دول وسط وشرق أوروبا، واستمرار الحواجز الخارجية أمام التجارة (وخصوصاً الحواجز الإدارية وغير الجمركية)، والتغييرات الكبيرة في هيكل السوق. وتشير التقديرات إلى قيام الاتحاد الأوروبي بتخصيص مبلغ ١٤٠ بليون إكو (الوحدة النقدية الأوروبية) في صورة قروض ومعونات إلى دول وسط وشرق أوروبا والدول المستقلة حديثاً من الاتحاد السوفيتي السابق منذ عام ١٩٩٠.

ويتوقع الاتحاد الأوروبي أن تقوم السوق الموحدة بتعزيز الزيادة في النمو وانخفاض الأسعار بسبب قيام الشركات باستغلال المزايا المقارنة ووفورات الحجم بصورة أكثر فعالية–وازدياد المنافسة بين الشركات. إن التأثير الواضح لإزالة الحواجز التجارية الداخلية على الدول النامية يعتمد على دخل هذه الدول ومرونة أسعارها تجاه الاتحاد الأوروبي. وتوحي التقديرات الحالية بأن هذا التأثير قد يكون ضئيلاً إلى حد ما.

ومن المحتمل أن تزداد المنافسة ما بين الشركات الأوروبية في حالة قيام السوق الموحدة بتقليص الاتفاقيات التعاونية ما بين الشركات. غير أن هذه المكاسب قد لا تتحقق إذا قامت الشركات بالاتحاد أو التعاون لزيادة حصصها في السوق. كذلك، إذا ظهرت حواجز خارجية أخرى أو إذا حلت الحواجز على مستوى الجماعة محل الحواجز الوطنية في مسعى لحماية الشركات الأوروبية، عندها ستعاني تجارة الدول النامية في المصنوعات والخدمات. ولكن ربما يكون التطور الأكثر ضرراً على المدى الطويل هو ميل الاتحاد الأوروبي لزيادة اعتماد الدول النامية على الأنماط التجارية القائمة مقاوماً بذلك محاولاتها للتنويع خارج الأسواق المشوبة بالمخاطر.

وقد تزداد استثمارات دول الاتحاد الأوروبي لمواجهة الزيادة في الطلب، أو النمو، أو التحول التجاري الناشئ عن السوق الموحدة. وقد يؤدي ذلك إلى زيادة في الاستثمارات في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. مع ذلك، بالنظر إلى الموارد المالية المحدودة، والسياسات النقدية المتشددة، والمديونية في الكثير من هذه الدول، من المرجح أن يحوّل ذلك أموال

الاستثمارات بعيداً عنها مما سيحد من نموها المستقبلي. علاوةً على ذلك، وخشية قيام الاتحاد الأوروبي بوضع المزيد من الحواجز وقواعد المحتوى المحلي، قد تقرر الشركات الأمريكية واليابانية تأسيس قواعد لها في الاتحاد الأوروبي.

قد تكون المعايير الفنية في الاتحاد الأوروبي أشد من المعايير الوطنية في الدول الأعضاء مما قد يؤذي المصدرين في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. كما قد تشكل الزيادة في القيود الاختيارية على التصدير، وتشديد قواعد المحتوى المحلي أو اتفاقيات التبادل، بالإضافة إلى الإعانات للمشاريع الحكومية أو الزراعة صعوبات بالنسبة لهؤلاء المصدرين.

هل من المحتمل ظهور أوروبا الحصينة؟ ترد لجنة الاتحاد الأوروبي بالنفي، ولو أن سجل الجماعة حتى الآن ليس مضيئا. وتمثل السياسة الزراعية المشتركة أبرز الأمثلة على سياسة الحماية. ويشكل متطلب المحتوى المحلي مثالاً آخرا. ومن ضمن الأمثلة الأخرى هرم اتفاقيات التجارة التفضيلية، والاستخدام المتزايد للحواجز غير الجمركية ضد التكنولوجيا المتأخرة، والصادرات كثيفة العمالة من الدول النامية. وسيكشف الزمن عن مدى قيام اتفاقية الأوروغواي التي تم التوصل إليها أخيراً بالتغيير من هذه النتيجة (الصورة) وفك الحصن.

أما فيما يتعلق بانعكاسات العملة الموحدة ومستقبلها داخل النظام المالي الدولي، من الصعوبة بمكان التنبؤ بها. مع ذلك، تشير بعض التقارير (Europe in 10 Points, Pascal Fontaine, European Documentation, 1998) إلى وجود مزايا كثيرة للمسافرين عبر الجماعة حيث أنهم لن يضطروا إلى تبديل عملة وتحمل خسارة في كل عملية صرف. ستصبح عملية دفع وتحويل المبالغ النقدية بين الدول الأعضاء أسرع، وأسلم، وأرخص. بالإضافة إلى ذلك، سيقوّي تسعير السلع والخدمات بنفس العملة بدرجة هائلة من العامل التنافسي للسوق الموحدة مما سيؤدي إلى حفز النمو والاستخدام.

ومن المتوقع أن تجعل العملة الموحدة أوروبا أكثر جاذبية للمستثمرين على مستوى العالم. ويرجع السبب في ذلك إلى إمكانية تحمّل العملة الموحدة بمزيد من الثقة الضغوطات التي يفرضها المضاربون على العملات الوطنية المستقلة. كما سيقلل ذلك من الشك حول أسعار الفائدة. بذلك، يمكنها أن تصبح منطقة آمنة في مواجهة التقلبات في العملتين الدوليتين الرئيسيتين الأخريين، ألا وهما الدولار الأمريكي والين الياباني.

أما بالنسبة إلى اتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (النافتا)، وهي تمثل ثاني أكبر منطقة للتجارة الحرة في العالم بإجمالي مستهلكين يبلغ تعدادهم ٣٦٥ مليون نسمة، يتوقع أن يؤدي تنفيذها إلى توسع عريض في التجارة في نطاق أمريكا الشمالية (انظر أعلاه)، وخصوصاً بين الولايات المتحدة والمكسيك، بالإضافة إلى زيادة في المداخيل الحقيقية في الدول الثلاث الأعضاء. وينتظر حدوث الكثير من الترشيد والمكاسب من التجارة في مجالات الزراعة، وصناعة السيارات، وقطع الغيار، والمكائن، والكيماويات، والنسيج والملبوسات، والخدمات (الصيرفة، والتأمين، والأدوية، والاتصالات). وقد أثير الكثير من الجدل حول آثار اتفاقية النافتا على الاستخدام الإجمالي والأجور الحقيقية للعمال غير المهرة في كندا والولايات المتحدة. إن الأدلة المتوفرة مختلطة- تشير بعض الدراسات إلى زيادة بينما يشير البعض الآخر إلى انخفاض-غير أن التأثيرات ضئيلة في كل الأحوال (تتغير الأجور الحقيقية بأقل من ٢٪).

وقد زادت الأزمات المالية التي واجهت اقتصاد المكسيك في نهاية ١٩٩٤ من صعوبة هذا التقييم الشامل حيث أنها كشفت عن وجوه الضعف الهيكلي في النظامين الاقتصادي والسياسي في المكسيك. وقد ساعدت اتفاقية النافتا على الحد من تأثير الأزمة المكسيكية على الولايات المتحدة، بينما منحت المكسيك الفرصة للخروج من المأزق. أثناء الأزمة التي حدثت في ١٩٨٢، تأثرت الجماعات الحدودية الأمريكية كثيراً بسبب قيام المكسيك برفع التعريفات بصورة كبيرة وتقييد الواردات. أما هذه المرة، فقد أبقت المكسيك التعريفات عند المستوى المنخفض الذي نصت عليه اتفاقية النافتا ودفعت بالصادرات إلى الأمام. كما يهدف الدعم المالي الأمريكي الكبير للمكسيك إلى الإبقاء على اتفاقية النافتا نافذة المفعول.

من ناحية أخرى، وفي ظل تحرير التجارة التفضيلية، يوجد احتمال لتحول التجارة بينما تقوم الدول الأعضاء في اتفاقية النافتا بتحويل مشترياتها إلى دول أخرى داخل أمريكا الشمالية وبعيداً عن الدول غير الأعضاء في اتفاقية النافتا. بالإضافة إلى ذلك، يوجد احتمال لتحول الاستثمار؛ قد تعيد الشركات توزيع عملياتها نحو أمريكا الشمالية لخدمة السوق المتكاملة لأمريكا الشمالية. إن قواعد المنشأ في نطاق اتفاقية النافتا متشددة بشكل خاص في قطاعات صناعة السيارات، والحاسوب، والأنسجة والملبوسات، وقد يؤدي ذلك إلى تفاقم الميول التمييزية للاتفاقية. وتشير الدراسات المتوفرة، ولو أنها تجريبية، إلى أن من المحتمل أن تكون الآثار الاقتصادية المعاكسة لاتفاقية النافتا على الدول المستثناة بالعموم ضئيلة جدا. مع ذلك، فإن توخي الحيطة في تأويل هذه النتائج له مبرراته حيث أن الخلل على مستوى كل دولة أو قطاعات معينة داخلها قد يكون كبيرا. ولأن هذه الدراسات عادة ما تنظر إلى باقي العالم باعتباره كيان واحد، فهي لا تظهر تأثيرات ذات مغزى على شركاء تجاريين بعينهم من غير الأعضاء. وقد يحدث التغيير الكبير المحتمل داخل نطاق ضيق من البنود-على سبيل المثال، في بعض القطاعات الزراعية والمصنوعات كثيفة العمالة مثل النسيج والملبوسات حيث حماية الدولة الأولى بالرعاية مرتفعة لمجموعة مختارة من البلدان التي تتركز فيها التجارة على هذه البنود. إن النتيجة التي يجب استخلاصها من هذه الدراسات هي أن قيام تحول التجارة بسبب اتفاقية النافتا بالإخلال بصورة ملفتة بنموذج التجارة العالمية الإجمالية غير محتمل، ولكنه من الممكن أن يواجه شركاء تجاريين منفردين صدمة تجارية معاكسة.

ويشير كل ما سلف إلى أن اتفاقية النافتا سيكون لها تأثير تحول التجارة ليس فقط على دول أمريكا اللاتينية، ولكن كذلك على دول جنوب آسيا.

وتمثل دول منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي الإحدى والعشرون حالياً أكثر من ٤٠٪ من التجارة العالمية. عليه، تهم التطورات التي تحدث داخل نطاق المنتدى الدول غير الأعضاء أيضاً بصورة كبيرة. علاوةً على ذلك، تعتمد الاستراتيجية الأساسية للمنتدى بصورة كبيرة على الافتراض بأن الأعضاء سيتمكنون من حل خلافاتهم من خلال مفاوضات إقليمية أكثر

من المحافل الدولية (مثل مفاوضات جولة الأوروغواي للتجارة). بناء عليه، سيصبح تطور المنتدى اختباراً مدهشاً من الناحية الفكرية وحاسماً من الناحية العملية لإمكانية أن يتغلب الاعتماد المتبادل في الاقتصاد على الخلافات الوطنية التي تبدو كبيرة. على سبيل المثال، ينشط أعضاء المنتدى في كافة نواحي التنمية الاقتصادية تقريباً. إن نصيب الفرد من الدخل في اليابان يعادل حوالي ٣٠,٠٠٠ دولارا، بينما يبلغ ٢٠,٠٠٠ دولاراً تقريباً في الولايات المتحدة. أما دول شرق آسيا التي التحقت حديثاً بركب الدول الصناعية، فيتراوح فيها دخل الفرد ما بين ٥,٠٠٠-١٠,٠٠٠ دولارا. ويقل هذا الدخل في بعض الدول النامية الواقعة في جنوب شرق آسيا عن ١,٠٠٠ دولاراً للفرد.

وإذا حالفه النجاح، سينهي المنتدى الصراع بين الشمال والجنوب، على الأقل في هذا الجزء من العالم، وبهذا يصبح نموذجاً تحتذي به باقي الدول. مع ذلك، ستظهر الأيام ما إذا كان هذا النجاح سيتحقق أم لا. فعلى الرغم من الالتزام القوي الذي تم التعبير عنه أثناء قمة كوالالمبور الأخيرة، يترك عنف الأزمة الآسيوية ونتائجها الكثير من الأسئلة دون إجابة.

وتقوم معظم هذه التجمعات الاقتصادية الإقليمية الكبرى، وبالذات الاتحاد الأوروبي واتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، والتي خلقت كتلة أو فضاء اقتصادي ضخم، ليس فقط بتكثيف تكاملها الرأسي من خلال توسيع نطاق نشاطاتها، بل أيضاً تكاملها الأفقي من خلال البدء في مسيرة تستهدف توسيع حدودها من خلال قبول أعضاء جدد. وتضم المجموعة الأخيرة من النشاطات خططاً طموحة مثل الالتحاق النهائي لبعض الدول الأوروبية التي حصلت على استقلالها مؤخراً بالاتحاد الأوروبي، والروابط التجارية المقترحة مع دول البحر المتوسط، وتوسيع نطاق اتفاقية النافتا لتشمل دولاً أخرى من أمريكا اللاتينية، وخلق منطقة التجارة الحرة الأمريكية، بالإضافة إلى الهدف الذي وضعته دول منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي من أجل حرية التجارة والاستثمار في إقليم آسيا والمحيط الهادي مع حلول عام ٢٠٠٥. بالإضافة إلى ذلك، توجد بعض الترتيبات الجاري النقاش حولها والتي تهدف إلى الربط بين المخططات الإقليمية

الكبرى القائمة. ومن أبرز هذه الترتيبات هو الاقتراح لربط الاتحاد الأوروبي مع اتفاقية النافتا تحت مظلة منطقة التجارة الحرة عبر الأطلسي.

وينظر من بعض النواحي إلى الدول الصناعية التي تدافع عن المزيد من التحرير على أنها تستقطب الاقتصاد العالمي من خلال إشعال المنافسة بين كتل إقليمية "حصينة" (الاتحاد الأوروبي واتفاقية منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية). ويطرح هذا الاستقطاب السؤال حول ما إذا كانت هذه السيادة الإقليمية تؤدي إلى حروب تجارية، أو ما إذا كانت هذه الكتل التجارية ستيسر النظام التجاري العالمي تحت رعاية الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة/منظمة التجارة العالمية. وفي كلتي الحالتين، فإن الحقيقة الأساسية هي أن التنافس التجاري سيكون على مستوى أعلى بكثير؛ ليس فقط فيما بين الدول كما كان عليه في السابق بل وبين الكيانات فوق الدولية.

حالياً، وعلى ضوء ما سلف، يبدو أن قضايا تتعدى التجارة لتغطي التكنولوجيا، والعملة، والمال، هي التي تملي السلوك تجاه التجمعات الاقتصادية الإقليمية في الإطار الأوسع لعملية التكامل في الاقتصاد العالمي (العولمة). وقد ازداد الاتجاه الذي ينظر إلى التجمعات الاقتصادية الإقليمية باعتبارها قادرة على توفير فرص تتعدى بكثير التحرير الممكن في إطار جولة الأوروغواي. ويشهد على ذلك الاهتمام الذي تعيره الموجة الثانية من التكامل (أي التجمعات الاقتصادية الإقليمية القديمة والآخذة في التوسع، والجديدة، والمقترحة) للقضايا الجديدة مثل سياسات الاستثمار، والخدمات، والتكنولوجيا، والبيئة. وقد أعطى اهتمام القطاع الخاص بتحسين سبل الدخول إلى السوق وتعزيز فرص الاستثمار حافزاً جديداً للسعي وراء ترتيبات تجارية جديدة وتوسيع الترتيبات القديمة.

ويعتقد بعض الاقتصاديون وصانعو القرار أن انعكاس التجمع الإقليمي، بالذات الاتحاد الأوروبي ليس دائماً سالبا. ويفترض أن تقوم هذه التجمعات بخلق آفاق للنمو الاقتصادي النابع من فرصة استغلال وفورات الإنتاج، والتخصص الإقليمي، والتعلم بالممارسة، بالإضافة إلى جذب الاستثمار من خلال توسيع السوق الإقليمي. وكثيراً ما تم اللجوء إلى التجمعات الاقتصادية الإقليمية

باعتبارها استراتيجية لتوسيع الأسواق الإقليمية المحلية وتعميقها كمقدمة لتعريض الصناعات الإقليمية إلى الصرامة الكاملة للمنافسة خارج الإقليم. وانطلاقاً من هذه النظرة، يمكن للتحرير على المستوى الإقليمي مقترناً بسياسة تجارية تصورية تجاه الدول الثالثة في نهاية المطاف إعداد الصناعات الإقليمية للمنافسة فيما وراء الإقليم. كما اعتبرت التجمعات الاقتصادية الإقليمية كأداة لدعم آفاق إدامة إصلاحات السياسة المحلية بما فيها تحرير التجارة من طرف واحد بالإضافة إلى تهيئة بيئة تؤدي إلى المحافظة على الاستقرار في الاقتصاد الكلي وخصوصاً في الدول النامية والاقتصادات في مرحلة انتقالية. عليه، يمكن أن يقوم الترتيب الإقليمي بتكملة تحولات السياسة المحلية وتقويتها باتجاه الخصخصة والإصلاح الموجه للسوق.

مع ذلك، يطرح نمو الأقلمة، وبالذات الاتحاد الأوروبي، مجموعة من القضايا والمشاكل للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. لا شك أن جماعة الدول الإسلامية الأعضاء قد تأثرت وستتأثر بالتطورات المتعلقة بنمو هذه المخططات للتكامل الإقليمي. ولا يسع الدول الأعضاء عدم المبالاة بهذه المخططات التي هي ليست حالياً عضو فيها والتي تغطي تقريباً كافة أسواقها التصديرية بما فيها أوروبا وأمريكا الشمالية. وسيكون الانعكاس الأساسي لنمو هذه المخططات على التجارة، والاستثمار، ونقل التكنولوجيا. ويوحي خلق مخططات إقليمية بطبيعته بتمتع الأعضاء بدخول تفضيلي إلى سوق كل منهم. وعليه، سيعاني غير الأعضاء من تناقص نسبي في الدخول إلى السوق. ويعتمد مدى أهمية هذا التناقص بالنسبة لدول محددة من غير الأعضاء على مجموعة من العوامل المعقدة.

إدراكاً للمشاكل المحتملة التي قد يخلقها جيرانه من دول جنوب المتوسط (تسع منهم أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي)، قام الاتحاد الأوروبي بالدخول في الاتفاقيات الأوروبية-المتوسطية معها. ولا تزال انعكاسات هذه الاتفاقيات على التجارة والتعاون الاقتصادي بين هذه الدول والاتحاد الأوروبي وفيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي غير واضحة. مع ذلك، بينما أحد الأهداف الأربعة المعلنة للاتفاقيات بين أوروبا ودول المتوسط هو تشجيع التكامل الاقتصادي بين دول البحر المتوسط، اختار الاتحاد الأوروبي التفاوض لإبرام اتفاقية منفصلة مع كل دولة على

حدة وليس مع المجموعة ككل، وهي سياسة تثير الشك حول نوايا الاتحاد الأوروبي من الهدف المتعلق بتعزيز التعاون بين هذه الدول.

من ناحية أخرى، إن اختيار الدول المتوسطية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي قطع خطوة أخرى للأمام والتفاوض أو التوقيع على اتفاقيات منفصلة مع الاتحاد الأوروبي عقب إبرام اتفاقية منظمة التجارة العالمية، أمر له مغزاه ويوحي بأن الشراكة الأوروبية-المتوسطية قد يكون لها انعكاس إيجابي على آفاق التجارة للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

وتحتّم كل هذه التطورات تعاوناً أوثق فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وخصوصاً أن معظمها يكافح للمزيد من سبل الدخول إلى الأسواق المستقطبة الجديدة باعتبارها روابطها التقليدية. إن أحد أهم الأنماط في هذا الاتجاه هو تأسيس (أو إعادة تنشيط) مخططات التكامل الإقليمي. مع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن عدداً محدوداً فقط من هذه المخططات يقتصر على الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، حيث أن أغلبها ذات طبيعة مختلطة تجمع بين بعض الدول الأعضاء وغير الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. غير أن هذه المخططات تبدو مختلفة عن مثيلاتها السابقة سواء من حيث النطاق أو الهيكل في بعض النواحي الهامة. تؤكد المبادرات الجديدة على التعاون على صعيد الترتيبات الموجهة للمشاريع أكثر من مخططات التكامل المهيكلة والمتعددة الوجوه مثل مناطق التجارة الحرة، والاتحادات الجمركية، والأسواق المشتركة. ثانيا، منح الشركاء في هذه الترتيبات الجديدة مهلة أطول لاتخاذ إجراءات التحرير كل على حسب ظروفه، بينما سمح لهم أكثر من ذي قبل بالخوض في مفاوضات اتفاقيات تفضيلية ثنائية مع الشركاء الذين يبدون اهتماماً بالمصالح القطاعية المشتركة. وعلى صعيد الأولويات القطاعية، لوحظ أن البنية الأساسية الطبيعية مثل الاتصالات والنقل بالإضافة إلى المجالات المساعدة مثل التدريب، والبحث، والتكنولوجيا تقدمت في الأولوية على ترتيبات التعاون لتخطيط التصنيع الإقليمي.

ولا ينبغي أن تضعف كل هذه التطورات من الإسهام المحتمل الذي قد تقدمه خطة العمل الجديدة لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في حالة تطبيقها كاملة. إن هذه الخطة مهيكلة جيداً لتحقيق الأهداف المرجوة منها سواء من حيث نطاقها (١٠ قطاعات) أو من حيث أنماط التطبيق (مشاريع ملموسة ومخططات تعاون). بالإضافة إلى ذلك، باعتبارها صيغة متقدمة بالمقارنة بخطة عام ١٩٨١، تركز هذه الوثيقة بشدة على مبدأ المشاركة الاختيارية من جهة، وتؤكد على الدور الذي يمكن أن تلعبه مخططات التكامل الإقليمي الفرعي الموجودة بالفعل والتي سيتم تأسيسها في المستقبل في التكوين النهائي لمخططات على مستوى الجماعة من خلال روابط ملائمة بين المخططات السابقة. عليه، وشريطة التوفر الكامل للإرادة السياسية لدى الدول الأعضاء، ستصبح خطة العمل الجديدة لمنظمة المؤتمر الإسلامي أداة فعالة ليس فقط للوصول إلى جماعة اقتصادية إسلامية وثيقة الصلة ببعضها تبرز كتجمع هام في الاقتصاد العالمي، ولكنها ستصبح أيضاً الواسطة الأساسية لتعزيز كافة الطاقات الاقتصادية الكامنة للدول الأعضاء التي تشكّل المنظمة.

ملحق

المخططات الأقليمية للتجارة والتكامل للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

(قائمة تجريبية)*

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
		أفريقيا	
الجماعة الاقتصادية الأفريقية (١٩٩١/٦/٣)	الأعضاء ٥١ دولة أفريقية	اتحاد اقتصادي. يتم تأسيس الرابطة على مدار فترة انتقالية لا تتعدى ٣٤ عاما مقسمة إلى ٦ مراحل غير متساوية على النحو التالي: ١) تعزيز الجماعات الاقتصادية الإقليمية (٥ سنوات). ٢) استقرار التعريفات وباقي الحواجز أمام التبادلات داخل الجماعة وتعزيز التكامل القطاعي (٨ سنوات). ٣) خلق منطقة تجارة حرة (١٠ سنوات). ٤) تأسيس الاتحاد الجمركي الإفريقي (سنتان). ٥) خلق السوق الأفريقية المشتركة (٤ سنوات). ترسيخ السوق المشتركة (٥ سنوات)	المصادقة ودخول حيز التنفيذ في ١٢ مايو/أيار ١٩٩٤.

* المصدر: Naheed Kirmani, International Trade Policies, I.M.F., Washington, D.C., 1994 pp. 107-117. UNCTAD, State Of South-South Cooperation, Geneva-1995. WTO, Regionalization and The World Trading System, Geneva, 1995.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
المبادرة عبر الحدود (١٩٩٣)	بوروندي، وجزر القمر، وكينيا، ومدغشقر، وملاوي، وموريتيوس، وناميبيا، ورواندا، وسيشل، وسوازيلند، وتنزانيا، وأوغندا، وزامبيا، وزيمبابوي، ويمكن أن يشارك أعضاء السوق المشتركة لدول شرق وجنوب آسيا وأعضاء لجنة المحيط الهندي	اتحاد اقتصادي. مساندة أهداف التكامل لكل من السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا ولجنة المحيط الهندي. تعزيز التجارة عبر الحدود، والاستثمار والمدفوعات. تيسير حركة عوامل الإنتاج. إزالة الحواجز التجارية داخل الإقليم بالإضافة إلى تخفيض التعريفات الخارجية. تحرير اللوائح الإدارية وباقي الضوابط حول الاستثمار.	تم التوصل إلى اتفاق حول إطار للسياسات الجوهرية. تدعو إلى الإلغاء الفوري للحواجز غير الجمركية وإزالة التعريفات على التجارة في السلع والخدمات بين الدول المتبادلةحتى نهاية ١٩٩٦ والتوجه نحو تعريفة خارجية مشتركة من خلال تخفيض التعريفات الخارجية على الأقل إلى مستوى الدولة العضو ذات الحد الأدنى من التعريفات
الجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا (١٩٧٤/١/١) ألغيت في ١٩٩٤.	بنين، وبركينافاسو، وساحل العاج، ومالي، وموريتانيا، والنيجر، والسنغال.	اتحاد جمركي. الهدف النهائي هو تأسيس اتحاد اقتصادي (الآن ضمن الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا؛ انظر أسفله).	٤٢٨ منتجا فقط يتمتع بتفضيلات إقليمية. بعض النجاح في تحقيق حركة العمالة والتعاون الإقليمي

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا (١٩٩٤/١٢/٨)، حلت اتفاقية السوق المشتركة محل الاتفاقية السابقة لمنطقة التجارة التفضيلية لدول شرق وجنوب أفريقيا (١٩٨١/١٢/٢٢)	أنجولا، وبوروندي، وجزر القمر، وإرتريا، واثيوبيا، وكينيا، وليزوتو، ومدغشقر، وملاوي، وموريتيوس، وموزميق، وناميبيا، ورواندا، والسودان، وسوازيلند، وتنزانيا، وأوغندا، وزائير، وزامبيا، وزيمبابوي. الدول المتقدمة بطلبات للعضوية هي جيبوتي، وسيشل، والصومال.	أشير إليها أيضا باسم السوق الأفريقية المشتركة. الهدف النهائي هو تأسيس جماعة اقتصادية أفريقية. يتم تأسيس سوق مشتركة في تاريخ أقصاه عام ٢٠٠٠.ثم اتحاد اقتصادي في نهاية المطاف. تعاون قطاعي في التنمية الصناعية، والزراعية، والنقل بين الدول والمواصلات، والبيئة، والموارد الطبيعية، والطاقة، وتنمية المناطق التي تعاني من كساد اقتصادي. التعاون في الشؤون النقدية والمالية.	يدعو إصلاح التعريفات بمنطقة التجارة التفضيلية إلى مجموعة مبدئية من التخفيضات في التعريفات من ١٠٪ إلى ٧٠٪، متبوعة بخفض في التعريفات بمقدار ١٠٪ كل سنتين بين ١٩٨٨ و١٩٩٦. ويتم إزالة نسبة ٥٠٪ المتبقية على خطوتين: ٢٠٪ في ١٩٨٨ و٣٠٪ في ٢٠٠٠. كما تتم إزالة الحواجز غير الجمركية خلال نفس الفترة. وتقوم معظم الدول الأعضاء في منطقة التجارة التفضيلية بتطبيق هذا الجدول. ولتسهيل المعاملات داخل الإقليم، إدخال شيكات من فئة وحدات حساب منطقة التجارة التفضيلية في ١٩٨٨. ولتيسير تدفق السلع التجارية بين الدول، تم إدخال التصريح الجمركي للعبور البري لتجنب الحاجة لاستصدار تأمين مستقل في كل بلد.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا (ديسمبر/كانون الأول ١٩٨١). تم تأسيسها في إطار خطة عمل لاجوس.	بوروندي، والكاميرون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والكونغو، وغينيا الاستوائية، والغابون، ورواندا، وساوتومي وبرينسيب، وزائير.	سوق مشتركة. تنسيق وزيادة جهود التعاون الإقليمي في وسط أفريقيا. تهدف إلى إلغاء الرسوم الجمركية والضرائب المماثلة، وإزالة القيود الكمية على التجارة. كما تهدف إلى تأسيس سياسة تجارية مشتركة تجاه الدول الثالثة. الهدف النهائي هو حرية حركة الأفراد، والسلع، والخدمات، ورأس المال، وحق تأسيس المؤسسات التجارية.	تم تبني اتفاقية تأسيس الجماعة ١٨/١٠/١٩٨٣ في ليبرفيل، الغابون ودخلت حيز التنفيذ في ١٨/١٢/١٩٨٤. المناقشات مستمرة حول اتفاقية إطار.
الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (٢٨/٥/١٩٧٥)	بنين، وبركينافاسو، وجزر الرأس الأخضر، وساحل العاج، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا بيساو، وليبريا، ومالي، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا، والسنغال، وسيراليون، وتوجو	سوق مشتركة. التوفيق المالي والنقدي. مشاريع تنمية مشتركة. الهدف الجديد هو إزالة الحواجز غير الجمركية في موعد أقصاه ١٩٩٥. تهدف أساسا إلى تحسين العلاقات بين الأعضاء، والإسهام في الاستقرار الاقتصادي والسياسي في الإقليم، ورفع مستوى معيشة شعوب الإقليم. يتم تحقيق هذه الأهداف من خلال تعزيز التعاون والتنمية في كل مجالات النشاطات الاقتصادية وخصوصا مشاريع التجارة الإقليمية والعملات والمال، والصناعة، والنقل والاتصالات، والبنيات الأساسية، والطاقة، والموارد الطبيعية، والزراعة والتنمية الإقليمية والريفية.	تحرير محدود للتجارة؛ لم يتم بعد صياغة تعريفة خارجية مشتركة؛ لم يبدأ بعد العمل بصندوق التعويضات والتنمية. تم في ١٩٧٩ التوقيع على بروتوكول حول حركة العمالة لكن لم يتم تطبيقه. تم إعمال منطقة للتجارة الحرة للسلع الزراعية الأولية منذ ١٩٨١. في ١٩٨١، اتفقت الدول الأعضاء على ترشيد المؤسسات الإقليمية الفرعية في غرب أفريقيا في إطار الجماعة.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
لجنة المحيط الهندي (١٩٨٢/١٢/٢١)	جزر القمر، ومدغشقر، وموريتيوس، وسيشل، وفرنسا (فيما يخص مستعمرة ريبونيون)	تعاون اقتصادي. تعزيز التعاون في التنمية الاقتصادية، والتجارية، والصناعية.	بعض النجاح في التعاون القطاعي في صيد الأسماك، والنقل، والاتصالات، والمعلومات.
خطة عمل لاجوس (١٩٨٠)	بوروندي، والكاميرون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد، والكونغو، وغينيا الاستوائية، والغابون، ورواندا، وساوتومي وبرينسيب، وزائير.	اتحاد اقتصادي. توفير إطار توحيدي للترتيبات القائمة.	تم تأسيس الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في إطار خطة عمل لاجوس لتنسيق التعاون الاقتصادي في وسط أفريقيا.
اتحاد نهر مانو (١٩٧٣/١٠/٣)	غينيا، وليبريا؛ وسيراليون.	اتحاد جمركي. قام الاتحاد بتعزيز التعاون الاقتصادي والتنمية في مختلف المجالات. تم وضع برنامج للتنمية الصناعية حيز التنفيذ لتحسين القاعدة الصناعية وزيادة الإنتاج الصناعي. ويعمل البرنامج على تصميم توزيع المشاريع الصناعية بين الدول الأعضاء بصورة أكثر ترشيدا.	تم وضع تعريفة خارجية مشتركة بين ليبريا وسيراليون في أبريل/نيسان ١٩٧٧. تم تحرير التجارة بين ليبريا وسيراليون للسلع ذات المنشأ المحلي اعتباراً من ١ مايو/أيار ١٩٨١. من بعد ذلك اندمجت غينيا مع مخطط تحرير التجارة. إن التجارة داخل الاتحاد خالية من التعريفات وتوجد تعريفة خارجية مشتركة. مع ذلك عملت الحواجز غير الجمركية المنتشرة على الإبطاء من التقدم نحو التكامل والتجارة داخل الإقليم.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
الاتحاد الجمركي والاقتصادي لوسط أفريقيا (اتفاقية برازافيل، الكونغو في ١٩٦٤/١٢/٨)	الكاميرون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والكونغو، وغينيا الاستوائية، والغابون.	الهدف النهائي هو تأسيس سوق مشتركة لوسط أفريقيا. ويهدف إلى وضع تعريفة جمركية مشتركة بالنسبة إلى الأطراف الثالثة، وتشجيع حرية حركة السلع، والخدمات، ورأس المال، والممتلكات. كما يهدف إلى التوفيق بين سياسات التصنيع والتنسيق بين برامجها التنموية. إن أعضاء الاتحاد هم أيضاً أعضاء في منطقة الفرنك التي تتمتع بمصرف مركزي مشترك وهو البنك المركزي لدول وسط أفريقيا.	دخل إلى حيز التنفيذ في ١٩٦٦/١/١. وحل الاتحاد محل الاتحاد الجمركي الاستوائي الذي أسس في ١٩٥٩/٦/٢٣. تمت مراجعة اتفاقية برازافيل والتوقيع عليها من قبل الكاميرون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والكونغو، والغابون في ياوندي، الكاميرون في ٨ ديسمبر/كانون الأول ١٩٧٤. تتم إزالة القيود الكمية بين الدول الأعضاء. كما يتم تطبيق تعريفة خارجية مشتركة ذات أربعة معدلات (٥٪، و١٠٪، و٢٠٪، و٣٠٪). ويتم تطبيق تعريفة تفضيلية تعادل ٢٠٪ من التعريفة الخارجية المشتركة على الدول الأعضاء. كما وقع أعضاء الاتحاد على اتفاقية يتم بموجبها تأسيس الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (١٩٩٤).

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا (١/٨/١٩٩٤).	بنين، وبركينافاسو، وساحل العاج، ومالي، والنيجر، والسنغال، وتوغو.	اتحاد اقتصادي. إضافة سوق مشتركة على الاتحاد النقدي القائم من خلال البنك المركزي لدول غرب أفريقيا. ويهدف الاتحاد إلى جعل النشاطات الاقتصادية والمالية للدول الأعضاء أكثر تنافسية في سياق سوق مفتوحة تعتمد على المنافسة الحرة. كما يهدف إلى التوفيق بين السياسات الاقتصادية والأنظمة الضريبية وخلق سوق مشتركة. كما يهدف إلى التنسيق بين السياسات القطاعية الوطنية.	تم التوقيع على الاتفاقية في ١٠ يناير/كانون الثاني ١٩٩٤. أهم الأهداف في الاتفاقية هي: تنسيق سياسة الاقتصاد الكلي، والتقارب المالي، والتوفيق بين الإجراءات الموازنية، والقوانين، وإحصائيات المالية العامة، والضرائب غير المباشرة، وقانون الأعمال التجارية.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
		آسيا	
منطقة التجارة الحرة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا (١٩٩٢/١/٢٨)	بروناي دار السلام، وأندونيسيا، وماليزيا، والفلبين، وسنغافورة، وتايلاند.	منطقة تجارة حرة. التعاون الصناعي الإقليمي. يتم التوصل إلى تعريفة تفضيلية فعلية مشتركة في موعد أقصاه ٢٠٠٨، خلال مدة ١٥ عاماً من بدء الإزالة التدريجية للتعريفات. وتشمل هذه الخطوة أكثر من ٨٥٪ من التجارة داخل الرابطة والتجارة الإجمالية للدول الأعضاء فيها. إن الهدف هو الوصول إلى تعريفة تفضيلية على السلع المصنعة تتراوح بين صفر إلى ٥٪ حتى عام ٢٠٠٨. تتم إزالة القيود الكمية مقابل التمتع بعض الامتيازات المبدئية، كما تتم تدريجياً إزالة سائر الحواجز غير الجمركية على مدار خمسة أعوام من تاريخ الامتيازات المبدئية حول بند ما. ولا يتضمن ذلك المنتجات الزراعية الأولية والخدمات.	تم تأجيل تاريخ بدء التنفيذ من يناير/كانون الثاني ١٩٩٣ إلى يناير/كانون الثاني ١٩٩٤. ويغطي برنامج خفض التعريفات المخطط له البدء اعتباراً من ١٩٩٤ متوسط ٢٥٪ من الخطوط التعريفية للدول الأعضاء. ووفق الجدول الزمني الحالي، تصل حوالي ٨٨٪ من هذه الخطوط التعريفية المستوى المستهدف وهو تعريفة تتراوح بين صفر إلى ٥٪ حتى عام ٢٠٠٣.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي (١٩٨٩/١١/٧).	استراليا، وبروناي دار السلام، وكندا، وشيلي، والصين، وهونج كونج، وأندونيسيا، واليابان، وجمهورية كوريا، وماليزيا، والمكسيك، ونيوزيلندة، وباباو غينيا الجديدة، والفلبين، وسنغافورة، وتايوان، وتايلاند، والولايات المتحدة.	يعمل كمحفل لمناقشة القضايا التجارية الإقليمية والتعاون الاقتصادي. تعزيز النظام التجاري متعدد الأطراف وتكثيف التشاور والتعاون الإقليميين. تعزيز التعاون بين الدول المتقدمة والنامية في الإقليم. العمل على تقليص الحواجز أمام تجارة السلع والخدمات والتكنولوجيا. تمثيل آراء الدول الأعضاء في محافل المفاوضات متعددة الأطراف.	العمل الاستكشافي مستمر لمراجعة الإجراءات الجمركية والأنظمة التجارية للدول الأعضاء وآفاق الاعتراف المتبادل بالمعايير. جاري العمل على وضع مجموعة مبادئ غير ملزمة حول قضايا الاستثمار. تم تبني اتفاقية للتجارة الحرة لإقليم آسيا والمحيط الهادي أثناء القمة التي عقدها المنتدى في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
رابطة أقطار جنوب شرق آسيا للتعاون الاقتصادي (١٩٦٧).	بروناي دار السلام، وأدندونيسيا، وماليزيا، والفلبين، وسنغافورة، وتايلاند، وفيتنام.	التعاون الاقتصادي. عنيت في البداية بقضايا السلام والأمن الإقليميين. منذ فبراير/شباط ١٩٧٧ عندما تم التوقيع على اتفاقية التجارة التفضيلية، أصبحت أهدافها ذات طبيعة اقتصادية. وحسب المخطط، اتفق الأعضاء على إجراء تخفيضات تعريفية تبلغ ٥٠٪ على المتجات المستوردة الناشئة من باقي الدول الأعضاء. ويغطي المخطط أكثر من ١٤٠٠٠ بندا. تهدف أساساً إلى تعزيز التجارة الإقليمية، والمحافظة على الوضع التنافسي للمنطقة، واستغلال وفورات الحجم.	تحت رعاية منطقة التجارة التفضيلية للرابطة، تم تطيق تفضيلات لتشكيلة محدودة من المنتجات. القواعد المتشددة للمنشأ أعاقت عملية التحرير. تم تأسيس بعض المشاريع المشتركة. تمت صياغة تحرير التجارة الإقليمية رسميا من خلال منطقة التجارة الحرة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا (١٩٩٢). بالإضافة إلى ذلك، تمشيا مع القرار الذي اتخذه مؤتمر القمة الرابع لتأسيس منطقة التجارة الحرة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا، قررت الدول الأعضاء البدء في مخطط التعريفة التفضيلية الفعلية المشتركة في ١٩٩٣/١/١، ثم تم إرجائها إلى ١٩٩٤/١/١. ويتضمن المخطط تخفيضات تعريفية وإزالة الحواجز غير الجمركية بالنسبة للمنتجات الزراعية والمصنعة.
المؤتمر الاقتصادي لدول شرق آسيا (١٩٩٠)	بروناي، والصين، وهونج كونج، وأندونيسيا، واليابان، وجمهورية كوريا، وماليزيا، والفلبين، وسنغافورة، وتايوان، وتايلاند.	التعاون الاقتصادي. يقوم التجمع الإقليمي بتمثيل آراء الدول الأعضاء في محافل المفاوضات متعددة الأطراف وتوسيع التعاون الإقليمي.	تم طرح المقترح حول المؤتمر على جدول أعمال اجتماع قمة رابطة أقطار جنوب شرق آسيا الذي عقد في يناير/كانون الثاني ١٩٩٢. اتفق زعماء الرابطة على تعليقه والبدء في مقترح منطقة التجارة الحرة لرابطة أقطار جنوب شرق آسيا بدلاً منه.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (١٩٨٥/١٢/٨).	بنغلاديش، وبوتان، والهند، والمالديف، ونيبال، والباكستان، وسري لانكا	تلتزم دول الرابطة بإجراء تحرير تدريجي للتجارة بحيث تنال كل دول الإقليم حصتها من المكاسب من التوسع التجاري بالتساوي. ويتضمن برنامج العمل المتكامل تقدير احتياجات الدول الأعضاء والمجالات المحتملة للتعاون، وتحديد البرامج والترتيبات المؤسسية والمالية. ويغطي برنامج العمل المتكامل ١١ مجالاً للتعاون تم الاتفاق عليها: الزراعة بما فيها الغابات، والاتصالات، والتعليم، والبيئة، والصحة، وتجارة المخدرات، والتنمية الريفية، والعلوم والتكنولوجيا، والسياحة، والنقل، ودور المرأة في التنمية.	في يوليو/تموز ١٩٩٢، تم التوصل إلى قرار لصياغة اتفاقية لترتيب للتجارة التفضيلية لدول الرابطة. قدم مشروع الاتفاقية للجنة الدائمة للرابطة في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢ وتم التوقيع عليه في ١١ أبريل/نيسان ١٩٩٣. المفاوضات مستمرة لحسم الجداول الزمنية للمصادقة عليه.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
الاتحاد الاقتصادي لكومنولث الدول المستقلة عن الاتحاد السوفيتي السابق (١٩٩١/١٢/٨).	أرمينيا، وأزربيجان، وروسيا البيضاء، وجورجيا، وقازخستان، وقيرغيزستان، ومولدوفا، وروسيا، وتاجيقستان، وتركمانستان، وأوكرانيا، وأوزبكستان.	اتحاد اقتصادي. التعميق التدريجي للتكامل من خلال إقامة منطقة تجارة حرة، واتحاد جمركي، وسوق مشتركة، وتنسيق نقدي. يتم توفيق الإجراءات الجمركية وتنسيق الأحكام القانونية، وسياسات التعاقدات والاستثمار والمشاريع المشتركة بين الدول. وتهدف الاتفاقية إلى تحقيق التعايش بين دول تنتمي إلى روبل مجدد ودول ذات عملات وطنية. وفيما يتعلق بالعملات الوطنية، تدعو الاتفاقية إلى الحد من تقلبات أسعار الصرف بين العملات. كما تشمل الاتفاقية التوفيق بين السياسات المالية الوطنية يتم تحديده في اتفاقية مستقبلية.	لم يتم وضع تواريخ نهائية للتطبيق. المفاوضات مستمرة حول عدة اتفاقيات تكميلية أخرى. اعتباراً من مايو/أيار ١٩٩٥، قامت كل جمهوريات الكومنولث فيما عدا تاجيقستان بتداول بصورة مؤقتة عملات وطنية دائمية جنبا إلى جنب مع الروبل. وقعت كل من روسيا البيضاء، وروسيا، وأوكرانيا على معاهدة لإقامة منطقة تجارة موحدة أو اتحاد جمركي يكون مفتوحا لسائر أعضاء الكومنولث.
الاتحاد الجمركي بين قازخستان، وقيرغيزستان، وأوزبكستان	قازخستان، وقيرغيزستان، وأوزبكستان	اتحاد جمركي. تأسيس سوق مشتركة في موعد أقصاه عام ٢٠٠٠.	وافقت قازخستان وأوزبكستان في يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ على السماح بحرية مرور السلع وعوامل الإنتاج حتى عام ٢٠٠٠. وانضمت قرغيزستان إلى الخطة في فبراير/شباط ١٩٩٤.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
منطقة التجارة الحرة بين الجمعية الأوروبية للتجارة الحرة وتركيا (١٩٩١)	الجمعية الأوروبية للتجارة الحرة وتركيا.	منطقة تجارة حرة. معظم المنتجات الزراعية غير متضمنة.	مع حلول عام ١٩٩٤، ألغت دول الجمعية الأوروبية للتجارة الحرة كافة الرسوم الجمركية على معظم الواردات من تركيا. بالنسبة للأنسجة والملبوسات، سيتم إزالة الرسوم بالكامل بصورة تدريجية قبل نهاية ١٩٩٥. وقامت تركيا مع حلول عام ١٩٩٣ بتخفيض معدلات التعريفات على الواردات من الجمعية بنسب تتراوح بين ٧٠-٨٠٪.
اتفاقية جمعية الاتحاد الأوروبي وتركيا (١٩٦٣)	الاتحاد الأوروبي وتركيا	تم تحقيق الاتحاد الجمركي في ١٩٩٥.	تم إعفاء المنتجات الصناعية التركية المنشأ من الرسوم الجمركية والقيود الكمية في الجماعة الأوروبية منذ عام ١٩٧١. مع حلول عام ١٩٩٣، بلغ المعدل التراكمي للتخفيضات التعريفية على الواردات من الاتحاد الأوروبي في تركيا إلى نسب تتراوح بين ٧٠-٨٠٪. كما تطبق تخفيضات تعريفية هامة جداً على الواردات من الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في تركيا تمهيداً لتطبيق التعريفة الخارجية المشتركة في ١٩٩٥. تم التوقيع على اتفاقية اتحاد جمركي بين تركيا والاتحاد الأوروبي في ١٩٩٥.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
	الشرق الأوسط		
السوق العربية المشتركة (١٩٦٤)	مصر، والعراق، والأردن، وليبيا، وموريتيوس، وسوريا، واليمن.	اتحاد جمركي.	تمت، مع بعض الاستثناءات المعدودة، إزالة التعريفات على السلع المصنعة مع حلول عام ١٩٩٢. لا تزال توجد القيود الكمية ضخمة. لا تقدم على صعيد التعريفة الخارجية المشتركة. لا تقدم آخر في الوقت الراهن.
اتحاد دول المغرب العربي (١٩٨٩/٢/١٧) (الاتحاد الجمركي المغاربي سابقا)	الجزائر، وليبيا، وموريتانيا، والمغرب، وتونس	اتحاد اقتصادي. يهدف إلى تعزيز العلاقات الاقتصادية والثقافية وزيادة التبادلات التجارية بين دول الإقليم. كما يهدف إلى خلق مجال اقتصادي مغربي يتضمن حرية حركة المواطنين ومنتجات الطاقة داخل الإقليم. ويهدف في النهاية إلى إقامة اتحاد جمركي. وفي اجتماع عام ١٩٩١، وافق الاتحاد على عملية تكامل اقتصادي على أربع مراحل. وكانت التواريخ النهائية المعلنة هي نهاية ١٩٩٢ لإقامة منطقة تجارة حرة، ونهاية ١٩٩٥ لإقامة اتحاد جمركي، ونهاية عام ٢٠٠٠ لإقامة سوق مشتركة. ولم يوضع تاريخ نهائي لمرحلة الوحدة النقدية المزمع إقامتها "فيما بعد".	تم التوقيع على مجموعة من اتفاقيات تحرير التجارة ولكن لم ينفذ معظمها. قامت البنوك المركزية الخمس لدول الاتحاد بالتوقيع على اتفاقية في ١٩٩١ لتسهيل المدفوعات بين البنوك ودخلت حيز التنفيذ في أبريل/نيسان ١٩٩٢. تم التوصل إلى مجموعة مشاريع مشتركة في قطاع الطاقة والقطاع الصناعي وجاري العمل فيها تحت رعاية الاتحاد.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
مشروع التعاون الاقتصادي للبحر الأسود (١٩٩٢/٦/٢٥).	ألبانيا، وأرمينيا، وأزربيجان، وبلغاريا، وجورجيا، واليونان، ومولدوفا، ورومانيا، والاتحاد الروسي، وتركيا، وأوكراينا.	التعاون الاقتصادي، يهدف إلى تعزيز حركة السلع، والخدمات، والعمالة، ورأس المال. تعاون اقتصادي إقليمي يعتمد أساساً على المبادرة الخاصة. تطوير التعاون الاقتصادي الشامل على المستويين الثنائي ومتعدد الأطراف في مختلف المجالات بهدف تعزيز التقدم الاقتصادي، والتكنولوجي، والاجتماعي.	تم تكوين مجموعات عمل في مجالات مثل الشؤون التنظيمية، تبادل البيانات الإحصائية والمعلومات الاقتصادية، والصيرفة والمال، والتجارة والتعاون الاقتصادي، والنقل والاتصالات، والزراعة والصناعات الزراعية، وحرية تنقل رجال الأعمال في الدول الأعضاء. وتم تأسيس بنك التجارة والتمية للبحر الأسود في ثيسالونيكي، اليونان.
مجلس الوحدة العربية (١٩٥٧/٦/٣)	مصر، والعراق، والأردن، والكويت، وليبيا، وموريتانيا، وفلسطين، والصومال، والسودان، وسوريا، والإمارات العربية المتحدة، واليمن.	التحقيق التدريجي للوحدة الاقتصادية الكاملة بين الأعضاء من خلال حرية حركة السلع والأفراد، ورؤوس الأموال.	دخلت الاتفاقية حول الوحدة الاقتصادية العربية حيز التنفيذ في ٣٠ مايو/أيار ١٩٦٤. تم تأسيس صندوق النقد العربي في ١٩٧٦/٤/٢٧. كما تم تأسيس المكتب المركزي العربي للإحصاء والتوثيق في ١٩٧٥. كما قام المجلس بإقامة مجموعة من المشاريع المشتركة، والنقابات، والاتحادات في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي. وتشجع الشركات، والنقابات، والاتحادات المشتركة تعاوناً أوثق في إنتاج وتسويق المنتجات الزراعية، والسمكية، والصناعية، والموارد الطبيعية والنقل.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
منظمة التعاون الاقتصادي (يناير/كانون الثاني ١٩٨٥) (التعاون الاقتصادي للتنمية سابقا ١٩٦٤/٧/٢١)	جمهورية إيران الإسلامية، وباكستان، وتركيا. منذ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٢: دولة أفغانستان الإسلامية، وأزربيجان، وقازخستان، وقيرغيزستان، وتاجيقستان، وتركمنستان، وأوزبكستان.	التعاون الاقتصادي. تعزيز التجارة والاستثمار الثنائي والتعاون الاقتصادي القطاعي. تهدف أساسا إلى تحسين الأوضاع من أجل تنمية اقتصادية مستديمة ورفع مستوى المعيشة وجودة العيش في الدول الأعضاء من خلال حشد الإمكانات الاقتصادية والاجتماعية للإقليم. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، تهدف المنظمة إلى إزالة الحواجز أمام التجارة في إقليمها، وتحقيق تكامل اقتصادات الدول الأعضاء مع الاقتصاد العالمي، وتعزيز التعاون الاقتصادي في المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والفنية، والعلمية، وتطوير البنيات الأساسية للنقل والاتصالات داخل الإقليم ومع العالم الخارجي.	دخلت حيز التنفيذ في ١٩٩١/١/١١. في ١٩٩٢، تمت إقامة نظام محدود جدا للتفضيلات التعريفية بين الأعضاء تمنح بموجبه نسبة ١٠٪ من التخفيضات على خطوط تعريفية محددة. كانت الاتفاقية لأربع سنوات في بادئ الأمر يتم تمديدها لفترات أضافية طول كل منها سنتين. تم تشكيل عدة لجان لتنسيق التعاون القطاعي. وتتضمن المبادرات تحت الدراسة تأسيس بنك للتجارة والتنمية الإقليمية وتأسيس شركة ملاحة خاصة بالمنظمة. تمت مراجعة اتفاقية إزمير والتوقيع عليها في الاجتماع غير العادي لمجلس وزراء المنظمة الذي عقد في إزمير، تركيا في ١٩٩٦/٩/١٤.

الاسم	العضوية	الأهداف	مدى التقدم حتى تاريخه
مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو مجلس التعاون الخليجي (١٩٨١/٥/٢٥)	البحرين، والكويت، وعمان، وقطر، والمملكة العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة.	سوق مشتركة. يهدف المجلس أساسا لتحقيق الاستقرار في الإقليم من خلال التعاون الاقتصادي والسياسي، وتنسيق السياسات التجارية، والنقدية، والمالية، والاقتصادية، وتوحيد السياسات، والقواعد، واللوائح الجمركية بين الدول الأعضاء. وبالذات في مجال الصناعة النفطية، يهدف المجلس إلى تنسيق السياسات في كل مراحل الإنتاج، والتكرير، والتسويق، والتسعير، إلخ، وتطوير إنتاج واستخدام الغاز الطبيعي والمصادر البديلة للطاقة. ويهدف إلى تحسين نشاطات التعاون الفني لحفز البحث العلمي والفني والتنمية في مجالات الزراعة، والتعدين، والموارد المائية، والصناعة. بالإضافة إلى ذلك، يقدم المجلس معاملة متساوية ولا يقوم بالتفريق بين مواطني الدول الأعضاء في الاستخدام، وحق تأسيس المؤسسات التجارية، والملكية، ونقل رؤوس الأموال. تحقيق "تكامل عميق" بين الدول الأعضاء من خلال ترسيخ حرية الحركة للسلع، والخدمات، وعوامل الإنتاج.	فتح الميثاق الاقتصادي الذي تم تبنيه في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨١ الجمارك أمام السلع المنتجة في الإقليم اعتبارا من ١٩٨١/١٢/١. الإزالة الفعلية للتعريفات الجمركية مع حلول ١٩٨٢ وتحرير التجارة في الخدمات مع حلول ١٩٨٣. وفي إطار المجلس، تم تأسيس مؤسسة الاستثمار الخليجي لتمويل مشاريع محددة في ١٩٨٤. تم تحقيق حرية انتقال عناصر الإنتاج. تم البدء في تنفيذ الاتفاقية الاقتصادية الموحدة في ١ مارس/آذار ١٩٨٣ وفق القرار الذي اتخذه المجلس الأعلى في جلسته الثالثة التي عقدت في البحرين في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٢. وتغطي الاتفاقية مجالات التبادل التجاري، وحركة رأس المال والمواطنين، وتطبيق النشاطات الاقتصادية، وتنسيق التنمية، والتعاون الفني، والنقل والاتصالات، والتعاون المالي والنقدي. كما تشجع الاتفاقية على إقامة مشاريع مشتركة في مجالات الزراعة، والصناعة، والخدمات.

المحتويات

م	الموضـــــــــوع
١	التحديات التي يواجهها العالم العربي والإسلامي من الناحية الاقتصادية *أ. د/ حسن عباس*
٢	السوق العربية المشتركة في إطار فكرة الوحدة الإسلامية *أ. د/ جعفر عبد السلام*
٣	إمكانيات ومعوقات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية *أ. د/ إسماعيل شلبي*
٤	نحو سياسة اقتصادية موحدة للعالم الإسلامي في مواجهة العولمة *أ. د/ عبد الرحمن يسري*
٥	التعاون الاقتصادي للبلاد الإسلامية في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية *أ. د/ جعفر عبد السلام*
٦	المساعدات الاقتصادية بين الدول الإسلامية *أ. د/ جعفر عبد السلام*
٧	ملحق وثائقي الوثائق الفنية المقدمة إلى المؤتمر الإسلامي السادس والعشرون لوزراء خارجية الدول العربية